

الشيخ مالك مصطفى وهبي العاملي

عقيدتنا في

الملك ^[عبد] **الملك** **الملك**

وظهوره

تنبيهات وإرشادات

دار النشر

عقيدتنا في
الصلوات ^[عجل]
وظهوره
تنبيهات وارشادات

عقيدتنا في
[عبد]
الملك
وظهوره
تنبيهات وإرشادات

الشيخ مالك مصطفى وهبي العاملي

دار الفکر الإسلامي

للطباعة والنشر والتوزيع



إهداء

إلى من آمننا به ولم نرأه.
إلى من تنتظر قدومه بكل لهفة وشوق.
إلى من نعد السنين والشهور والأيام
والساعات واللحظات مترقبين أوامره.
إليك سيدي ومولاي.
صاحب العصر والزمان. أهدي هذا الكتاب.
وإلى والديّ الكريمين
وإلى كل محب صابر.

المقدمة

آمن الكثير من المسلمين على اختلاف مذاهبهم بظهور المهدي من ولد فاطمة عليها السلام في آخر الزمان، ليملاً الأرض قسطاً وعدلاً بعدما ملئت ظلماً وجوراً. ولم يختلف من آمنوا به، إلا في ولادته في القرن الثالث الهجري، فالإمامية آمنت بوجوده ابتداءً من ذلك القرن، وأنه غاب الغيبة الصغرى ثم غاب الغيبة الكبرى، وكان له سفراء خلال الغيبة الصغرى، ثم انقطعت السفارة في غيبة كبرى لا يعرف إلا الله متى ينتهي أمدها، وآخرون يرون أنه يولد في آخر الزمان، ثم بعد ذلك اتفقوا على كثير من المهام، كما اتفقوا على كثير من العلامات، كما اتفقوا على ما يؤمل منه والنتائج التي سيحققها من قضاءٍ على الظلم.

وعقيدة الإمامية هذه التي ربما يهزأ منها أتباع بعض المذاهب الأخرى، وهو هزؤ لا يغير من واقع الأمر شيئاً، ولا يدل على صوابية المستهزئ، مع أنه يهزأ بنفسه قبل غيره، لأنَّ جلَّ المسلمين آمنوا بالظهور والانتظار ولم يكن هذا من مختصات الإمامية،

وبالتالي لا نعرف على أي أساس اعتمد من استهزاء بعقيدة المهدوية، إلا أن يكون منكرًا لها. إلا أن إنكاره لها لا يسوغ له الاستهزاء بها، فمن أوليات المسلمين أن ينظروا باحترام إلى معتقدات بعضهم وإن لم يتفقوا فيها. فهل يسوغ لي أن أهزأ بمسلم لأنه آمن بصحبة شخص للرسول ﷺ ثم قال بعدالته، وهو لا يساوي عندي فلساً، مثل معاوية، فإني وإن طعنت به لن أهزأ من الشخص ومعتقده، لكن للأسف هذه هي طريقة النقاش القائمة في كثير من الكتب، فإن بعضهم لا يحلو له أن يناقش من يخالفه إلا بالسباب والاستهزاء، فإذا قرأت كتابه الذي ربما يبلغ ألف صفحة، وجدت خمسمائة منها سباباً، والباقي مناقشة. وربما يظن هؤلاء أنهم بذلك يساعدون من ينصرهم من قراء كتبهم، على المزيد من الحصانة تجاه تلك الأفكار، إذ سيشعر أتباعهم برهبة التفكير بإمكانية أن يكون الخصم على حق، فتلك الطريقة هي في الحقيقة جزء من الخطة الدفاعية التي يعتمدها الضعفاء في الدفاع عن معتقداتهم، والرد على معتقدات الآخرين.

وعلى كل حال فإننا لا نهدف في هذا الكتاب إلى الدفاع عن فكرة المهدوية عند الإمامية، في مواجهة الرافضيين لها، فقد تعلمنا من أئمتنا، أن الحق لا يضيع باستهزاء مستهزئ، ولا بإنكار منكر، وأن الحكمة لا تخرج عن وصفها بضياح الآخرين عنها، فلا نستوحش من طريق الحق وإن قلَّ سالكوه، وإنما نهدف إلى مخاطبة

المؤمنين بمذهب أهل البيت عليهم السلام ، وتحذيرهم من مغبة الأخطاء التي قد يقعون فيها في بعض ما يتعلق بالإمام المهدي عليه السلام ، سواء لجهة العلامات، أو الرؤى التي تُدعى، سواء في اليقظة أو في المنام. فإنَّ الاتزان في التعامل مع موضوع الغيبة، يُوجبُ أن يتصدى العالم لما عنده، ويرشد المؤمن إلى ما ينبغي عليه فعله، فلا يخرج إلى حدِّ الإفراط أو التفريط في تعاطيه مع الروايات، والحكايات، ولا يؤخذ به إلى جهة ضلالة وهو يظن أنه على الهدى، ولا يتلاعب المتلاعبون، بعواطفه ومشاعره. لكن لم يمنعنا هذا من المرور بشكل موجز على ما يتصل بعقيدتنا بالإمام المهدي عليه السلام .

وسيتضمن البحث الفصول التالية:

الفصل الأول: وجود الإمام عليه السلام وولادته، مع التنبيه على أن هذا الخلاف لم يعد مهماً في العصر الحاضر.

الفصل الثاني: أسباب غيبة الإمام عليه السلام ، وانتفاع الناس بغيبته، وكيف يتلاءم ذلك مع نظرية الإمامية في ضرورة وجود معصوم.

الفصل الثالث: عقيدتنا في رؤية الإمام عليه السلام في اليقظة، والسفارة في الغيبة الكبرى، أي تكليف شخص ما ادعى رؤية الإمام عليه السلام بإيصال رسالة إلى غيره.

الفصل الرابع: عقيدتنا في رؤيا الإمام عليه السلام في المنام، وما

هي القيمة الدينية لهذه الرؤيا، مع إضاءة إجمالية على حديث من رأنا فقد رأنا.

الفصل الخامس: نظرة إجمالية إلى العلامات، وعقيدتنا بالنسبة إليها.

الفصل السادس: عقيدتنا في توقيت الظهور.

وجود الإمام عليه السلام وولادته

لا شك في أن مذهب الإمامية أن الإمام المهدي الثاني عشر، ابن الإمام الحسن العسكري، سلام الله تعالى عليه، قد ولد، وإنما أنكر من أنكر، لعدم اطلاعه على ولادته، وعدم وصول خبره إليه، وهذا أمر طبيعي، كون ولادته سلام الله عليه، قد أُحِيطَت بالسرية التامة، ومن الطبيعي أن لا يصل خبر ولادته، إلى من لم يصله خبر إمامة الإمام العسكري عليه السلام، فضلاً عما لم يصله خبر إمامة آبائه ابتداءً من الإمام علي عليه السلام. ولا يُسأل عن وجود هذا الإمام، ولا الدليل على إمامته، إلا عند من آمن بإمامة الإمام العسكري، أما من أنكر إمامته، وإمامة آبائه سلام الله عليهم أجمعين، فهم ممن كان يتقى منهم إخباره بولادة الإمام الثاني عشر، وهذا ينبغي عده من البديهيات، ولذا لن نستغرق في هذه النقطة، مع أن البحث ليس في إثبات ولادته عليه السلام. وإن إقناع غير الإمامي بذلك ربما يكون من الصعوبة بمكان، ما لم يسلك البحث منهجاً تأسيسياً جذرياً، أما

الإمامي فإن القضية عنده من البديهيات، ولديه من الأدلة ما يكفيه، ولذا فإن البحث في إثبات ولادة الإمام عليه السلام لغير الإمامي لن يكون هنا محله، بل له محل آخر في سياق بحث تأسيس ثم تفريع عليه، وربما فعلنا ذلك إن شاء الله تعالى في كتاب آخر نحن بصدد إعداده، يرتبط أساساً بنظرية الإمامة ككل ضمنناه قراءة جديدة. ولقد أشرنا في المقدمة إلى أننا نريد من هذا البحث التنبيه على الطريقة المستقيمة، في النظرة إلى الإمام المهدي عليه السلام، وبعض ما يتعلق به، والعقيدة الصحيحة في ذلك، لكن لم يمنعنا هذا من إطلالة سريعة على فكرة المهدوية عند المسلمين الشيعة، لنبين مبدأ قناعتهم بوجود الإمام عليه السلام، مع غض النظر عن البحث التاريخي، لأنّ البحث العقلي هنا هو أهم، ثم نعقبه بإطلالة سريعة على فكرة المهدوية عند المسلمين السنة، فنقول:

مبدأ الإمامة عند الإمامية:

يعتمد المسلمون الشيعة الإمامية في القول بالإمامة في كل زمان، على دليل عقلي، وفي بيانه نقول:

إنّ القول بضرورة وجود إمام معصوم في كل زمان ظاهراً كان أو غائباً، ينبع من خلال معنى سنسميه الإمامة بالمعنى الخاص، والتي نعني بها معنى أعمق من مجرد رئاسة وزعامة، فهي استمرار للنبوة، وتحمل الكثير من مواصفات النبوة، مع فارق أنّ النبي يوحى إليه بالرسالة وهو الذي يبلغها إلى الناس، لكن ليس هذا هو

دور النبي فقط . وإذا ثبتت الحاجة إلى هذه الإمامة، وهي تستلزم مواصفات خاصة أهمها العصمة، فإنَّ ثبوت الحاجة يكون دليلاً على وجود الإمام عليه السلام، لذا كان الخلاف المنهجي، سابق على النص، فهو بحث في هذه الحاجة، فمن قائل من المسلمين إلى أننا لا نحتاج إلى أكثر من زعامة ورياسة، أي الإمامة بالمعنى العام، ومن قائل إلى حاجتنا إلى تلك الإمامة بالمعنى الخاص، وهو رأي الشيعة عموماً، والإمامية بشكل خاص. فإذا ثبتت تلك الحاجة يصير القول بضرورة النص من اللوازم الطبيعية لا يحتاج إلى بحث مستقل. فمعنى وجوب الإمامة عقلاً، أنها ضرورة دينية يقررها العقل، انطلاقاً من وعيه للنبوة والدين، وحاجة الإنسان إلى نحو استمرار للنبوة فينا قائمة في الإمامة، ليكون مقتضى الحكمة الإلهية تعيين هذا الإمام والدلالة عليه، وأن لا ينفك زمان عن إمام بهذه الصفة. ونحن نفترض الفراغ عن صفات الله تعالى ومنها أنه حكيم، وحكمته مطلقة، ولذا بَعَثَ الأنبياء وأنزل الكتب، فإنَّ الإنسان لوحده غير قادر عن الاستغناء عن الهداية الربانية في كل ذلك، ومنها معرفة الإمام. وهذه الضرورة الداعية لوجود الإمام، ليست إلا كون الإمامة لطفاً، لكن لا بد أن يكون لطفاً مخصوصاً، أي لطف لا يتحقق إلا بفعله تعالى، يتوقف عليه تحقق الغرض من الخلق والرسالة، بحيث لولاه لدخلنا في العبثية ولصارت الرسالة الأولى محل سؤال وبحث. واللطف هو ما يتيح للعبد سلوك طريق الهداية إلى الله تعالى من دون إلهاء، وبه تتم الحججة على الإنسان لو تاه

عنه تعالى . فاللطف منه تعالى يعرف بعد أن عرفنا أنه تعالى لم يهمل خلقه، فلم يخلقهم عبثاً، وأن الحكمة من خلقهم إيصالهم إلى كمالاتهم في الدنيا لينالوا السعادة الكبرى في الآخرة، وأن ذلك لا يكون إلا بالعبودية الصادقة . ولما كان الإنسان بنفسه غير قادر على تحديد الطريق الموصل إليه تعالى كان لا بد من نبوة، هذا من جهة . ومن جهة أخرى لما عَلِمَ الإنسان أنه مخلوق لله تعالى مملوك له، لا يستطيع أن يتصرف إلا وفق إرادته تعالى وما يحقق رضاه ويُبعد عن سخطه، كان من الطبيعي أن يبين الله تعالى لعباده ما يدل على أنهم مسؤولون أم معفوون . ولما علمنا أنهم غير معفوين كان لا بد من الدلالة على الطريق الذي يخرج به الإنسان عن عهدة المسؤولية أمام ربه . وكلا التقريبين يقودان إلى شيء واحد، فإن ما يخرج عن عهدة المسؤولية هو ما يفتح باب الهداية والكمالات، ثم السعادة والنجاة .

تقريب آخر : لما كان تحقيق ذلك الهدف الذي خُلِقَ لأجله الإنسان وُبُعِثت لأجله النبوات والرسالات، يتوقف على وجود أمرين، أحدهما من فعل الإنسان والآخر من فعل الله تعالى . فاللطف الواجب هو ما يفعله الله تعالى مما يتوقف عليه تحقيق الهدف . فاللطف له نسبتان نسبة إلى المكلف ونسبة إليه تعالى، فما كانت نسبته إلى المكلف يكون واجباً عليه، وما كانت نسبته إليه تعالى يفعله الله . ولا نعني بفعل الله تعالى هنا إلا هداية الإنسان إلى

المطلوب، ودلالته على الطريق بعد أن يوضح له الأمور من كل الجهات المحتاجة إلى توضيح، على أن يكون هذه التوضيح، وهذه الهداية ممكنين كلما احتاج الإنسان إليهما. ومن هنا كان وضع النظام من فعله تعالى، ولذا كانت الأوامر والنواهي نابعة منه، لأنه تعالى الدال على المصالح المقربة من الهدف، والمفاسد المبعدة عنه، بعد أن كان الإنسان غير قادر بنفسه على اكتشاف ذلك النظام وتلك المنظومة. فلو لم يدلهم على النظام لكان هذا نقضاً للغرض، وهكذا كان لا بد من النبوة لأنها المبعوثة بالنظام من جهة، ولأنها الجهة الإلهية التي تهدي وتوضح كلما احتاج الإنسان إلى توضيح، فلا يترك إلى اجتهاده وما يصل إليه بعقله، الذي قد يكون بعيداً عما يريد الله تعالى.

هذا هو اللطف الذي يقال إنه واجب على الله تعالى. ولا يهمنا بعد ذلك أن نجعله من مقتضيات العدل الإلهي، أم من مقتضيات الحكمة الإلهية.

ولما كانت آثار اللطف تتوقف أيضاً على فعل الإنسان، فإذا قصر الإنسان في فعله ولم ينل النتائج ولم يصل إلى الهدف فإنَّ المسؤولية تكون على عاتق الإنسان، إذ ليس هناك أي نقص في البيان والإرشاد واللطف الإلهي، حسب الفرض. فيكفي في اللطف الإلهي أنَّ الحجة قد تمت على العباد، وبقي على العباد أن يفعلوا ما عليهم، إذ شاءت إرادته تعالى أن لا يجبر الإنسان على فعله وعلى نيل الكمالات والسعادة.

والإمامية ترى أن في الإمامة بالمعنى الخاص ذلك اللطف الخاص، الذي يستدعي تصرفاً منه تعالى بجعل إمام، مثلما استدعى إرسال الأنبياء. نعم ثمة اعتراض مهم، يترتب على دعوى اللطف، يتمثل بابتعاد أئمة الإمامية عن الحكم والسلطة، بل وغيبة بعضهم، وهو إمامنا الثاني عشر، وهو سلام الله تعالى عليه محور بحثنا هنا، وهو اعتراض يحتاج إلى رد، وسنعالجه عند البحث عن أسباب الغيبة.

لا يمكن بيان وجه اللطف في الإمامة بدون العودة إلى مسألة النبوة، فإنّ اللطف فيهما من باب واحد، أو فقل إنّ اللطف في الإمامة مرتبة من لطف النبوة، وبالنبوة تحقق بعض اللطف، وكفت في تحقيقه، لكن ما تزال الحاجة إلى تحقيقه بعد وفاة النبي، ولولاه لكان لطف النبوة كأنه غير موجود، إلا بالنسبة لمن عايش النبي ﷺ وعاصره، والنبوة لطفها عام شامل لكل المسلمين في كل عصر، فهي النبوة الخاتمة، ورسالته خاتمة الرسالات.

وهذا المبدأ لا يختص بالإسلام، بل هو قائم في تاريخ الأديان كلها، فإنّ العقل، لو صح أنه قرر شيئاً هنا، لا ينظر إلى خصوص الإسلام، ونبوة نبيه محمد ﷺ، بل هو ينظر إلى المبدأ، فإذا قرره كانت القضية سيالة في كل الشرائع، ومع كل الأنبياء. فإذا كان اللطف الذي دعا إلى نبوة النبي عيسى عليه السلام يشكل حاجة مستمرة للأمة بعد رفعه إلى السماء، ولم يكف في تحقيقه ما اقترن بوجوده،

كان معنى ذلك أنه لا بد من لطف إلهي يؤمن تلك الاستمرارية .
وهذه الاستمرارية تارة تتحقق بنبي بعد نبي، وتارة بوصي بعد نبي .
وفي الحالة الإسلامية لن تتحقق بنبي بعد نبينا محمد ﷺ لما اتفق
عليه المسلمون، ونص عليه القرآن الكريم وكلمات النبي
الأكرم ﷺ أن لا نبي بعده، وأنه خاتم الأنبياء، وأن رسالته خاتم
الرسالات . فإذا ثبتت ضرورة لطف مستمر من عند الله تعالى فلن
يكون ذلك إلا بأوصياء، أي الإمامة بالمعنى الخاص .

وبالعودة إلى النبوة نجد أن اللطف الداعي إليها ذا جوانب
عديدة :

منها: بعث شريعة جديدة أو حفظ شريعة سابقة، أي ملك
الحقيقة الكاملة في بيان ما يريده الله تعالى والتعريف بدينه . والهداية
إلى الصراط المستقيم وحفظ هذا الصراط بين الناس حذراً من أن لا
يبقى منه إلا الاسم . وهذا الجانب متعلق بالمعارف النظرية، فلا
يبقى للناس حجة على الله تعالى في أنه لم يعرفهم ذلك . فالمجتمع
الإنساني غير قادر على صياغة نظام حقوقي واجتماعي وسياسي
ضامن من الناحية القانونية لكل الحقوق، ويوفر للمجتمع العدالة
التامة أو الكافية، مهما ارتقوا في علومهم ومعارفهم وتقواهم، لأن
وضع مثل هذا النظام يتطلب إحاطة تامة بكل المصالح والمفاسد،
وإحاطة تامة بكل الوقائع، وربط كل ذلك بالكمالات الإنسانية التي
يسعى الإنسان لبلوغها، وبيان الكمال المطلوب، لذا اقتضى اللطف

الإلهي والعناية الربانية أن تبين لنا هذا النظام وهذه الشريعة، فيرسل الله تعالى الأنبياء لتبليغ الشريعة، أو لحفظ شريعة سابقة وصيانتها ومتابعة مسيرة السابقين.

ومنها: هداية الأمة وأخذها إلى كمالها والإشراف على سيرها وكيفية تحقيق توازنها، والتمييز بين الخير والشر تمييزاً واقعياً تهتدي به الأمة في ذلك. وهذا الجانب متعلق بالسلوك العملي. فلا يبقى للناس على الله حجة في أنهم لم يعرفوا كيفية تطبيق الأنظمة للوصول إلى ذلك الهدف. وهذا الجانب من اللطف مرتبط بحاكمية الدين على حياة الناس التي لا يكفي فيها مجرد تقديم المعطيات والمعارف. فلو كان دور النبي أو الرسول مجرد التعريف والتبليغ لكان يكفيه أن يحضر بيننا ويقول لنا هذه رسالة ربكم أعطيكم إياها فاذهبوا واعملوا بها، ثم يخلو بنفسه في صومعة نائية عن المدنية والحضارة، ويعيش على رأس جبل غير مكلف بأي شيء، وليس الأمر كذلك، كما أنه لم يكن كذلك، فكان حضوره القوي جزء من رسالته ومن دوره، ومن محققات الألفاظ الإلهية لو اتبعه الناس فيما يأمر وينهى، ليهدي الأمة إلى مصالحها ويجنبها المفاسد.

ويتلخص هذان الجانبان في أن النبي يهدي إلى الحق كما هو واقعاً في جانبيه النظري والعملي، وإليهما أشار الله تعالى في قوله: ﴿لِتَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾^(١)، وفي قوله: ﴿رَبَّنَا

(١) سورة النساء، الآية ١٦٥.

لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَتَتَّبِعَ ءَايَاتِنَا مِنْ قَبْلِ أَنْ نَنْزِلَ وَنَخْزِيَ ﴿١﴾ .
وقد كان اتباع النبي والتأسي به جانب من اللطف الذي دعا لبعث
الأنبياء ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ (٢) ، ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ
تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾ (٣) .

وقد أقرَّ بعض علماء أهل السنة وجوهاً للانتفاع من بعثة
الرسول، وهي:

الأول: إنَّ الخلق جبلوا على النقصان وقلة الفهم وعدم
الدراية، فهو صلوات الله عليه أورد عليهم وجوه الدلائل ونقحها،
وكلما خطر ببالهم شك أو شبهة أزالها وأجاب عنها.

والثاني: إنَّ الخلق وإن كانوا يعلمون أنه لا بد لهم من خدمة
مولاهم، ولكنهم ما كانوا عارفين بكيفية تلك الخدمة، فهو شرح
تلك الكيفية لهم حتى يقدموا على الخدمة آمنين من الغلط ومن
الإقدام على ما لا ينبغي.

والثالث: إنَّ الخلق جبلوا على الكسل والغفلة والتواني والملافة
فهو يورد عليهم أنواع الترغيبات والترهيبات حتى أنه كلما عرض
لهم كسل أو فتور نشطهم للطاعة وورغبهم فيها.

الرابع: إنَّ أنوار عقول الخلق تجري مجرى أنوار البصر،

(١) سورة طه، الآية ١٣٤ .

(٢) سورة الأحزاب، الآية ٢١ .

(٣) سورة آل عمران، الآية ٣١ .

ومعلوم أنّ الانتفاع بنور البصر لا يكمل إلا عند سطوع نور الشمس، ونوره عقلي إلهي يجري مجرى طلوع الشمس، فيقوي العقول بنور عقله، ويظهر لهم من لوائح الغيب ما كان مستتراً عنهم قبل ظهوره، فهذا إشارة حقيقية إلى فوائد أصل البعثة.

ثم بعد ذلك نقول، والحديث بين أهل دين واحد، آمنوا بالله تعالى وبالإسلام ديناً، وبمحمد نبياً:

لقد أدى الرسول الأكرم محمد ﷺ الرسالة، وعاش بين أمته يهديهم قدر استطاعته إلى الحق بكل جوانبه، إلا أنّ اللطف الذي دعا لبعثه برسالته ما زال محل حاجة بعد موته، كما كان محل حاجة قبل بعثه، فإنّ شريعته مستمرة لم تنسخ، وهداياته هي التي تحتاجها الأمة في كل الأجيال التي تتلو عصر النبي ﷺ. فإنّا وإن لم نعد بحاجة إلى رسالة جديدة أو كتاب جديد، إلا أننا بحاجة إلى من يحفظ لنا تلك الرسالة، ويفسر لنا ذلك الكتاب تفسيراً نعلم يقيناً أنّه المعنى الذي أراده الله تعالى، لأنّ حفظ تلك الرسالة وفهمها حق الفهم يتوقف عليهما تحقيق اللطيفين معاً، أي في جانبيه النظري والعملية. وهذا يعني أنّه لا يمكن أن يغادرنا الرسول ﷺ، وهو الذي اهتم بالشريعة بكل تفصيل فيها، ويعلم أنّ الأمة ستختلف من بعده حتى يضيع الحق عن كثير من الأجيال اللاحقة، بسبب كثرة من سيكذب عليه، والتحريف الذي سيطال فهم القرآن وتأويله في غير موضعه، وهو الذي حذر من ذلك مراراً وتكراراً، لا يمكن أن

يفادرننا دون أن تكون هناك ضمانات بحفظ المعارف الحققة، وحفظ السلوك الحق.

لقد كان هذا اللطف في الأزمان السابقة يستدعي في بعض الأحيان تواتر الأنبياء، نبي بعد نبي، وفي بعض الأحيان تعيين أوصياء يقومون مقام الأنبياء، لحفظ شريعة الرسول الذي سبقهم، وإظهار مراد الله تعالى كما هو، حتى لا تضيع سبل الحق، ولا تختلف الأمة فيضيع الحق عن عامة الناس.

ولقد تواتر عن رسول الله ﷺ، أو تسالم المسلمون على أنه ﷺ قد تحدّث عن افتراق أمته بعده إلى ما يزيد عن سبعين فرقة، وأنّ الفرقة الناجية هي فرقة واحدة، والباقيون في النار. فبماذا احتاط الرسول ﷺ لهذه الأمة حتى تكون الحجة لله على الناس، ولا تكون الحجة للناس على الله تعالى، إن كان سبب ضياعهم عن الحق فقدان الحق من بين ظهرائهم، أو عدم هداية كثير من الأمة إليه.

يكفي أن نقرأ ما عليه الحال في ما لحق وفاة رسول الله ﷺ حتى زماننا هذا حتى ندرك حاجتنا الماسة إلى وجود من يملك الحقيقة الكاملة، والهداية الكاملة، لنأخذ منه المعارف الحققة، ونتبعها حتى ننال حب الله تعالى. فلقد بدأت الخلافات تعصف بالأمة من حين وفاة رسول الله ﷺ. فسواء كانت الأمة معذورة فيما دبّ فيها من خلاف أم لم تكن، وسواء كان الصحابة معذورين فيما اختلفوا فيه أم لم يكن، فإنّ هذا لا يغير من واقع أنّ الحق بدأ

يضيع على الناس من حينه . وضياح الحق أمر، والعدر وعدم العذر أمر آخر، ولا يتوقف بيان الحاجة للإمام على ذم الصحابة، ولا ذم الأمة، فالأمر مرتبط بالحقائق ومعرفتها كما هي عليه واقعاً، في جانبها النظري والعملي . إنَّ حفظ الشريعة الكاملة خالية من أي تحريف أو نقصان أو تبديل، لا يمكن إلا من خلال شخص النبي أو من يقوم مقامه في ذلك . فالرسول ﷺ حكم دولة المسلمين، وقاد الجند، ورد الشبهات، ودلّ على المبهمات، ودعا إلى الله، والدعوة التامة والحجة الكاملة لا تكون إلا بالنبي أو من يقوم مقامه .

هذا كله يثبت اللطف الموجب إلى وجود من يحفظ كل ذلك بعد وفاة الرسول ﷺ ، وحيث إنّه لا نبي بعد نبينا محمد ﷺ ، فالحفظ يكون بالإمامة .

إنَّ هذا اللطف المستدل به على وجوب الإمامة هو مرتبة من اللطف المستدل به على وجوب النبوة، فإنّه لا يمتاز لطف النبوة عن لطف الإمامة إلا في أنّ النبي قد جاء بالرسالة، وهذا الفرق وإن كان عظيماً، وشخصية النبي وإن كانت أعظم من أي شخصية أخرى سبقته أو تتلوه، إلا أنّ مقدار اللطف المشترك كافٍ في وجوبه، واستمرار هذا الوجوب . . ولطف النبوة يرتفع بالنبوة تارة، وبالإمامة تارة أخرى، فلطف النبوة ليس لطفاً خاصاً بها، بل هو لطف يوجب الأعم من نبي أو وصي نبي أي إمام . والذي لا بدليل عنه هو لطف

الرسالة، وليس هو الموجب للإمامة، وقد تحقق بالنبى ﷺ إذ لا شريعة بعد شريعته، وهي شريعة لكل زمان ومكان. وهذا اللطف المختص بالرسالة أخص من لطف النبوة، وهو الذي لا تقوم الإمامة مقامه. أما اللطف المتعلق بالنبوة فهو أوسع من ذلك، وهو باقٍ أبداً الدهر، ويتعين الإمام إذا امتنع وجود نبى، كما هو الحال في الإسلام حيث لا نبى بعد نبىه ﷺ.

هذه هي الإمامة الخاصة، وهذا هو اللطف الخاص بها، فليس الإمام مجرد حاكم شرعي يدير شؤون الأمة، ويحفظ مصالحها وفق ما يرتئيه، ليتمكن أن يفرض بديلاً عن الإمامة الخاصة. بل هو الحافظ للدين، والبدال عليه، والنموذج الكامل، إلا أنه سيكون المقدم في الحكم والحاكمية عند وجود مثله لأنه إذا كان له ذلك المقام الرفيع فلن يكون تحت سلطة أحد غير الله تعالى، ولن يكون محكوماً لحاكم لا يبلغ مقامه، كما أنّ وجوده على سدة الحكم سيزيد من الألفاظ الطافاً، إذ سيكون الحاكم المنزه يقيناً عن كل غرض وهوى، ذا مصداقية تامة في كل ما يسلكه ويقرره، والضمانة الكاملة في حاكمية الشريعة بين الناس، كما يريد الله تعالى. وإنما نقبل بالبديل عن الإمامة الخاصة إذا انتفى أي دور لها في الجوانب الأخرى، وانحصر دورها في تلك الرئاسة، مع أنه على هذا التقدير أيضاً يمكن النقاش في صحة فرضية البديل.

فالإمامة كما النبوة الأعم من الرسالة، تجسيد للطف الإلهي، وتحقيق لحاجة العباد بالتواصل مع الله تعالى ومعرفة شريعته،

والضمانة الربانية في تقديم الحقيقة الكاملة وإبقائها بين الناس لتبقى حجة الله تامة في كل زمان، وتجسيد للحاكمية المطلقة لله تعالى بين عباده.

وبهذا يتبين أن نفس وجود النبي أو الإمام لطف حتى وإن تخلف عنه الخلق أجمعين، لأن القصد من ذلك رفع الحائل والمانع الذي ينسب إليه تعالى، وهذا الحائل ارتفع بوجود النبي أو الإمام على أن تكون الدلالة عليه قد تمت، بالنص أم بالإعجاز. فإذا كان هناك نقص في الدلالة عليه فهذا يعني أن اللطف لم يتحقق، إذاً لا نعني بأن نفس الوجود لطف، أنه كذلك حتى مع الجهل به وعدم الدلالة عليه. لذا يفترض، إذا سلم هذا البحث العقلي من الإشكالات، أن يكون النقل كافياً وافية في الدلالة، لأنه لا دلالة عقلية على شخص بعينه إلا إذا كانت هناك معجزة وهي تقوم مقام النص، مثلما أن المعجزة كانت طريق العقل لمعرفة صدق النبي محمد ﷺ في نبوته، والإقرار له بمقامه عند ربه.

فإذا تمت الدلالة عليه بالنص أو بالإعجاز يكون اللطف من عند الله قد تحقق، فأى تخلف بعد ذلك عن تحقيق الهدف يكون من مسؤولية الإنسان، ولو أراد الله تعالى إجباره على اتباع من دل النص عليه لكان هذا منافياً للطف، لأن اللطف لا يكون بالإلجاء والإجبار. وفي الحقيقة إن الإمامة كالنبوة، لما كانت تعبيراً عن اللطف الإلهي دون أي إجبار، تصيران من مناشئ ابتلاءات أمة

الدعوة في مسألة النبوة، وابتلاءات أمة الإجابة في مسألة الإمامة، والتخلف عن النبوة سقوط في الابتلاء، كما أن التخلف عن الإمامة سقوط فيه .

فلا يصح الاعتراض على لطف نبوة النبي نوح عليه السلام مثلاً، بأن أغلب أهل زمانه لم يتبعوه، ولم يحصل ما أراده الله تعالى من بعثه، ولم يرتدع الناس عن المظالم، ولا آمنوا به، حتى عذبوا عن بكرة أبيهم بالطوفان. وهكذا الحال في قوم لوط، وقوم عاد وثمود، وسائر الأنبياء إلا ما ندر.

صحيح أن اللطف الكامل لم يتحقق، لكن ليس المطلوب في الإمامة أو النبوة تحقيق هذا اللطف الكامل، لأن تحققه يتوقف على ثلاثة أمور: الأول ما يرجع إلى الله تعالى وما يستحيل على الإنسان رفعه عادة، وهو ما يكون ببعث نبي، أو نصب وصي. والثاني ما يرجع إلى النبي والوصي نفسيهما، وهو القيام بدورهما، والثالث ما يرجع إلى الناس وهو الاتباع والكافة. ولطف النبوة والإمامة يحقق الأمر الأول والثاني، بقي الأمر الثالث وهو على عهدة الناس. فبمقدار ما يعمل الناس ويتبعون الحق بمقدار ما ينالون من لطف ومصالح.

فعلينا إذاً التمييز بين اللطف الداعي للبعثة، أو الداعي لنصب إمام، وبين اللطف بمعنى تحقق الغرض والهدف. ومن أجل ذلك قالت الإمامية بضرورة وجود الحجة في كل عصر، نبياً كان أم وصي نبي، فلو خلت من نبي فهي لن تخلو من وصي يقوم مقامه.

لذا لا يتنافى ذلك مع الفترة التي خلت من الأنبياء، لأنّ الخلو من النبوة لا يعني الخلو من الحجة. وهذا المعنى موجود في نهج البلاغة نذكره استثناساً لا استدلالاً، قال:

فبعث فيهم رسله وواتر إليهم أنبياءه ليستأدوهم ميثاق فطرته، ويذكروهم منسي نعمته، ويحتجوا عليهم بالتبليغ، ويشيروا لهم دفائن العقول، ويروهم آيات القدرة من سقف فوقهم مرفوع، ومهاد تحتهم موضوع، ومعايش تحييهم، وآجال تفتنيهم وأوصاب تهرمهم. وأحداث تتابع عليهم، ولم يخل الله سبحانه خلقه من نبي مرسل أو كتاب منزل، أو حجة لازمة أو محجة قائمة، رسل لا تقصر بهم قلة عددهم ولا كثرة المكذبين لهم، من سابق سمي له من بعده، أو غابر عرفه من قبله، على ذلك نسلت القرون ومضت الدهور. وسلفت الآباء وخلفت الأبناء إلى أن بعث الله نبيه محمد ﷺ^(١).

هل هناك بديل عن الإمامة الحافظة؟

إلى هنا نكون قد قدمنا التصور الكافي عن موجب الإمامة عقلاً، إلا أنّ هذا المقدار من البحث لا يكفي لإثبات الإمامة الخاصة، إذ علينا أن نبحث هل هناك بديل عن الإمامة أم لا؟ فإن كان ثمة بديل يتحقق به اللطف، فلن تكون الإمامة واجبة عقلاً، وتكون تمامية البحث حينئذ متوقفة على ما إذا كان في النقل ما يدل على ضرورة الإمامة، وهو ما يُبحث في بحث آخر، وهو ما لم ندخل فيه في هذا الكتاب، لأننا سنبيّن عدم وجود بديل.

(١) نهج البلاغة، ج ١، ص ٢٣، شرح الشيخ محمد عبده.

والبدائل المطروحة هنا هي كتاب الله، وسنة نبيه، والعقل، وعملية اجتهاد مفتوحة استناداً إلى نصوص القرآن، والسنة، والعقل. وقد بلغ البعض تبسيط المسألة إلى حدٍ عجيب.

قيل: إنَّ العلم الديني الذي يحتاج إليه الأئمة والأمة، نوعان: علم كلي، كإيجاب الصلوات الخمس، وصيام شهر رمضان، والزكاة، والحج، وتحريم الزنى، والسرقه، والخمر، ونحو ذلك. وعلم جزئي، كوجوب الزكاة على هذا، ووجوب إقامة الحدِّ على هذا، ونحو ذلك. فأما الأول فالشريعة مستقلة به لا تحتاج فيه إلى الإمام، وقد قال تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَمَّتْ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾^(١)، وهذا نص في أن الدين كامل لا يحتاج معه إلى غيره. وأما الجزئيات فهذه لا يمكن النص على أعيانها بل لا بد فيها من الاجتهاد المسمى بتحقيق المناط، كما أنَّ الشارع لا يمكن أن ينص لكل مصلٍّ على جهة القبلة في حقه، ولكل حاكم على عدالة كل شاهد، وأمثال ذلك.

ثم أخذ في بيان أنَّ العصمة في الجزئيات غير صحيحة، وأنها لم تثبت لأحد، لا لعلي ولا للنبي، وأخذ يسرد شواهد تاريخية على ذلك. إلى أن يقول: فالجزئيات الخاصة مما لا يمكن لا نبياً ولا إماماً ولا أحداً من الخلق أن ينص على كل فرد فرد منه، لأنَّ أفعال بني آدم وأعيانهم يعجز عن معرفة أعيانها الجزئية علم واحد من البشر، ولا يمكن لبشر أن يعلم ذلك كله بخطاب الله له، وإنما

(١) سورة المائدة، الآية ٣.

الغاية الممكنة ذكر الأمور الكلية العامة، كما قال ﷺ: «بعثت بجوامع الكلم»^(١). فالإمام لا يمكنه الأمر والنهي لجميع رعيته إلا بالقضايا الكلية العامة، وكذلك إذا ولى نائباً لا يمكنه أن يعهد إليه إلا بقواعد كلية عامة، ثم النظر في دخول الأعيان تحت تلك الكليات، أو دخول نوع خاص تحت أعم منه لا بد فيه من نظر المتولي واجتهاده، وقد يصيب تارة ويخطئ أخرى. فحفظ الشريعة يتم ببيان الكليات لا الجزئيات، وهذا يُكتفى به ببيان النبي ﷺ: إذ ذكر ما يحرم من النساء وما يحل، فجميع أقارب الرجل من النساء حرام عليه إلا بنات عمه وبنات عماته وبنات خاله وبنات خالاته كما ذكر هؤلاء الأربع في سورة الأحزاب. وكذلك في الأشربة حرم كل مسكر دون ما لا يسكر وأمثال ذلك، بل قد حصر المحرمات في قوله: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْمُونَ﴾^(٢) فكل ما حرم تحريماً مطلقاً عاماً لا يباح في حال فيباح في أخرى كالدم والميتة ولحم الخنزير. وجميع الواجبات في قوله: ﴿قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾^(٣)، فالواجب كله محصور في حق

(١) صحيح البخاري، ج ٤، ص ١٢.

(٢) سورة الأعراف، الآية ٣٣.

(٣) سورة الأعراف، الآية ٢٩.

الله وحق عباده. وحق الله على عباده أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً، وحق عباده العدل، كما في الصحيحين عن معاذ رضي الله عنه قال: كنت رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يا معاذ، أتدري ما حق الله على عباده؟ قلت: الله ورسوله أعلم. قال: حق الله على عباده أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً. يا معاذ أتدري ما حق العباد على الله إذا فعلوا ذلك؟ قلت: الله ورسوله أعلم. قال: حقهم على الله أن لا يعذبهم^(١). ثم إنَّه سبحانه فصل أنواع الفواحش والبغى وأنواع حقوق العباد في مواضع آخر ففصل الموارث وبيّن من يستحق الإرث ممن لا يستحقه، وما يستحق الوارث بالفرض والتعصيب، وبيّن ما يحل من المناكح وما يحرم وغير ذلك، فإن كان يقدر على نصوص كلية تتناول الأنواع فالرسول أحق بهذا من الإمام. وإن قيل لا يمكن فالإمام أعجز عن هذا من الرسول. والمحرمات المعيّنة لا سبيل إلى النص عليها لا لرسول الله ولا إمام، بل لا بد فيها من الاجتهاد والمجتهد فيها يصيب تارة ويخطئ أخرى، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران، وإن أخطأ فله أجر»^(٢)، وكما قال لسعد بن معاذ، وكان حَكَمًا في قضية معينة يؤمر فيها الحاكم أن يختار الأصلح، فلما حكم بقتل المقاتلة وسبي

(١) الموجود في الصحيحين جزء ما نسه إليهما، راجع صحيح البخاري، ج ٨ ص ١٦٤، وصحيح مسلم، ج ١ ص ٤٤، وما نسه إلى الصحيحين موجود في بعض شروحيهما، وورواه ابن حنبل.

(٢) صحيح البخاري، ج ٨ ص ١٥٧.

الذرية من بني قريظة قال النبي ﷺ: «لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبعة أرقعة»^(١)، وكما كان يقول لمن يرسله أميراً على سرية أو جيش: «إذا حاصرت أهل حصن فسألوك أن تنزلهم على حكم الله، فإنك لا تدري ما حكم الله فيهم، ولكن أنزلهم على حكمك وحكم أصحابك»^(٢)، والأحاديث الثلاثة ثابتة في الصحيح، فتبين بذلك أنه لا مصلحة في عصمة الإمام إلا وهي حاصلة بعصمة الرسول والله الحمد والمنة والواقع يوافق هذا. وإننا رأينا كل من كان إلى اتباع السنة والحديث واتباع الصحابة أقرب كانت مصلحتهم في الدنيا والدين أكمل، وكل من كان أبعد من ذلك كان بالعكس.

ثم قال: وإذا كان كذلك فإن ادعوا عصمة الإمام في الجزئيات فهذه مكابرة، ولا يدعيها أحد، فإن علياً ؑ كان يولي من تبين له خيانتة وعجزه وغير ذلك، وقد قطع رجلاً بشهادة شاهدين ثم قالوا أخطأنا فقال: لو أعلم أنكما تعمدتما لقطعتهما أيديكما، وكذلك كان النبي ﷺ ففي الصحيحين عنه أنه قال: إنكم تختصمون إلي ولعل بعضكم يكون ألحن بحجته من بعض وإنما أقضي بنحو ما أسمع فمن قضيت له من حق أخيه شيئاً فلا يأخذه فإنما أقطع له قطعة من

(١) لم أجده في أي من الصحيحين، وفي بعض شروح البخاري أنه مرسل، راجع فتح الباري لابن حجر، ج ٧ ص ٣١٧.

(٢) صحيح مسلم ج ٥ ص ١٤٠، وليس فيه وحكم أصحابك.

النار. وقد ادعى قوم من أهل الخير على ناس من أهل الشرِّ يقال لهم بنو أبيرق أنهم سرقوا لهم طعاماً ودروعاً فجاء قوم فبرأوا أولئك المتهمين فظن النبي ﷺ صدق أولئك المبرئين لهم حتى أنزل الله تعالى عليه ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَبَكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنَ لِلْخَائِبِينَ خَصِيمًا * وَأَسْتَغْفِرِ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا * وَلَا تَجِدُ لِعَنِ الَّذِينَ يَخْتَلُونَ أَنفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ حَوَآنًا أَيْمًا ﴾ (١).

أقول: إن من يقرأ هذه الكلمات سيقع ضحية خطأين تاريخي وفقهي، إذ سيظن القارئ أنَّ الشريعة بكلياتها قد تمَّ بيانها في القرآن الكريم، وأنَّ الرسول لم يكن له دور فيها، فيكون كلُّ عمله مختصاً بالجزئيات التي لا يشترط في معرفتها المعصوم رسولاً كان أو غير رسول. كما سيظن أنَّ الشريعة ليست إلا تلك الكليات، فلا كليات غيرها، وأنَّ تلك الكليات متسالم عليها بين العلماء على اختلاف مذاهبهم، وأنَّ كل الاختلاف هو في الجزئيات. كما سيظن أنَّ المحرمات ليست إلا تلك التي تم التنصيص عليها في القرآن الكريم، فلا محرم غيره. كما يوهم أنَّ النصوص الواردة عن الرسول ﷺ المغنية عن الإمام محفوظة بين المسلمين ليس فيها أي شك، فلا وضع ولا دس، لا تبديل ولا تحريف. والمتتبع للبحوث الفقهية بين أهل المذاهب، حتى لو اقتصرنا على المذاهب

(١) سورة النساء، الآيات ١٠٥ - ١٠٧.

الأربعة المشهورة يدرك أنّ الخلاف في الكلّيات كبير جداً، حتى يكاد يظن أنّ كل مذهب يفهم الشريعة بشكل مغاير عن الآخر، فلو كانت الشريعة محفوظة ببيان من القرآن واضح جلي، أو ببيان من الرسول ﷺ محفوظ بين المسلمين متسالم عليه عندهم لما كان لهذه الاختلافات معنى أو مبرر.

ولقد أخطأ هذا القائل، في مواضع أخرى، منها ما ذكره من أحاديث دلت على عذر المجتهد إذا أخطأ، فإنّ كلامنا ليس في عذر في المجتهد والحاكم، بل في إدراك الحقيقة التي جاء بها النبي ﷺ، فهل نستغني عن الحقيقة بالعذر عند الجهل بها، مع أنّ حديث إذا أخطأ المجتهد فله أجر، وإذا أصاب فله أجران، لم تثبت صحته، حتى وفق المعايير السنية الخاصة بأهل السنة، وإن ورد في الصحيحين، فإنّ وروده في صحيح البخاري ومسلم، لا يعني صحة الخبر، وليس هنا محل تحقيق ذلك.

لا شك في أنّ المسلمين قد اتفقوا على كثير من الأحكام عدت من ضروريات الدين، وهذا لم يدع أحد أنّها غير محفوظة ولا ادعى أحد حاجة المسلمين لأحد كي يحفظها، لكن لو اقتصرنا في الشريعة على هذا المقدار، لكانت الشريعة ناقصة جداً. والخلاف في أحكام الصلاة والصوم والزكاة والخمس والحج، خلاف في الكلّيات وليس في الجزئيات. والخلاف في المعاملات، في البيع والنكاح والحكم والقضاء والإرث والأمر بالمعروف والنهي

عن المنكر والجهاد، وبيان حقوق الناس وحقوق الله تعالى خلاف في الكلليات. هل يكفي أن يقال إن حق الله على الإنسان أن يعبده ولا يشرك به شيئاً، حتى نعرف ما هي حقوق الله، وهل هذه الحقوق من الكلليات أم من الجزئيات؟ ثم إن الجزئيات على نحوين، نحو يلحق بالكلليات من حيث الحاجة إلى بيان لها من الشرع، ونحو لا دخل للشرع في بيانه. ومن النحو الثاني مثال القبلة، فإن البيان من الشرع قد حدّد لنا تعريف القبلة، وليس من شأن الشرع أن يبين لنا كيف يشخص ذلك في البلاد، فهذا يمكن معرفته من خلال بعض العلوم الإنسانية، إلا أن الخلاف في أن القبلة هل هي الجهة أم هي عين الكعبة؟ خلاف في الكلليات وليس في الجزئيات. ومن النحو الأول تعيين الفواحيش ما ظهر منها وما بطن. ثم إن كثيراً من الاختلافات في الجزئيات ترجع إلى الاختلاف في فهم الكلليات، فما معنى «حق الله أن لا يعبد غيره»، فهل يعني أنه لا يجوز التوسل بالصالحين أم يجوز؟ وقد اختلف المسلمون في ذلك اختلافاً كبيراً، وهو اختلاف مشهور بين المذاهب الأربعة أيضاً، فهل هذا الاختلاف إلا اختلافاً في فهم ذلك الحق، وفي معنى أن لا يعبد غيره، فإن من يرى جواز التوسل بالصالحين لا يراها منافية لهذا الحق الإلهي على العباد، والا فهل يتصور عاقل أن مسلماً يرى حلية ما ينافي التبعّد لله تعالى، وما يوجب الشرك. ومن يرى عدم جواز التوسل يراها منافية للتبعّد موجبة للشرك. ألم يكن الخلاف هنا حقيقة في معنى العبادة ومعنى الشرك؟

ما ذكرناه كان مجرد أمثلة للإشارة إلى أن ما في الطرح المذكور تبسيطاً غير عادي للأمور، ويا ليتها كانت بهذه المثابة من الوضوح لاستغنياً حقاً عن حافظ للشرعية، لكن الأمر ليس كذلك كما يدلك عليه أدنى مطالعة لكتب العلماء في الفقه العبادي، والفقه المعاملي. ولو أردنا أن نذكر ذلك بالتفصيل لاستدعى منا تأليف مجلدات، حتى لو اقتصرنا على الفقه المقارن بين المذاهب الأربعة، فكيف إذا توسعت الدائرة.

ثم إن الدين ليس مجرد بيان الشرعية، فإن في القرآن قضايا هي أوسع دائرة من الشرعية، فهل نحتاج إلى فهمها كما أرادها الله تعالى أم لا نحتاج، وهل حُفِظَ المراد فلم يختلف المسلمون فيه أم اختلفوا مما يكشف عن عدم حفظه بين المسلمين؟ وهكذا الكلام في السنة النبوية.

يؤمن المسلمون بأن القرآن والسنة قد بيّنت كل شيء مما يحتاج إليه المسلمون، مما وجب أن يكون بيانه من عند الله تعالى فيما لا يصح إيكال الأمر فيها إلى الناس. وليس هذا هو محل البحث، بل محل البحث هل حفظ المعنى الذي نزل فيه القرآن مما فيه بيان تلك الأمور، أم اختلف العلماء في فهم الآيات فاختلّفوا في فهم الشرعية؟ وهل حفظت سنة النبي أم أنها تعرضت للتشويه لسبب أو لآخر؟ لو أنّ الشرعية حُفِظَتْ لاتفق المسلمون عليها، وأتى لشخص أن يدّعي ذلك مع ما يشهده من خلافات عظيمة، في

الفقه. ولقد اختلفت الأمة في كثير مما تحتاج إليه هذه الأمة من حلالها وحرامها، والعلم بكتابها خاصة وعامه، والمحكم والمتشابه ودقائق علمه، وغرائب تأويله، وناسخه ومنسوخه.

ثم ما هو محل الاجتهاد، هل محله الجزئيات أم الكلّيات؟ فإن قال الكلّيات ناقض نفسه إذ ادعى أنّها كلّها مبينة، وإن قال الجزئيات خالف الواقع. وإنّ نفس سلوك طريق الاجتهاد لمعرفة الكلّيات دليل على أنّ الشريعة غير واضحة إذ لا اجتهاد في الواضحات، وهذا يجعل الشريعة في معرض جهل الناس بها. ولا شك في أنّ العلماء المجتهدين يؤجرون على اجتهادهم أصابوا أم اخطأوا، وليس الكلام في عالم الثواب والأجر، بل في إدراك نفس الشريعة، فإنّه لا ضمانة في أنّ الاجتهاد يوصل إلى الشريعة كما أنزلها الله تعالى، وكما بيّنها رسوله ﷺ. ولا يعني قولنا إنّ الشريعة لم تحفظ طعنًا بالعلماء والمجتهدين فهذان بابان لا ربط بينهما. وهذا وإن كان قد يجر إلى قضية التصويب والتخطئة المشهورة، إلا أنني لما كنت قد حسمت أمري في هذه القضية في بحوث أصولية خارج سياق هذا البحث، واعتقدت أنّ الحق عند الله تعالى واحد، وفرقت بين عذر المخطئ وبين صوابيته، أعرضت عن الدخول في تفصيل هذه القضية هنا. مع إنّ ذلك القائل الذي نقلت كلامه يقرّ معي بأنّ المجتهد يخطئ ويصيب، ولا معنى لكون الاجتهاد سبيلاً لدرك الواقع والحال هي هذه، خاصة وأنّ الاجتهاد يفتح على طرق ظنية خارج دائرة النص، كالاستصحاب وبعض

القواعد الأصولية التي لا توجب القطع بالشرعية، مع اختلاف علماء المسلمين في تحديد تلك القواعد وقيمتها، فقد اختلفوا في القياس وفي الاستحسان وفي المصالح المرسلة وغير ذلك من القواعد.

لا شك أيضاً أنَّ عصمة الرسول ﷺ ثابتة، وأنَّ وجود الإمام لا يغني عن الرسول ﷺ، ولن يقوم الإمام بما لم يقم به الرسول، بل هو يحفظ ما قام به الرسول وأتى به من عند الله تعالى ليبقى في الأمة مصاناً كما جاء دون تبديل أو تحريف، أو نقص أو تشويه. فلا معنى لأنَّ يُستغنى عن الإمام بالرسول مع وضوح أنَّ بيان الرسول لم يحفظ.

أما ما حكاه من عدم عصمة النبي ﷺ في الجزئيات، فالخلاف فيه عقائدي، كما أنَّ ما يعتمد عليه من نقل فيما يرتبط بالإمام علي عليه السلام وغيره، وهكذا ما تعلق بالنبي ﷺ يحتاج إلى تمحيص، ليس هنا مجال بحثه، وهو مرتبط بعلم النبي ﷺ بالجزئيات، فمن يرى أنَّه كان يعلم بالجزئيات المرتبطة بدوره كنبئ وحاكم فسينكر وقوع حادثة تاريخية منافية لذلك، ولا يكفي الاستناد إلى نقل ظني لرد مسألة قطعية. وإذا لم تكن قطعية كفى عدم القطع بها لعدم القول بالعصمة مع غض النظر عن الوقائع التاريخية.

والخلاصة إنَّ ملاك الحاجة إلى الإمام يزداد وضوحاً بالنسبة لي كلما اطلعت على ما أثير حول هذه القضية من وجوه الاعتراضات

والإشكالات، ولم أجد ما يدلني على إمكانية الاستغناء عن إمام يحفظ رسالة الرسول ﷺ. وسيتضح هذا أكثر عند متابعة أهم تلك الاعتراضات.

وقيل: إنَّ القرآن محفوظ بين المسلمين، والسنة محفوظة بالتواتر، فلا حاجة إلى إمام بعد النبي يحفظ الرسالة.

أقول: نؤمن أنَّ القرآن محفوظ بين المسلمين، ونخطئ كل من قال بأنه ناقص، لكنه لم يحفظ إلا كنص، أما معنى آياته، وفيها المتشابهات، فإنه لم يحفظ بين المسلمين، ولذا اختلفوا في تفسيرها، سواء في العقائد أم في الفروع. والإمام لا نحتاجه لحفظ القرآن كنص بل لحفظ معناه. كما أنَّ ما تواتر من السنة تواتراً صحيحاً غير مفتعل لا نحتاج فيه إلى إمام كي يحفظه فتواتره يدل على حفظه كنص، لكن الأمر مختلف من جهة المعنى. كما أنَّ السنة لم تحفظ بالتواتر، فالتواتر فيها قليل جداً، بل نادر. وقد تبعنا الكثير مما ادَّعى تواتره، فتبيَّن أنه اشتهر في أزمنا متأخرة كثيراً عن زمن النص المفروض صدوره فيه، وأنه لم يروِه في الطبقة الأولى أكثر من راويين، وفي بعض الأحيان راوٍ واحد. وشهرة رواية في زمن متأخر غير التواتر. ولو راجعت كتب القوم، لرأيتم يختلفون في ادعاء متواتر، وفي كثير من الأحيان يدَّعي تواتر خبر لمحض إفحام خصم، وعند التحقيق يتبيَّن خلافه، وإنما هو اشتهار بعد مرور أزمان طويلة، لا تواتر حاصلاً من طبقتة الأولى ثم في

طبقتة الثانية وهكذا. وليس من التواتر في شيء أن ينفرد راوٍ بنقل رواية عن الرسول ﷺ، ثم يتواتر النقل عن هذا الراوي. نعم ما ورد به التواتر يغني عن الحاجة للإمام، مثلما أنه لا حاجة للإمام لبيان وجوب الصلاة، لكن حجم المتواتر قليل، فلا يغني عنه. ومن الواضح أنه لا يكفي إمكان التواتر حتى يقال بحفظ الشريعة بالتواتر، بل لا بد من فعلية التواتر، وقد عرفت أنه قليل بل نادر. وعلى فرض التواتر في بعضها فإنّ الظواهر وإن كانت حجة إلا أنّها قد لا تكون مرادة، فوجب أن يكون لنا باب للعلم بأنّ الكلام الملقى ألقى على ظاهره، وعدم العلم يعني عدم التأكد من الشريعة. وإن كنا معذورين في العمل بالظواهر حتى يظهر العلم. لقد ضاعت شرائع من سبقنا مع أنّ علماءهم يستندون إلى تواترات انفردوا بها، وإلى منظومة ثقافية صيغت عليها نفوسهم وعقولهم على مدى قرون متطاولة، وكان للسلطات الحاكمة أثرها البارز في التحريف والتضييع، حتى جاء نبي الإسلام ليقول صراحة لقد تبدلت شريعة السابقين، وانحرفوا عنها اعتقاداً وفروعاً.

وغير المتواتر من الأخبار ليس دليلاً على حفظ الشريعة، لأنّ المخبر قد يكذب وإن كان من عادته الصدق، وقد يشتهه بالنقل وإن كان من عادته أن لا يغفل، فضلاً عما لو كان الراوي غير معروف بالصدق، أو غير معروف بالضبط. وقد تدس رواية في كتاب معتبر، وقد تتعارض الأدلة، ويختلف النقل. والذي لا بد منه في

هذه الحال إما إمام يحفظ السنة النبوية أو الاجتهاد وقد عرفت حال الاجتهاد، إلا أن يدعي عصمة الفقهاء، فيكون هذا قولاً بالإمامة، إذ لم نبحث الآن في شخص الإمام، وإنما في الحاجة إليه، فإذا ادعى عصمة الفقهاء كان هذا إقراراً بالإمامة، أما المصداق فهو نقاش آخر. والذي يسهل الأمر أنه لم يدع أحد ذلك في الفقهاء، ولا في الرواة ناقلي الحديث. فلا بديل عن إمام يحفظ الشريعة ويحيي السنة.

وقيل: العقل قادر على سد النقص، وبلوغ الشريعة ومعرفتها، بحسب تطور الزمان، وتطور العقول، فيمكنه استناداً إلى المصالح والمفاسد التي يتعرف عليها، وإلى مقاصد الشريعة أن يدرك التشريعات المطلوبة. بل قيل إن غالبية التشريعات المرتبطة بالمعاملات هي تشريعات آنية مختصة بزمن الرسول ﷺ، يراد بها تنظيم الأمور، فهي تشريعات تديرية وليست إلهية نهائية، فيمكن للعقل أن ينظم الأمور في الزمان الآخر بما يناسب زمانه، اعتماداً على نظام المصالح والمفاسد، أو المقاصد والقيم التي يقرُّ بها العقل، وخاصة مبادئ العدل والظلم. وبناء عليه يمكن للعقل أن يبدل تشريعاً صدر في زمن الرسول ﷺ متعلقاً بالجانب الاجتماعي العام، حتى وإن كان التشريع قرآنيّاً.

أقول: لو تمّ هذا لاستغنيا عن النبوة في شقها التشريعي، وهو خلاف ما افترضناه من بناء في الكلام في هذا البحث. ولو كان

العقل بديلاً لكان من الضروري أن يكون اتفاقاً وليس كذلك، وهذا دليل أنه لا يكفي، إذ يجب أن يكون البديل حافظاً للشريعة دالاً عليها، والاختلاف دليل خلافه.

وهكذا أيضاً لا يمكن إيكال المرء إلى فطرته، وإلا لاستغنيا عن النبوة، والفرض أن البحث في الإمامة هو فيمن آمن بالنبوة. وقد بينا دور العقل في تشكيل المعرفة الدينية في كتاب يحمل هذا الاسم.

اعتراضات:

ومما اعترض به: إنه لو لم يخلق هذا المعصوم لم يكن يجري في الدنيا من الشر أكثر مما جرى إذ كان وجوده لم يدفع شيئاً من الشر حتى يقال وجوده دفع كذا بل وجوده أوجب أن كذب به الجمهور وعادوا شيعته وظلموه وظلموا أصحابه وحصل من الشرور التي لا يعلمها إلا الله بتقدير أن يكون معصوماً فإنه بتقدير أن لا يكون علي عليه السلام معصوماً ولا بقية الاثنى عشر ونحوهم لا يكون ما وقع من تولية الثلاثة وبنو أمية وبنو العباس فيه من الظلم والشر ما فيه بتقدير كونهم أئمة معصومين وبتقدير كونهم معصومين فما أزالوا من الشر إلا ما يزيله من ليس بمعصوم فصار كونهم معصومين إنما حصل به الشر لا الخير فكيف يجوز على الحكيم أن يخلق شيئاً ليحصل به الخير وهو لم يحصل به إلا الشر لا الخير؟ وإذا قيل هذا الشر حصل من ظلم الناس له قيل فالحكيم الذي خلقه إذا كان خلقه لدفع ظلمهم وهو يعلم أنه إذا خلقه زاد ظلمهم لم يكن

خلقه حكمة بل سفهاً وصار هذا كتسليم إنسان ولده إلى من يأمره
بإصلاحه وهو يعلم أنه لا يطيعه بل يفسده فهل يفعل هذا حكيم؟

أقول: إنَّ هذا القول إلا كقول من قال إنَّ حفظ وحدة الأمة
خير من حفظ الشريعة، حتى وإن أدى إلى ضياع الشريعة فلا يبقى
منها إلا اسمها.

ثم إنه اعتراض غريب، إذ لن يعني ذلك أكثر من كون الإمامة
ابتلاءً ابتليت به الأمة، والشر المفترض في الاعتراض ليس إلا شر
السقوط في الابتلاء. أما مَنْ هو المنصوص عليه فقد يكون
علي عليه السلام وقد يكون غيره، فهذا بحث آخر، فإذا تمت أصل
النظرية لن يصح الاعتراض أنه لو كان المنصوص عليه فلائناً يكون قد
حصل من الشر أكثر مما لو لم ينص عليه. ويذكرني هذا الكلام بقول
من قال إنَّ الله يارسال الأنبياء وسنَّ الشرائع مع علمه بأنَّ أكثر الناس لن
ينقادوا لها قد فتح عليهم باب جهنم، وقد أوقعهم في شرِّ كانوا بالغنى
عنه لو لم يرسل إليهم شريعة، فهل نستسلم لهذا المبدأ ونقول كان
الأجدى أن لا يرسل أنبياء وأن لا ينزل كتباً من السماء؟

تقوم نظرية الإمامة على مبدأ اللطف بالنحو الذي تقدم، والشر
المرتتب على عدمه أكثر مما ترتب على وجوده، والشر المرتتب
على عدمه شر أوقعنا فيه الله تعالى لو أهمل ما تحتاجه الأمة مما لا
يعرف إلا من قبله، والشر الذي وقع فيه الناس جراء البيان هو شر
من عند أنفسهم سيحاسبون عليه إن كانوا مقصرين، وسيعذرون إن

كانوا معذروين. ثم من قال إنَّ لازم القول بالإمامة الحكم بكفر وظلم المخالفين، فهذا أمر لم يثبت حتى الآن، وهو يحتاج إلى قراءة تاريخية والله أعلم بالنوايا، وقد أشرنا مراراً إلى أنَّ القول بالإمامة لا يستلزم أي طعن بنوايا ونفوس المخالفين الذين لا استحالة في إيجاد محمل حسن. لكن هذا شيء وتحديد الإمامة الشرعية أمر آخر.

أما ما أشار إليه هذا القائل من رفع الشر المترتب على وجود رئاسة فلا شك أنه لو كان الرئيس هو الإمام الحافظ للشريعة والمحيي للسنة والمعصوم، فسيكون الخير أكثر بكثير، والشر أقل بكثير والقول بخلافه مكابرة. فهل ما حصل من خير إبان حكم رسول الله ﷺ وما دفع من شر إبان حكمه ﷺ أقل مما حصل في زمان من استلم الحكم بعده أم أكثر؟ الذي أعتقده أنه أكثر بكثير.

أما حكم الأمويين والعباسيين، فتقييم حكمهم والشر الذي ترتب عليه، وهل هو أكثر أم أقل فمحتاج إلى قراءة تاريخية منفصلة عن بحثنا هنا، ولا شك أنَّ الشرَّ الذي ترتب على حكمهم كان عظيماً بحيث لا يقاس عليه أي شرٍّ آخر، ولن يتسع المجال للتفصيل في هذه النقطة.

ومما اعترض به: هل تقولون: إنَّه لم يزل في كل مدينة خلقها الله تعالى معصوم يدفع ظلم الناس أم لا؟. فإن قلتُم بالأول كان هذا مكابرة ظاهرة، فهل في بلاد الكفار من المشركين وأهل الكتاب

معصوم؟ وهل كان في الشام عند معاوية معصوم؟ وإن قلت بل نقول هو في كل مدينة واحد، وله نواب في سائر المدائن، قيل: فكل معصوم له نواب في جميع مدائن الأرض أم في بعضها. فإن قلت في الجميع كان هذا مكابرة، وإن قلت في البعض دون البعض قيل فما الفرق إذا كان ما ذكرتموه واجباً على الله، وجميع المدائن حاجتهم إلى المعصوم واحدة؟

وهذا الاعتراض يرتكز على بعض التقريبات التي ذكرها بعض علماء الإمامية في بيان وجه اللطف في الإمامة، وهو النظر إلى الإمامة على أنها حكومة بين الناس ليتم بها نظام النوع، ويصد الظالم عن الظلم والتعدي، ويمنعه من التغلب والقهر، وينتصف للمظلوم من الظالم، ويوصل الحق إلى مستحقه. وقد ذكرنا أن هذا الملاك لا يعتبر عند العقل ملاكاً تاماً لضرورة الإمامة، فهو ساقط عقلاً، ولا يصلح إلا لإثبات الإمامة بالمعنى العام الذي آمن به كل من السنة والشيعة.

وقد عرفت أن الركن الأهم في إثبات ضرورة الإمامة هو حفظ الدين الحق في كل شؤونه، ومن الجانبين النظري والعملي، وهذه الضرورة تتحقق بإمام واحد في كل عصر، والنواب ليس لهم هذا الدور حتى نحتاج إلى إثبات اتصافهم بصفات الإمام. فلا حاجة لأن يكون هناك إمام في كل بلد، وإنما المطلوب وجود الدلالة عليه حتى يعرفوه فينتفعوا به الانتفاع المحقق للطف الكامل. وعدم

الانتفاع به يكون بسبب من الناس لا من الله تعالى، كما بيّناه مراراً. أما المشركون وأهل الكتاب فهم مطالبون أولاً بالإسلام، والإمامة ضرورة بعد النبوة، ينتفع بها من انتفع من النبوة. مع أن القول بوجود الإمامة ولو بالمعنى العام يرد عليه نفس الاعتراض، فأين هو الإمام المسلم في بلاد المشركين وأهل الكتاب؟

وللبحث عند الإمامية تتمات أخرى، منها ما يرتبط باعتراضات أخرى أعرضنا عن ذكرها هنا، ومنها ما يتعلق بالأدلة النقلية القرآنية والروائية على ضرورة الإمامة، ومنها ما يتعلق بالنص على الإمام، ومنها ما يتعلق ببعض البحوث التاريخية، وبعض الشبهات التي تثار حول القضية، لم نذكرها هنا، لكننا ذكرناها في كتابنا الذي نحن في صدد إعداده حول الإمامة، وما ذكرناه كافٍ فيما يتعلق بهذا المقام.

المهدوية عند المسلمين السنة:

ينظر بعض الباحثين إلى قضية المهدي عليه السلام، على أنها من الأساطير، والموضوعات، مثلها مثل كثير من الأحاديث التي تحدثت عن الفتن والملاحم، وربما بالغ بعضهم فسعى إلى تنفير الناس منها، والتعاطي معها باستهزاء غير مفهوم، إذ ينبغي للمسلم أن يحترم ما عند الآخرين من معتقدات، مهما كان رأيه فيها. إلا أن هذا لا ينبغي أن يثينا عن البحث عن صحة القضية، وعن مدى وضوحها في الوجدان الإسلامي العام، كما لا ينبغي أن يحول أي مسلم عن البحث عنها، وجود شغف خاص لدى الشيعة عموماً،

والإمامية خصوصاً، في هذه القضية، فإنّ هذا لن يكون كافياً بأي حال من الأحوال لتجاهل البحث عنها. ولئن بالغ بعض المسلمين الإمامية، في دعوى اتفاق كل المسلمين على القضية، فإنّ هذا لا يلغي أن المشهور بينهم هو الإيمان بها، خاصة وأنّ التاريخ الإسلامي يؤكد ارتكاز فكرة المهدوية في الوجدان الإسلامي العام، وكما يؤكد النقل صدور أحاديث عن الرسول ﷺ بشأنها، ولذا كانت هناك ادعاءات للمهدوية، استفادة من ذلك الارتكاز الوجداني، وتلك الآثار الواردة فيها. ولولا أنّ لها تلك المثابة من التأثير في الوجدان الإسلامي العام لما أمكن أن يكون للأدعاء طريق لاستثمارها، والتلاعب بعواطف الناس تجاهها. والملاحظ أنّ دعوى المهدوية لم تقتصر على أهل مذهب معين، بل ربما كان دعاة المهدوية من غير المذهب الإمامي أكثر بكثير، ذلك أنّ المواصفات التي بنى عليها الإمامية في تحديد شخصية المهدي، تشكل عائقاً كبيراً أمام أيّ كان في أن يدعيها، وإثبات أنّه هو نفسه الذي وردت رواياتهم فيه، وكيفما كان فإنّ ادعاء المهدوية مؤثر ربما يكون واضحاً على ذلك الارتكاز الذي أشرنا إليه.

إذاً ينبغي على كل باحث أن يتساءل هل القضية محض أسطورة وخرافات وأحاديث موضوعة، أم هي حقيقة من الحقائق الإسلامية التي يجب تبنيتها؟

لا أريد أن أدعي إجماع المسلمين على تبنيتها، فقد حكى عن

بعضهم أنه كذبها صراحة وادعى أنها خرافة، ومنهم من ادعى أن المهدي ليس إلا المسيح عيسى ابن مريم، ومنهم من آمن بها واعتبرها من بشائر النبوة التي بشر بها النبي ﷺ. وغني عن القول إن هذا الخلاف هو بين علماء أهل السنة، أما الشيعة فإن القضية من المسلمات لديهم، وإن اختلفوا في تحديد هويته، إلا أن الإمامية تسالمت على أنه ابن الإمام الحادي عشر، الحسن العسكري عليه السلام، وأنه ولد في القرن الهجري الثالث، وأنه غائب عن الأبصار. ومع أن ولادة الإمام عليه السلام وغيبته لا ينبغي أن تكون محل اعتراض من حيث المبدأ، بمعنى أنه لا يصح إنكارها لمجرد استبعادنا لولادة شخص منذ ما يزيد عن ألف عام، فإن هذا ليس بالبعيد عن قدرة الله تعالى، والشواهد التاريخية تسمح بالقبول بالفكرة على مستوى الإمكان، فمن يناقش عليه أن يناقش من ناحية موضوعية، في صحة الولادة كحدث تاريخي، لا في معقوليتها. ومع أن غيبة الإمام الثاني عشر عليه السلام في الفكر الإمامي يحتاج إلى توجيه انسجامها مع نظرية الإمامة، وهو ما كان يركز عليه جملة من المعترضين على نظرية الإمامة فيها، إلا أن هذا ليس هو المطروح للبحث هنا، بل المطروح هو مبدأ القضية.

ولا شك في أن من تأمل في كتب الحديث التي يرويها علماء السنة، فضلاً عن علماء الشيعة، يرى أحاديث كثيرة في المهدي، وإن اختلفت لجهة الصحة والضعف.

وقد صرح ابن خلدون في المقدمة، بأنَّ المشهور بين كافة أهل الإسلام على مرِّ العصور أنَّه لا بد في آخر الزمان من ظهور رجل من أهل البيت يؤيد الدين ويظهر العدل ويتبعه المسلمون ويستولي على الممالك الإسلامية ويسمى المهدي ويكون خروج الدجال وما بعده من أشراط الساعة الثابتة في الصحيح على أثره، وإنَّ عيسى ينزل من بعده فيقتل الدجال أو ينزل معه فيساعده على قتله ويأتي بالمهدي في صلاته^(١).

والتعبير بالمشهور يستبطن وجود قول في الأمة أنكر ذلك، حتى ينسب إلى بعضهم أنَّ القضية مختلفة، أو اعتبره عيسى ابن مريم وأنَّ لا مهدي غيره، أو شكك لم يحسم رأيه فيها، إلا أنَّ هذا النفي أو التردد لم يكن ظاهراً في العصور القديمة، وإنما هو رأي حادث. وما يروى عن بعض التابعين من دعوى أنَّ المهدي ليس إلا عيسى ابن مريم، روي بطرق غير صحيحة، مثل ما روي عن مجاهد بسند فيه ليث بن أبي سليم^(٢)، أو عن الحسن البصري بسند فيه نعيم بن حماد^(٣)، بل روي عن الحسن البصري أنَّه

(١) تاريخ ابن خلدون، ج ١، ص ٣١١.

(٢) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه، ج ٨ ص ٦٧٨.

(٣) رواه نعيم بن حماد في كتابه، وقد ضعفه، كما ضعفوا راوي كتابه. نقل ذلك الدكتور عبد العظيم البستوي، في كتابه، المهدي المنتظر في ضوء الأحاديث والآثار الصحيحة، ص ٣١.

عمر بن عبد العزيز^(١)، وهو لم يصح عن الحسن. وقد ذكر ابن حبان في صحيحه أخباراً تنافي القول بأنه عيسى عليه السلام^(٢). ولم يظهر من ابن حبان أنه يناقش شخصاً معيناً، وربما أراد التأكيد على عدم صحة النسبة إلى التابعين، من خلال عرض تلك الأخبار.

وربما كان أول من شكك في القضية ابن خلدون مع اعترافه بأن المشهور هو الأخذ بها. وقد رأى أنه لم يخلص من الأحاديث التي خرجها الأئمة في شأن المهدي وخروجه آخر الزمان، من النقد إلا القليل أو الأقل منه^(٣)، ومع أن هذا القليل الذي سلم من النقد يفترض أن يدعو للأخذ بها، وأن يفقده أي مبرر للترديد، وستكون الأخبار التي لم تسلم من النقد مؤيدة ومدعومة بما سلم منها، مع ذلك نراه يقول بعد ذلك: «فإن صح ظهور هذا المهدي فلا وجه لظهور دعوته إلا بأن يكون منهم (أي من الفاطميين القاطنين في الحجاز وغيرها) ويؤلف الله بين قلوبهم في اتباعه حتى تتم له شوكة وعصية وافية بإظهار كلمته وحمل الناس عليها»^(٤).

وهذا التشكيك من ابن خلدون أثر في جملة من الكتاب والمؤلفين والمؤرخين، وتبعوه في قوله دون أن يمعنوا النظر في

(١) المصدر السابق.

(٢) صحيح ابن حبان، ج ١٥ ص ٢٣٦.

(٣) م. ن.

(٤) تاريخ ابن خلدون، ج ١، ص ٣١١.

الأحاديث وأن يعرضوه للنقد كما عرضها هو، فلعله أخطأ فيما زعمه .

ومن هؤلاء المنكرين السيد محمد رشيد رضا، الذي حكى عنه أنه قال في تفسير المنار: «وأما التعارض في أحاديث المهدي فهو أقوى وأظهر، والجمع بين الروايات فيه أعسر والمنكرون لها أكثر والشبهة فيها أظهر، ولذلك لم يعتد الشيخان (البخاري ومسلم) بشيء من رواياتها في صحيحيهما، ولأجل ذلك كثر الاختلاف في اسم المهدي ونسبه وصفاته وأعماله وكان لكعب الأحبار جولة واسعة في تلفيق تلك الأخبار»^(١).

وقال أيضاً: «وسبب هذا الاختلاف أن الشيعة كانوا يسعون لجعل الخلافة في آل الرسول ﷺ من ذرية علي سلام الله ورضوانه عليهم ويضعون الأحاديث تمهيداً لذلك»، إلى أن يقول: «إن أحاديث الفتن والساعة عامة وأحاديث المهدي خاصة كانت مهب رياح الأهواء والبدع وميدان فرسان الأحزاب والشيعة»^(٢).

ومنهم الأستاذ محمد فريد وجدي، الذي نقل عنه أنه قال بعد أن استعرض بعض الأحاديث في المهدي: هذا ما ورد من الأحاديث في المهدي المنتظر، والناظرون فيها من أولي البصائر لا

(١) نقل ذلك الدكتور عبد العظيم البستوي، في كتابه، المهدي المنتظر في ضوء الأحاديث والآثار الصحيحة، ص ٣٣.

(٢) م.ن.

يجدون في صدورهم حرجاً من تنزيه رسول الله ﷺ من قولها .
 فإنَّ فيها من الغلو والخبط في التواريخ والإغراق في المبالغة
 والجهل بأمور الناس والبعد عن سنن الله المعروفة ما يشعر المطالع
 لأول وهلة أنَّها أحاديث موضوعة تعمد وضعها رجال من أهل الزيغ
 أو المتشايعين لبعض أهل الدعوة من طلبة الخلافة في بلاد العرب
 أو المغرب . . إلى أن قال: «وقد ضعف كثير من أئمة المسلمين
 أحاديث المهدي واعتبروها مما لا يجوز النظر فيه، وإننا إنما
 أوردناها مجتمعة لتكون بمرأى من كل باحث في هذا الأمر، حتى
 لا يجرأ بعض الغلاة على التضليل بها على الناس»^(١).

ومنهم الأستاذ أحمد أمين صاحب كتاب ضحى الإسلام، الذي
 اعتبر أنَّ فكرة المهدي مختصة بالشيعة، وأنَّها من مختلقاتهم، وأنَّ
 عدم رواية البخاري ومسلم شيئاً من تلك الروايات يدل على عدم
 صحتها عندهما، ولم يعتن برواية الترمذي وأبي داود وابن ماجه
 وغيرهم لهذه الروايات، وقال: وفكرة المهدي هذه لها أسباب
 سياسية واجتماعية ودينية ففي نظري إنها نبتت من الشيعة وكانوا هم
 البادئين باختراعها وذلك بعد خروج الخلافة من أيديهم وانتقالها إلى
 معاوية وقتل علي وتسليم الحسن لأمر معاوية»^(٢).

ولا يتردد الأستاذ محمد محيي الدين عبد الحميد في أنَّ فكرة

(١) عبد العظيم البستوي: المهدي المنتظر، ص ٣٤.

(٢) م.ن، ص ٣٥.

المهدوية جاءت من الوثنية والمسيحية، التي آمنت بفكرة المخلص، واعتبر أن عقيدة العامة من أهل السنة بل وكثير من الخاصة إنما هي أثر شيعي تسرب إليهم فعملت فيه العقلية السنية بالصقل والتهديب. وأما القول بعودة المسيح فهو دون ريب من آثار المسيحية في الإسلام». (١)

هذه نماذج من آراء المنكرين، في مقابل من أكد ثبوت القضية، حتى ادعى بعضهم تواتر حديث المهدي:

فعن الحافظ أبي الحسن محمد بن الحسين الأبري السجزي، أنه قال في كتابه «مناقب الشافعي»: «وقد تواترت الأخبار واستفاضت عن رسول الله ﷺ بذكر المهدي، وأنه من أهل بيته وأنه يملك سبع سنين وأنه يملأ الأرض عدلاً، وأن عيسى عليه السلام يخرج فيساعده على قتل الدجال، وأنه يؤم هذه الأمة، ويصلي عيسى خلفه. في طول من قصته وأمره» (٢).

وقد حكى عن القرطبي في كتابه التذكرة بأحوال الموتى، وعن المزني في تهذيب الكمال، وعن ابن حجر في فتح الباري، وعن السيوطي في العرف الوردی، وعن غيرهم قبول هذه المقولة (٣).

وعن القاضي محمد بن علي الشوكاني أنه قال في كتابه «التوضيح في تواتر ما جاء في المهدي المنتظر والدجال والمسيح»:

(١) عبد العظيم البستوي: المهدي المنتظر، ص ٣٦.

(٢) م.ن، ص ٤٠.

(٣) م.ن.

«والأحاديث الواردة في المهدي التي أمكن الوقوف عليها منها خمسون حديثاً فيها الصحيح والحسن والضعيف المنجبر، وهي متواترة بلا شك ولا شبهة بل يصدق وصف التواتر على ما هو دونها في جميع الاصطلاحات المحررة في الأصول»^(١).

وعنه أيضاً: «فتقرر أنّ الأحاديث الواردة في المهدي المنتظر متواترة والأحاديث الواردة في الدجال متواترة، والأحاديث الواردة في نزول عيسى ابن مريم متواترة»^(٢).

وعن الإمام البيهقي: والأحاديث في التنصيص على خروج المهدي أصح البتة إسناداً وفيها بيان كونه من عترة النبي ﷺ^(٣).

وعن العقيلي في الضعفاء أنه قال في ترجمة بعض من ضعّف روايتهم في المهدي، قال مستدركاً: في المهدي أحاديث جياذ من غير هذا الوجه بخلاف هذا اللفظ»، وعنه أنه قال في موضع آخر: «وفي المهدي أحاديث صالحة الأسانيد أنّ النبي ﷺ قال: «يخرج مني رجل (ويقال من أهل بيتي) يواطئ اسمه اسمي واسم أبيه اسم أبي»^(٤).

(١) عبد العظيم البستري: المهدي المنتظر، ص ٤٤.

(٢) م. ن.

(٣) حكاة القرطبي في تفسيره، عن البيهقي، راجع التفسير ج ٨ ص ١٢٢.

(٤) راجع ضعفاء العقيلي، ج ٢ ص ٧٦، وج ٤ ص ٤٦٦.

وعن ابن تيمية أنه قال في منهاج السنة: «إن الأحاديث التي يحتج بها على خروج المهدي أحاديث صحيحة، رواها أبو داود والترمذي وأحمد وغيرهم من حديث ابن مسعود وغيره»^(١).

وعن الشيخ محمد ناصر الدين الألباني: «الأحاديث في ذلك (في خروج المهدي) كثيرة جداً، وأشهرها حديث عبد الله بن مسعود مرفوعاً... وقد أخطأ ابن خلدون خطأ واضحاً حيث ضعف أحاديث المهدي كلها ولا غرابة في ذلك فإن الحديث ليس من صناعته»^(٢).

والحق أن الأحاديث الواردة في المهدي فيها الصحيح والحسن وفيها الضعيف والموضوع، وتمييز ذلك ليس سهلاً إلا على المتضلع في علم السنة ومصطلح الحديث.

وقد اهتم عدد من رواة الحديث بجمع أخبار المهدي، منهم عبد الرزاق بن همام في مصنفه، ونعيم بن حماد في الفتن، وابن أبي شيبه في مصنفه، وابن ماجه في سننه، والترمذي في جامعه، وابن حبان في صحيحه، وغيرهم. وأصحاب هذه المقالة المؤيدة لفكرة المهديّة كثر، نكتفي أيضاً بهذا المقدار.

ومع أن الخلاف في تسميته وصفته مشهور معروف، ومع أن قضية المهديّة من القضايا التي تكثر الدواعي فيها للوضع والدس،

(١) منهاج السنة ج ٤ ص ٢١١، على ما في هامش كتاب البستوي.

(٢) حكاة البستوي، المهدي المنتظر، ص ٥٩.

خاصة فيما يتعلق بعلامات الظهور، والأحداث المقارنة له، إلا أنه لم يظهر مبرر كاف لإنكار مبدأ المهديّة، المرتبطة بآخر الزمان، وإذا آمنّا بالفكرة فلن يضرنا بعد ذلك الخلاف في التسمية والصفة، مع أنّ ذلك مهم لدى الإمامية، لكنه لم يعد مهماً في الخلاف السني الشيعي، لأننا صرنا في كل لحظة نحتمل أنه قد ولد وأنه قد بلغ وقت الظهور، فما دام كل مسلم في هذا العصر يحتمل الظهور، اتحد المسلمون على اختلاف مذاهبهم من الناحية الواقعية في الترقب والانتظار، ولم يعد هذا من مختصات الشيعة، ولن يؤثر في هذا الترقب والانتظار في العصر الحاضر، الخلاف في أنه ولد أو لم يولد، ولا في تسميته أنه محمد بن الحسن، أو محمد بن عبد الله، ولا في أنه من ولد الحسين أو من ولد الحسن.

ومع ذلك كان ملفتاً عدم رواية البخاري ومسلم في صحيحهما شيئاً من تلك الأحاديث، وهو ما سنقف عليه قليلاً بعد قليل، لكن لنذكر نماذج من الروايات الصحيحة في هذه القضية ليزول أي وهم في شأنها، فلا يهزأ مستهزئ بها فيرتد استهزاؤه عليه من حيث لا يدري، وإنه لجهل يحاسب المرء عليه، لأنه يكون عن تقصير ناشئ عن إهمال البحث، فليس كل جهل معذر، وإنما يعذر المرء في جهل يعذر فيه، أي لا يكون مقصراً فيه.

منها ما روي عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ:
«المهدي منا أهل البيت يصلحه الله في ليلة» أخرجه ابن ماجه،

والإمام أحمد في مسنده وابن أبي شيبة في مصنفه، وآخرين. وروي أيضاً موقوفاً على علي عليه السلام (١).

ومنها ما روي عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «يخرج في آخر أمتي المهدي يسقيه الله الغيث وتخرج الأرض نباتها ويعطي المال صحاحاً وتكثر الماشية وتعظم الأمة، يعيش سبعمائة أو ثمانمائة يعني حججاً». أخرجه الحاكم في المستدرک، ثم قال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه (٢).

ومنها ما عن أبي سعيد الخدري أيضاً أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا تقوم الساعة حتى تمتلئ الأرض ظلماً وعدواناً» - قال - ثم يخرج رجل من عترتي أو من أهل بيتي يملؤها قسطاً وعدلاً كما ملئت ظلماً وعدواناً». أخرجه الإمام أحمد في مسنده، وأخرجه أيضاً أبو يعلى في مسنده، وابن حبان في صحيحه، والحاكم في المستدرک (٣).

ومنها ما روي عن وهب بن منبه، عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ينزل عيسى ابن مريم فيقول أميرهم المهدي:

(١) راجع مسند ابن حنبل، ج ١ ص ٨٤، وسنن ابن ماجه ج ٢ ص ١٣٦٧، ومصنف ابن أبي شيبة ج ٨ ص ٦٧٨، ومسند أبي يعلى ج ١ ص ٣٥٩.

(٢) المستدرک للحاكم النيسابوري، ج ٤ ص ٥٥٨.

(٣) راجع مسند ابن حنبل ج ٣ ص ٣٦، ورواه ابن حبان في صحيحه عن أبي يعلى ج ١٥ ص ٢٣٦، وراجع مسند أبي يعلى ج ٢ ص ٢٧٥، والمستدرک للحاكم ج ٤ ص ٥٥٧.

تعال صلّ بنا. فيقول: لا، إن بعضهم أمير بعض. تكرمته الله لهذه الأمة». أخرجه الحارث بن أبي أسامة في مسنده، وأخرجه أبو نعيم في «أخبار المهدي». والحديث معتبر، إلا عند من شكك في رواية ابن منبه عن جابر^(١).

ومنها ما روي عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «المهدي من عترتي من ولد فاطمة».

أخرجه أبو داود في السنن، وابن ماجه في السنن، والحاكم في المستدرک، والبخاري في التاريخ الكبير، وغيرهم^(٢).

ومنها ما روي عن محمد بن الحنفية قال: كنا عند علي عليه السلام فسأله رجل عن المهدي فقال علي عليه السلام: «هيات». ثم عقد بيده سبعا فقال: «ذاك يخرج في آخر الزمان إذا قال الرجل: الله، الله، قتل. فيجمع الله تعالى له قوماً قزع كقزع السحاب يؤلف الله بين قلوبهم، لا يستوحشون إلى أحد، ولا يفرحون بأحد يدخل فيهم، على عدد أصحاب بدر، لم يسبقهم الأولون ولا يدرتهم الآخرون، وعلى عدد أصحاب طالوت الذين جازوا معه النهر». قال أبو الطفيل: قال ابن الحنفية: أتريده؟ قلت: نعم. قال: إنه يخرج من بين هذين الخشبتيين. قلت: لا جرم والله، لا أريهما حتى أموت

(١) نقل ذلك البستوي، مصدر سابق، ص ١٨٠.

(٢) راجع سنن أبي داود ج ٢ ص ٣١٠، وسنن ابن ماجه ج ٢ ص ١٣٦٨، والحاكم في المستدرک ج ٤ ص ٥٥٧، والتاريخ الكبير للبخاري ج ٨ ص ٤٠٦.

فمات بها. يعني مكة حرسها الله تعالى. أخرجه الحاكم في المستدرک^(١).

ومنها ما روي عن مجاهد قال حدثني فلان رجل من أصحاب النبي ﷺ: «إن المهدي لا يخرج حتى يقتل النفس الزكية فإذا قتلت النفس الزكية غضب عليهم من في السماء ومن في الأرض فأتى الناس المهدي فزفوه كما تزف العروس إلى زوجها ليلة عرسها وهو يملأ الأرض قسطاً وعدلاً وتخرج الأرض من نباتها وتمطر السماء مطرها وتنعم أمتي في ولايته نعمة لم تنعمها قط». أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف^(٢). وليس في هذا الحديث إلا أن مجاهداً لم يذكر اسم الصحابي، وهو غير ضائر في الفكر السني العام، لأن مجاهداً روى عن الصحابة، وهو وإن كان يرسل أحياناً عن بعضهم، لكنه هنا صرح بالتحديث.

وما روي عن علي بن أبي طالب عن النبي ﷺ قال: «لو لم يبق من الدهر إلا يوم لبعث الله رجلاً من أهل بيتي يملأها عدلاً كما ملئت جوراً». أخرجه أبو داود في سننه، وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف^(٣).

(١) المستدرک للحاكم ج ٤ ص ٥٥٤.

(٢) المصنف لابن أبي شيبة ج ٨ ص ٦٧٩.

(٣) سنن أبي داود ج ٢ ص ٣١٠، ومصنف ابن أبي شيبة ج ٨ ص ٦٧٩. ورواه خزيمة بسنده إلى عبد الله عن النبي ﷺ، راجع حديث خزيمة ص ١٩٢.

نكتفي بهذا المقدار من الأحاديث الواردة عن الرسول ﷺ والصحابة، لندخل في سؤال حول أسباب إنكار فكرة المهدوية، مع غض النظر عن المواصفات، لأنّ الخلاف في المواصفات ليس خلافاً في القضية، وسيعرف الجميع فيما بعد من كان محقاً في المواصفات ومن كان مخطئاً، وسيتراجع المخطئ، ويلتحق بإمامه. وسنكتفي بذكر أهم الأسباب التي أوقعت المنكرين في شبهة الإنكار أو التردد. ومن هذه الأسباب أنّ البخاري ومسلم لم يرويا شيئاً من أحاديث المهدي، وقد تقدم هذا السبب في كلمات بعض المنكرين، بناء منهم، على أنّ سبب ذلك تضعيفهما لأحاديث المهدي، مع أنّ الانطلاق من فكرة أنّ كل ما لم يروه البخاري ومسلم فهو خبر غير صحيح، مصادرة لم يدعها لا البخاري ولا مسلم، بل لا يمكن لأحد أن يدعيها، خاصة وأن لكل ناس طاقة وقدرة على الإحاطة بالحديث، فلعله لم يبلغه حديث صحيح ليرويه، وهذا لا يعني أنّه لا يوجد حديث صحيح. وإلا لوجب أن نعرض عن كل كتاب حديث غير الصحيحين، إذ سيكون كل حديث روي في غيرهما، ولم يرو فيهما باطلاً، وهذه مقولة لا يمكن لأحد أن يدعيها. مع أنّ البخاري قال: «ما أدخلت في كتاب الجامع إلا ما صح وتركت من الصحاح لحال الطول»^(١)، فهو يرى أنّ كل ما رواه صحيح، ولا ينكر وجود صحيح لم يروه. وعن

(١) رواه ابن حجر بسنده إلى البخاري، في تعليق التعليق ج ٥ ص ٤٢٠.

مسلم أنه قال: «ليس كل شيء عندي صحيح وضعته هاهنا، إنما وضعت هاهنا ما أجمعوا عليه»، قال ذلك بعد أن سُئِلَ عن حديث فوصفه بالصحيح، فقليل له لِمَ لم تضعه في الصحيح؟ فأجاب بذلك^(١).

ومن الأسباب تضعيف أحاديث المهدي، مع أن عرض تلك الأحاديث على النقد وفقاً لمعايير الجرح والتعديل يكشف عن وجود أخبار معتبرة يصح الاحتجاج بها، ولو كان المجال يتسع لذلك لعرضت الأسانيد، وبينت حال الرواة، مع أنه قد فعل ذلك غير واحد من علماء السنة، وقد أثبتوا وجود روايات معتبرة، راجع على سبيل المثال، كتاب المهدي المنتظر عليه السلام في ضوء الأحاديث والآثار الصحيحة للدكتور عبد العليم عبد العظيم البستوي، الذي قدم جهداً لا بأس به في هذا المجال، وقد أنهى كتابه بالعبارات التالية:

وخاتمة القول: إنَّ خلافة المهدي حق. وإنَّه لا بد أن يملك قبل قيام الساعة، ولكن كثيراً من الأساطير والحكايات التي تحكى عنه باطلة لا نصيب لها من الصحة، فيجب على المسلم أن يكون على حذر من دينه وعقيدته ولا يترك للخرافات منفذاً للوصول والسيطرة على أفكاره ومبادئه. كما يجب عليه أن لا يبادر بإنكار شيء بسبب بعض حوادث الاستغلال وسوء الفهم إلا بعد البحث

(١) صحيح مسلم، ج ٢ ص ١٥.

والتحقيق. وإنما يقاوم الاستغلال بالتوعية الصحيحة الشاملة وعرض الحقائق كما هي والوقوف أمام الأطماع والأغراض السيئة.

الفصل الثاني

أسباب غيبة الإمام عليه السلام

لم تكن غيبة الإمام عليه السلام عبثاً، ولا هوائية، وإنما كانت لضرورة بلغت حدّاً اقتضت الغيبة، وإرادة إلهية اقتضت بالحكمة الإلهية، مع أنها أخطر ما أصاب الأمة من فراغ، بعد خطر إقصاء الأئمة عن الحكم وعن القيام بمهام الإمامة كما ينبغي، ففي ذلك تعريض الأمة للشبهات، وضياع بعض الحقوق، وجملة من الحقائق، ولولا أنّ الضرورة هي بتلك المثابة لما حصلت، ولا يحق للذين أنكروا إمامته، ووجوده أن يدخلوا في سجال ونقاش حول وجوده، والعلة الباعثة على غيبته، فهم لم يقرؤا بالحاجة إلى وجوده، فما ينفعهم البحث عن علة غيبته.

نحن نعلم أنّ فراغاً سيتسبب على غيبة الإمام عليه السلام، وأنّ بعض الحقائق ستضيع عنا، إلا أن هذا لن يشكل عقبة أمام تفهم أنّ حكمة الغيبة، أهم من حكمة إظهار تلك الحقائق، وفي هذه الحال

يمكن القول بأن الأمة معذورة بجهلها بتلك الحقائق، والمعذورية لا تعفي الأمة من ضرورة بلوغها مرحلة تدرك فيها حاجتها لوجود إمام معصوم يملك الحقيقة الكاملة، يرفع عنها الاختلافات الكبيرة التي أَلَمَّتْ بها، ويرشدها إلى الحقائق كما جاء بها النبي ﷺ. وفي الحقيقة فإنَّ ضياع بعض الحقائق أو كثير منها عن الأمة متحقق حتى مع ظهور الإمام ﷺ، فإنَّ المسلمين الذين لم يقنعوا بإمامته، قد ضيعوا عنهم من الحقائق، أكثر مما يضيع عن المؤمنين بإمامته بسبب غيبته. مع أنَّه لم يثبت لنا أنَّ الحقائق التي تضيع عن آمن بإمامته، هي بذلك المستوى الذي يمنع من غيبته.

اعتراض جوهرى، مهم

يذكر المنكرون لولادة الإمام المهدي ﷺ، إشكالات واعتراضات، هي في كثير منها لا تستحق الوقوف عندها، منها ما يرتبط بمعقولية طول الغيبة، وهذا لا ينبغي أن يطرحه مؤمن، ونحوها اعتراضات أخرى، نعم هناك اعتراض جوهرى ومهم ينبغي الوقوف عنده، فلقد كانت نظرية اللطف الخاصة في الإمامة بالمعنى الخاص تصطدم دائماً بواقع ابتعاد أئمة الإمامية عن الحكم والسلطة، بل وغياب بعضهم عن الأنظار. وكان يتكلف بعضهم في رد الإشكالات الواردة، مع أنَّ تلك المصادمة كانت بفعل بعض التقريبات المقدمة عن اللطف، لا بفعل مبدأ النظرية. فما كان من التقريبات يصادم تلك الحقيقة فمن الطبيعي أن نعرض عنه لا أن

نصرَ عليه، وتكلف تصحيحه. فلننظر في هذا الاعتراض ونبيّن،
الجواب الصحيح عليه، قيل:

إذا كانت الإمامة ضرورة فإنّ اللطف في الإمامة لا يكون إلا إذا
كان الإمام متصرفاً بالأمر والنهي، وأنتم لم تشرطوا ذلك، بل
الواقع أن أغلب من زعمتم إمامتهم لم يستلموا السلطة. ثم بماذا
تفسرون غيبة الإمام الثاني عشر عليه السلام. والحق مع غيبة الإمام كيف
يدرك؟ فإن قلتم: لا يدرك ولا يوصل إليه، فقد جعلتم الناس في
حيرة وضلالة مع الغيبة. وإن قلتم: يدرك الحق من جهة الأدلة
المنصوبة عليه فقد صرحتم بالاستغناء عن الإمام بهذه الأدلة، وهذا
يخالف مذهبكم.

وهذا الاعتراض ليس جديداً، بل هو قديم، قد ورد على
الشيخ المفيد، وغيره من علماء الشيعة الإمامية، بل ربما ورد في
زمن الأئمة عليهم السلام بفعل ابتعادهم عن السلطة، فكان السؤال عن هذه
الإمامة التي لم تستلم الحكم، ولم تنتفع بها الأمة كما يفترض،
وفق نظرية الإمامة. ويبدو من تتبع كلمات القوم أنّ هذا الاعتراض
هو من أقوى ما تمسكوا به لرفض القول بنظرية الإمامة، مع أنّه لا
علاقة بين النظرية والتطبيق، فلنفرض أنّ الاعتراض في محله فهذا
لن يعني سوى الخطأ في التشخيص، ولن يعني الخطأ في
النظرية. مع أنّه اعتراض غير صحيح. وهو عند التحليل
اعتراضان.

أما الشق الأول منه، وهو كيف ينال اللطف من دون تصرف، فقد نشأ من توهم أن لطف الإمامة قائم بتحقيق الغرض منها وهو إقامة العدل ورفع الظلم والحكم بما أنزل الله، ليتنفي هذا اللطف عند عدم تحقيق ذلك الغرض. وليس كذلك، بل بيئنا فيما سبق أن لطف الإمامة قائم بجعل الله تعالى حجته بين عباده تكون له الحجة عليهم، ولا تكون لهم أي حجة عليه. فنفس وجود الإمام مع الدلالة عليه محقق للطف المذكور، مثلما أن وجود الأنبياء في العصور السابقة كان محققاً للطف، وكان هو الموجب لاستحقاق المتخلفين للعقاب، ولولا وجودهم لما قامت الحجة عليهم إلا فيما كان مخالفاً للعقل البديهي الواضح.

وقد بيئنا فيما سبق أن تحقق تمام المصلحة من وجود الإمام يتوقف على أمور، منها ما يعود إليه تعالى وهو الدلالة على الإمام، ومنها ما يعود إلى الإمام وهو القيام بما عليه، ومنها ما يعود إلى الخلق وهو نصرته والأخذ بما يقوله. وعدم تحقق المصلحة في واقع الأمر، لم يستند إلا إلى تخلف الناس عن الإمام، وهذا لا يشكل نقضاً في النظرية، كما وضعنا مراراً، مثلما أن هناك لطفاً في إنزال شريعة لن يبلغه عدم التزام الناس بالشرعية.

ولك أن تقول إن في تعيين الإمام لطفاً، وهو رفع المانع من عند الله عن الهداية، وفي تصديه للطف، وهو سعي الإمام لتحقيق مصالح الأمة، وفي إطاعة الناس له لطف، وهو تحقيقهم لتلك

المصالح. واللفظ الموجب للإمامة هو الأول، هو نفس اللفظ الموجب للنبوّة بفارق تمت الإشارة إليه سابقاً.

أما القول بأنّ نظرية الإمامة لا تشترط تسلم الإمام للحكم لإنفاذ أمره وللقيام بدوره، فليس صحيحاً، لكنه ليس شرطاً في لطف الإمامة، بل هو شرط نيل المصالح، لذا يجب على الإمام القيام بدوره، ويجب على الناس الائتتمام به. والمسؤول عن عدم قيام الإمام بدوره، بعد الدلالة عليه وبعد استعداده التام لذلك تخلف الناس عنه، وإقصائه عن القيام بدوره، سواء كنا نعطي العذر لمن أقصاهم أم لا. والإقصاء له مراتب وأصعبها أن يغيب عن الناس بسبب من الناس، ولكنه يبقى حاضراً إذا ما كانت الأمة مستعدة للاقتداء به، ولن تكون لها الحجة على ربها أنك يا رب لم تجعل لنا حجة نستضيء بها، لأنّ الجواب سيكون إنّها موجودة ولكنكم تخاذلتم عنها، هذا جزاء ما كسبته أيديكم.

أما الشق الثاني من الاعتراض، وهو أهم من الشق الأول، لأنّه ينصب مباشرة على الملاك الذي أقرناه في هذا البحث. ولا يصلح رد هذا الاعتراض بأنّ العارفين به ينالون اللطف ويحرم منه المنكرون، لأنّ اللطف على الوجه الذي تقرر سابقاً لا يختص بالعارف، بل يشمل المنكر مع وجود الدلالة عليه، ويكون معذوراً إن كان إنكاره عن قصور غير معذور لو كان عن تقصير.

فالرد الصحيح أن يقال:

لا يصح وفقاً لنظرية الإمامة أن يقال بإمكان الاستغناء عن الإمام بما توفر لنا من أدلة منصوبة، وإلا لصح ما ورد في الاعتراض، بل الحاجة إلى الإمام حاجة مستمرة لا تختص بزمان دون زمان. ويجب الإقرار وفقاً لتلك النظرية أن الحق لا يدرك كما يجب مع غيبة الإمام، إلا أن سبب عدم إدراك الحق لا يعود للإمام، ولا يعود لله، بل يعود للناس. وليس اللطف في الإمامة قائماً بفعلية إدراك الحق، بل في وجود الحق، وهو محفوظ معه، على الناس أن ترفع العائق الذي أحدثته بنفسها، وعليها السعي لرفع موجبات الغيبة التي ترجع إلى خلل منها. فهذا أيضاً ليس نقضاً على لطف الإمامة، ولن يضر به اعترافنا بأن الحق لن يدرك على نحو ما يجب.

إن ضرورة الإمامة ليست إلا رفع المانع من عند الله تعالى في إدراك الحق، وتوفير السبيل لإدراكه، وتهيئة السبيل للاقتداء بنموذج كامل، يكون الحجة التامة في مقام العلم والعمل، قادراً على إعطاء الحقيقة الكاملة، وتوفير التطبيق الكامل للشريعة ليكون هو الوحيد القادر على شرح وتطبيق مقولة: الإسلام هو الحل. فإذا اضطر الإمام للغيبة وعدم إدراك الناس للحق، فليست الحجة في ذلك للناس على الله، بل العكس. فالإمام في غيبته يرقب تطور حال الأمة ليكون جاهزاً في اللحظة التي تستفيق الأمة من غفوتها، ولو لم يكن موجوداً لكان للأمة أن تحتج بأنها لا تملك سبيلاً لمعرفة الصواب والهداية الصحيحة بعدم وجود الهادي بينها،

وهذه الحجة منقطعة في وجوده، ولو كان غائباً. وغيبته لا تسقط التكليف، بل تؤكد، لأنَّ الناس ملزمون برفع العائق عن ظهوره، بعد أن كانوا هم السبب في غيبته. غايته أن عليهم العمل بما علموا وقامت الحجة عليهم فيه، وما سيدرك من خلال الأدلة المنصوبة لن يكفي إلا للعدر لا لإدراك الحق. ولن يغني هذا عن وجوده، مثلما أن الذين لم تبلغهم دعوة النبي ﷺ كان عليهم العمل بما علموا وقامت الحجة عليهم فيه دون أن يغنيهم ذلك عن النبي ورسالته.

واللطف والشريعة قائمان على مبدأ عدم إجبار الناس على الائتمام بالأنبياء والأوصياء لتحقيق الأهداف، ولهذا قد لا تتحقق تلك الأهداف حتى مع وجود الأنبياء لتوقف ذلك على شرط من جهة الأمة.

ومما ذكرنا يتضح معنى ما ورد في الأخبار من أنَّ الناس تنتفع بغيبته كما ينتفع بالشمس وقد جلاها السحاب، فليس السحاب إلا ذنوب الناس وخذلانهم عن الإمام، فإذا زالت هذه الغمامة عن الأمة، التي وجدت بفعل الأمة، واهتدت إلى حاجتها إلى الإمام، وطالبت به، أو بلغت منزلة تستعد معها للتضحية من أجل العدل، زالت الغمامة وظهرت الشمس. على أن من منافعه ترقب ظهوره، والحرص على رضاه وطاعته، ليكونوا أهلاً لرؤيته، وظهوره عليهم، وليكونوا أهلاً لنصرته إذا ما آن أو ان ظهوره، وهم في كل زمان

يحتملون ظهوره، ويعلمون وجوده، فيحرصون على رضاه، وفي ذلك مزيد دافع لطاعة الله تعالى وتجنب معاصيه.

وبالعودة، إلى عنوان هذا الفصل، أي البحث عن أسباب الغيبة، نشير إلى أن من آمن بالإمامة، وبإمامة الإمام المهدي عليه السلام، يؤمن أيضاً بأن هناك حكمة إلهية عامة، اقتضت ذلك، ولا يسع المؤمن بالإمامة إلا الإيمان بتلك الحكمة سواء عرفها أم لم يعرفها، ولن يضر بإيمان المؤمن عدم علمه بتلك الحكمة تفصيلاً. وقد روى الشيخ الصدوق، في كمال الدين وتمام النعمة، بسند لا بأس به، عن إسحاق بن يعقوب، قال: سألت محمد بن عثمان العمري رضي الله عنه أن يوصل لي كتاباً قد سألت فيه عن مسائل أشكلت عليّ، فورد في التوقيع بخط مولانا صاحب الزمان عليه السلام: .. وأما علة ما وقع من الغيبة فإن الله عز وجل يقول: ﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنَ أَشْيَاءَ إِن بُدَّ لَكُمْ سَؤَالٌ﴾^(١). إنه لم يكن لأحد من آبائي عليهم السلام إلا وقد وقعت في عنقه بيعة لطاغية زمانه، وإنني أخرج حين أخرج، ولا بيعة لأحد من الطواغيت في عنقي. وأما وجه الانتفاع بي في غيبتي فكالانتفاع بالشمس إذا غيبتها عن الأبصار السحاب، وإنني لأمان لأهل الأرض كما أن النجوم أمان لأهل السماء، فأغلقوا باب السؤال عما لا يعينكم، ولا تتكلفوا علم ما قد كفيتم، وأكثروا الدعاء بتعجيل

(١) سورة المائدة، الآية ١٠١.

الفرج، فإن ذلك فرجكم والسلام عليك يا إسحاق بن يعقوب وعلى من اتبع الهدى^(١).

وإذا أردنا أن نقرب بعض الشيء من أسباب الغيبة، يمكن أن نشير إلى وجه من وجوهها، وهو أن أسبابا تراكمت في تاريخ الأمة، أدت إلى تعطيل دور الإمامة، سواء لجهة المجتمع الذي لم يعترف بالإمامة، أو السلطة الساعية لضرب خط الإمامة، لأنها ترى فيها الخطر الأكبر أمام طموحاتها، حتى أنها كانت تشعر بالخطر الشديد لنفس وجود الإمام عليه السلام، ولو لم يشتغل بأي نشاط سياسي، وسواء لجهة عدم تجاوب المؤمنين بإمامته، وعدم جهوزيتهم التامة للسير بمشروع الإمامة، فبلغت الأمة بذلك مرحلة أضحى فيها وجود الإمام بعد الإمام محض تكرر، فكان أن حصلت الغيبة، كعقوبة على الأمة. فكان لا بد من الجمع بين معيارين، الأول حضور المعصوم بحيث تبقى الحجة لله تعالى، وانتظار جهوزية الأمة لمشروع الإمامة، وهو في الحقيقة مشروع الإسلام، ولم يكن مشروعاً موجهاً في أي زمان من الأزمنة ضد أي طرف إسلامي أو طائفة إسلامية، فقد كان الأئمة عليهم السلام شديدي الحرص على أن يعيش المسلمون إلفاً كاملة تسمح لكل مسلم بقول ما يريد بدون خوف أو وجل، لكن لم يحصل هذا نتيجة أسباب عديدة ليس محل بيانها هنا، حتى أن المؤمنين بإمامة الأئمة عليهم السلام لم

(١) كمال الدين وتمام النعمة - الشيخ الصدوق - ص ٤٨٣ - ٤٨٥.

يتجاوبوا بشكل كبير مع هذا المشروع، وقد كانوا عليه السلام يعيبون على بعض أتباعهم عدم تجاوبهم مع ذلك.

لقد أشارت الروايات، إلى العلة الموجبة للغيبة، بإشارة واضحة، وهي خوف القتل، وهو ليس إلا إشارة إلى مستوى الخذلان عند الأتباع، من جهة، ومستوى العداوة عند الآخرين من جهة أخرى، حتى كأن الغيبة قد بدأت قبل أن يولد الإمام عليه السلام، فقد أخفي حمل والدته عن أعين السلطة، والرقباء، ولم يظهر بعد ولادته إلا قليلاً، وعندما بلغ السنة الخامسة من عمره الشريف، استلم الإمامة، وغاب عن الأنظار، وليس في العقل ما يحيل بلوغ الإنسان عقلاً كاملاً في ذلك العمر، بل وفي العلم المعاصر ما يؤكد إمكانية ذلك، وليس هذا أيضاً محل بحثنا هنا لنستغرق فيه. ثم عندما استلم الإمامة، بدأت الغيبة الصغرى رسمياً، تخللها العمل بنظام السفارة، مع لقاءات قليلة خارج إطار السفارة، وقد استلم السفارة أربعة من خيرة أنصار أهل البيت عليهم السلام وأتباعهم، ثم كانت الغيبة الكبرى، التي لا يعلم إلا الله تعالى متى تنتهي، لأنه الذي يعلم متى تبلغ الأمة جهوزيتها المطلوبة.

ولو قال قائل، لم لا يظهر، ولو أدى ذلك إلى قتله، مثلما فعل جده الحسين عليه السلام، لقلنا له، لم يكن الأئمة عليهم السلام، يسعون للقتل كيفما كان، فما لم يكن هناك هدف محدد يستحق الموت لأجله، فلن يدخلوا أنفسهم فيما يؤدي إليه. ولقد كان الإمام

الحسين عليه السلام، يهدف إلى حفظ الإسلام، وإلى هدم منظومة سعى معاوية، ومن عاونه من النواصب، والجهال، وذوي الأطماع، لاختراعها، تتعلق بتاريخ الإسلام كله، وبشخصية النبي صلى الله عليه وآله، ولو كان المجال يتسع لبيان نماذج من تلك المنظومة، لذكرنا الكثير منها، إلا أن البحث ليس فيها، وقد استطاع الإمام الحسين عليه السلام، هدم تلك المنظومة، كما أمكنه حفظ الإسلام، باستشهاده عليه السلام. فلاي هدف كان سيقتل الإمام عليه السلام لو ظهر؟ ولذا قال السيد المرتضى: فأما الكلام في علة الغيبة وسببها والوجه الذي يحسنها فواضح بعد تقرر ما تقدم من الأصول: لأننا إذا علمنا بالسياقة التي ساق إليها الأصولان المتقرران في العقل «أنه الإمام ابن الحسن عليه السلام دون غيره، ورأيناه غائباً عن الأبصار»، علمنا أنه لم يغب - مع عصمته وتعيين فرض الإمامة فيه وعليه - إلا لسبب اقتضى ذلك، ومصالحة استدعته، وضرورة قادت إليه - وإن لم يعلم الوجه على التفصيل والتعيين - لأن ذلك مما لا يلزم علمه.. ويكفينا في ذلك علم الجملة التي تقدم ذكرها، فإن تكلفنا وتبرعنا بذكره فهو فضل منا... وإذا كنا قد وعدنا بأن نتبرع بذكر سبب الغيبة على التفصيل، وإن كان لا يلزمنا، ولا يخل الإضراب عن ذكره بصحة مذهبنا.. أما سبب الغيبة فهو: إخافة الظالمين له عليه السلام، وقبضهم يده عن التصرف فيما جعل إليه التصرف والتدبير له، لأن الإمام إنما ينتفع به إذا كان ممكناً، مطاعاً، مخلّى بينه وبين أغراضه، ليقوم الجنة، ويحارب البغاة، ويقيم الحدود، ويسد الثغور، وينصف

المظلوم من الظالم، وكل هذا لا يتم إلا مع التمكين، فإذا حبل بينه وبين مراده سقط عنه فرض القيام بالإمامة، فإذا خاف على نفسه وجبت غيبته ولزم استتاره... (١).

وقال الشيخ الطوسي في كتاب الغيبة: لا علة تمنع من ظهوره إلا خوفه على نفسه من القتل، لأنه لو كان غير ذلك لما ساغ له الاستتار، وكان يتحمل المشاق والأذى، فإن منازل الأئمة وكذلك الأنبياء ﷺ إنما تعظم لتحملهم المشاق العظيمة في ذات الله تعالى. فإن قيل: هلاً منع الله من قتله بما يحول بينه وبين من يريد قتله؟. قلنا: المنع الذي لا ينافي التكليف هو النهي عن خلافه والأمر بوجوب اتباعه ونصرته والتزام الانقياد له، وكل ذلك فعله تعالى، وأما الحيلولة بينهم وبينه فإنه ينافي التكليف، وينقض الغرض [به]، لأن الغرض بالتكليف استحقاق الثواب، والحيلولة ينافي ذلك، وربما كان في الحيلولة والمنع من قتله بالقهر مفسدة للخلق، فلا يحسن من الله فعلها (٢).

والوجه الذي ذكرناه من وجوه الغيبة، نجده في جملة من الروايات المعتمدة:

منها ما رواه الشيخ الصدوق، في علل الشرائع، بسند معتبر، عن محمد بن أبي عمير، عن أبان وغيره، عن أبي عبد الله ﷺ

(١) المقنع في الغيبة - الشريف المرتضى ص ٤١.

(٢) الغيبة - الشيخ الطوسي - ص ٣٢٩.

قال: قال رسول الله ﷺ لا بد للغلام من غيبة. فقيل له: ولم يا رسول الله؟ قال: يخاف القتل^(١).

ومنها ما رواه الشيخ الطوسي، في الغيبة، بسند لا بأس به، عن زرارة بن أعين قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إنَّ للغلام غيبة قبل أن يقوم. قلت ولم؟ قال: يخاف، وأوماً بيده إلى بطنه. ثم قال: يا زرارة، وهو المنتظر، وهو الذي يشك الناس في ولادته، منهم من يقول: إذا مات أبوه فلا خلف له، ومنهم من يقول: هو حمل، ومنهم من يقول: هو غائب، ومنهم من يقول: ما ولد، ومنهم من يقول: قد ولد قبل وفاة أبيه بسنتين. وهو المنتظر غير أنَّ الله تعالى يحب أن يمتحن الشيعة، فعند ذلك يرتاب المبطلون. قال: فقلت: جعلت فداك، وإن أدركت ذلك الزمان فأبى شيء أعمل؟ فقال: يا زرارة إن أدركت ذلك الزمان فادع بهذا الدعاء: «اللهم عرفني نفسك، فإنك إن لم تعرفني نفسك لم أعرف نبيك» إلى آخره^(٢).

وسنذكر روايات لها علاقة بهذا الفصل، في فصل عقيدتنا في توقيت الظهور.

(١) علل الشرائع - الشيخ الصدوق - ج ١ - ص ٢٤٣.

(٢) الغيبة - الشيخ الطوسي - ص ٣٣٣.

عقيدتنا في رؤية الإمام عليه السلام في اليقظة

لا شك أن الإمام عليه السلام موجود، وهذا يعني أنه قابل للرؤيا في اليقظة، بل لا شك في أنه قد تمت رؤيته، وأن كثيراً من العلماء الأجلاء قد رأوه، والقصص في هذا مشهورة، لكن ليس كل من ادعاها صادق فيما ادعى، أو مصيب، فعلينا الحذر من هؤلاء. ولو اقتصر الأمر على الرؤية في اليقظة لأمكن تجاوزها، إلا أن القضية هي أن كثيراً من هذه الادعاءات تترافق مع دعوى السفارة، أي التكليف بإيصال رسالة ما إلى شخص ما، ومثل هذه الدعوى باطلة حتماً في عصر الغيبة، فإن كل من ادعى السفارة هو كاذب، ونحن مأمورون بتكذيبه.

وربما يخطر على بال البعض، أن علة غيبة الإمام عليه السلام مختصة بأعدائه فما باله يغيب عن أوليائه، والمؤمنين بولايته وإمامته. إلا أن هذا سيزول إذا علمنا أن ظهوره لأوليائه، بحيث

يصير أمره مشهوراً، مناف لعة الغيبة، إذ سيعرف بذلك أعداؤه قبل أن تكتمل عناصر ظهوره، وشروطه، وليس كل أوليائه ممن يتكتمون على ذلك، بل إن شكوى الأئمة عليهم السلام من أوليائهم، كانت حتى في زمن ظهورهم، عدم كتمانهم، وتسرعهم في خطواتهم. نعم لن يمنع من غيبته ظهوره عليه السلام لبعض أوليائه الذين يحرز فيهم الكتمان، إلا أن هذا الظهور ليس مطلوباً في حد ذاته، لمجرد المشاهدة واللقاء، فإذا ما توفر الداعي لظهوره لهم، فليس ما يمنع منه، بل النقل التاريخي يؤكد أنه في كل زمن هناك عدول يرون الإمام عليه السلام، دون أن يعني هذا تصديق دعوى كل من يدعي الرؤية. مع أن المؤمنين بولايته وإمامته مطالبون أيضاً كسائر المسلمين برفع أسباب الغيبة، فلو كان المؤمنون به محققين لشرط الظهور، لظهر قطعاً. كما أنه مع تطاول الأزمان صارت المعرفة بشخص الإمام محتاجة إلى معجزة، لا يكفي فيها أن يدعي شخص ما أنه المهدي حتى تثبت رؤيته، فلربما لو استسهل الأولياء ادعاء الرؤيا، كثر فيهم الكذابون، وكثر ادعاء المهودية بينهم، وربما استغلهم المعادون لهم، فادعوا المهودية وجلبوهم إلى موقع ليسوا فيه، دون أن يراعوا كل الشروط المطلوبة للتأكد من شخصية مدعي المهودية، وفي ذلك مضار عظيمة لا تخفى على أحد.

مع أن معتقد الإمامية أنه لم يخل زمن إلا ورآه جملة من العلماء، أو عدول المؤمنين، وكتبهم في ذلك مليئة بحكايات قد

ثبت معظمها، ولو كان المجال يتسع لأحصينا جملة منهم، لكن لم يعقد هذا الكتاب لهذه الجهة، فيمكن لمن شاء مراجعة الكتب المتخصصة بهذا الشأن.

لكن مع ذلك وردت أحاديث يدل ظاهرها على امتناع المشاهدة والرؤيا، ولا بدّ في هذا البحث من النظر إلى تلك الروايات لنقف على حقيقة الحال فيها:

روى الشيخ الصدوق في كمال الدين عن أبي محمد الحسن بن أحمد المكتب قال: كنت بمدينة السلام في السنة التي توفي فيها الشيخ علي بن محمد السمري (قده) فحضرته قبل وفاته بأيام، فأخرج إلى الناس توقيعاً نسخته: «بسم الله الرحمن الرحيم: يا علي بن محمد السمري، أعظم الله أجر إخوانك فيك، فإنك ميت ما بينك وبين ستة أيام، فاجمع أمرك، ولا توص إلى أحد يقوم مقامك بعد وفاتك، فقد وقعت الغيبة التامة، فلا ظهور إلا بعد إذن الله تعالى ذكره، وذلك بعد طول الأمد، وقسوة القلوب، وامتلاء الأرض جوراً، وسيأتي من شيعتي من يدعي المشاهدة، ألا فمن ادعى المشاهدة قبل خروج السفيناني والصيحة فهو كذاب مفتر، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم».

قال: فنسخنا هذا التوقيع وخرجنا من عنده، فلما كان اليوم السادس عدنا إليه وهو وجود بنفسه، فقيل له: من وصيك من

بعذك؟ فقال: لله أمر هو بالغه. ومضى رضي الله عنه، فهذا آخر كلام سمع منه^(١).

ورواه الشيخ الطوسي في الغيبة بسنده إلى الشيخ الصدوق^(٢). وهو بظاهره يدل على أنه لا مشاهدة للإمام في الغيبة الكبرى، فإنَّ السمري كان آخر السفراء الأربعة، وقد كانت المشاهدة مؤكدة في زمن الغيبة الصغرى، فتكذيب المشاهدة قبل خروج السفيناني شامل لكل زمان الغيبة الكبرى، وأنه لا مشاهدة إلا بعد خروج السفيناني.

وقد تحيّر في توجيه هذا الخبر بعض الأعلام، خاصة وأنه ينافي الوجدان، فقد حكيت الرؤيا عمّن لا يمكن تكذيبه، مثل السيد محمد مهدي بحر العلوم، والسيد الأردبيلي، والسيد النجفي المرعشي، وآخرين، وفقاً لما ذكرته الكتب المختصة بهذا الشأن. ومن هنا قال الميرزا النوري، الذي روى في جنة المأوى، المطبوع مع البحار، قصص العلماء الذين رأوا الإمام عليه السلام، وهذا الخبر بظاهره ينافي الحكايات السابقة وغيرها مما هو مذكور في البحار، ثم أجاب بأنه خبر مرسل، لا يعارض تلك الوقائع والقصص التي يحصل القطع عن مجموعها بل ومن بعضها المتضمن لكرامات ومفاخر لا يمكن صدورها من غيره عليه السلام، فكيف يجوز الإعراض

(١) كمال الدين وتمام النعمة - الشيخ الصدوق - ص ٥١٦.

(٢) الغيبة - الشيخ الطوسي - ص ٣٩٥.

عنها لوجود خبر ضعيف لم يعمل به ناقله، وهو الشيخ في الكتاب المذكور، فكيف بغيره والعلماء الأعلام تلقوها بالقبول، وذكروها في زبرهم وتصانيفهم، معولين عليها معتنين بها.

لكن دعواه الإرسال غير صحيحة، فإن ابن أحمد الكاتب يصرح في ذيل الرواية بتلقيه التوقيع مباشرة من السمري، نعم لم يوثقه علماء الرجال، إلا أن التوقيع مشهور معروف، وقد تلقوه بالقبول، فلا بدّ من توجيه الرواية بناء على ثبوتها، لا تكذيبها، خاصة وأنّ العلماء كانوا حريصين في مسألة التوقيعات على عدم الترويج لما لم تعلم صحته.

ثم إنّ الملاحظ في هذه الرواية أنّها لم تصرح بعدم صحة المشاهدة، وإنما نفت صحة ادعائها، وبين الادعاء والمشاهدة مسافة، فقد يراه بعضهم ولا يدعيها، فربما كان القصد من الرواية النهي عن ادعاء الرؤية حتى وإن صدقت، لا نفى إمكانية وقوع الرؤية. فربما كان الغرض من تكذيب مدعي الرؤية سد أي باب من أبواب التلاعب بعواطف الشيعة عند ادعاء الرؤية، وأنّه لا يجوز لهم تصديق أيّ كان في ذلك إلا إذا بلغهم خبر خروج السفيناني. ولهذا يقال إنّ كل من حكيت عنه رؤية الإمام عليه السلام، لم يحك عنه أنّه ادعاها، وإنما حكاها عنه بعض من اكتشف ذلك من دون سماع للدعوى منه.

هذا وجه خطر ببالي في فهم الرواية، وهو لطيف، لولا أنّ

سياق الرواية نفسها ينافيه، من جهة، ولولا أنه معارض بأخبار أخرى.

أما سياق الرواية، فهو أنّها لم تكن بصدد نفي مطلق للرؤية، ولا مطلق ادعاء الرؤية، بل هي بصدد نفي ادعاء أي مشاهدة تتضمن معنى السفارة، فإنّ السفير الأخير، أعني السمري، قد أبلغ عن الإمام عليه السلام انتهاء السفارة، وأنّ الغيبة الكبرى قد بدأت، وأراد أن يبين أنّه لا سفير بعده، فيكون النهي عن المشاهدة لقطع الطريق أمام أي ادعاء للسفارة، وهي توسط شخص بين الإمام عليه السلام وآخرين، في تبليغ شيء ما عنه.

إلا أنّ هذا الوجه ينسجم مع رواية رواها الشيخ الصدوق، والشيخ الطوسي، والنعماني، والكليني، بأسانيدهم إلى جعفر بن محمد بن مالك الفزاري الكوفي، عن إسحاق بن محمد الصيرفي، عن يحيى بن المثنى العطار، عن عبد الله بن بكير، عن عبيد بن زرارة، قال: يفقد الناس إمامهم فيشهدهم الموسم فيراهم ولا يرونه^(١).

إلا أنّ هذا السند باطل، فجعفر بن محمد بن مالك، وإسحاق بن محمد ضعيفان جداً، والمعروف في أمثال هذه الرواية أنّهم يرونه كما يراهم، لكنهم لا يعرفونه، وقد روى ذلك الشيخ

(١) كمال الدين وتمام النعمة للشيخ الصدوق، ص ٤٤٠، والنعماني في كتاب الغيبة، ص ١٨٠، والكافي - الشيخ الكليني - ج ١ - ص ٣٣٧ - ٣٣٨.

الصدوق بسند معتبر، عن محمد بن عثمان العمري قال: سمعته يقول: والله إنَّ صاحب هذا الأمر يحضر الموسم كل سنة، فيرى الناس ويعرفهم ويرونه ولا يعرفونه^(١).

فهذا الحديث يدل على أنه ﷺ يرى في الموسم، لكن دون تشخيص لهويته.

هذا وقد روى الشيخ الطوسي في كتاب الغيبة، بسنده عن المفضل بن عمر، قال: سمعت أبا عبد الله ﷺ يقول: إنَّ لصاحب هذا الأمر غيبتين إحداهما تطول حتى يقول بعضهم مات، ويقول بعضهم قتل، ويقول بعضهم ذهب، حتى لا يبقى على أمره من أصحابه إلا نفر يسير، لا يطلع على موضعه أحد من ولده، ولا غيره إلا المولى الذي يلي أمره^(٢).

وقد أثبتت هذه الرواية أنَّ للإمام ﷺ مولى يلي أمره، فهو يشاهده ويعرفه، ويطلع عليه.

وقد تضمنت الرواية أنَّ لديه ولدًا لا يعرفون موضعه، وهو متن غريب من هذه الجهة، إلا أن بعض النسخ: «من ولي بدل ولده»، مثلما ما رواه النعماني في الغيبة، بسنده إلى المفضل بن عمر الجعفي، عن أبي عبد الله ﷺ، قال: «إنَّ لصاحب هذا الأمر غيبتين: إحداهما تطول حتى يقول بعضهم: مات، وبعضهم يقول:

(١) الصدوق: كمال النعمة، ص ٤٤٠.

(٢) الغيبة - الشيخ الطوسي - ص ٦١.

قتل، وبعضهم يقول: ذهب، فلا يبقى على أمره من أصحابه إلا نفر يسير، لا يطلع على موضعه أحد من ولي ولا غيره، إلا المولى الذي يلي أمره»^(١).

إلا أن السندين إلى المفضل بن عمر ضعيف، كما أن المفضل بن عمر فيه خلاف شديد، فقد قال عنه الشيخ النجاشي: فاسد المذهب مضطرب الرواية لا يعبأ به. وقد عدّه الشيخ المفيد من خاصة أبي عبد الله عليه السلام وبطائته وثقاته من الفقهاء الصالحين. وذكره الشيخ الطوسي في الغيبة من الممدوحين وقد اختلفت فيه الروايات بين مادحة وذامة وفيها ما هو معتبر وغيره.

وفي خبر علي بن إبراهيم بن مهزيار الأهوازي المروي في إكمال الدين، وغيبة الشيخ، ومسند فاطمة عليها السلام لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، وفي لفظ الأخير أنه قال له الفتى الذي لقيه عند باب الكعبة، وأوصله إلى الإمام عليه السلام: ما الذي تريد يا أبا الحسن؟ قال: الإمام المحجوب عن العالم، قال: ما هو محجوب عنكم ولكن حجبه سوء أعمالكم^(٢).

والسؤال هو عن الإمام المهدي، على ما يظهر، وفي الجواب إشارة إلى أن من ليس له عمل سوء فلا شيء يحجبه عن إمامه عليه السلام، إلا أن في السند ضعفاً.

(١) كتاب الغيبة - محمد بن إبراهيم النعماني - ص ١٧٦.

(٢) دلائل الإمامة - محمد بن جرير الطبري (الشيبي) - ص ٥٣٩ - ٥٤١.

وروى الشيخ الطوسي في الغيبة، والكليني في الكافي بسنديهم إلى علي بن أبي حمزة البطائني عن أبي بصير، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: لا بدّ لصاحب هذا الأمر من عزلة ولا بدّ في عزلته من قوة، وما بثلاثين من وحشة، ونعم المنزل طيبة^(١).

وقد دلّت على أنّ عزلة الإمام عليه السلام، وغيبته، لا تعني العزلة المطلقة، بل هناك ثلاثون يروونه ويعيشون معه، يأنس بهم، وأنّ لديه منزلاً هو طيبة، والظاهر أنّها المدينة. إلا أنّ سند الرواية ضعيف بعلي بن أبي حمزة البطائني، إن رويت عنه قبل انحرافه وتسلمته على أموال الإمام الرضا عليه السلام، وابتداعه مذهب الوقف على الإمام الكاظم عليه السلام، لتبرير حجب الأموال عن الإمام الرضا عليه السلام، لكن إذا رويت قبل ذلك، وقد كان صالحاً حينها، يعتد برواياته، فالرواية معتبرة. والذي روى الرواية عن البطائني هو ابن أبي نجران في رواية الشيخ الطوسي، والوشاء في رواية الكليني. ويبدو لي أنّ ابن أبي نجران كان ممن قاطعوا ابن أبي حمزة بعد انحرافه، فلم يرو عنه شيئاً، وإنّ كل رواياته عنه كانت قبل انحرافه، فقد عدّ في كلمات من جملة من العلماء من المتحرزين في الرواية والنقل، وهذا ما يفسر قلة رواية ابن أبي نجران عن ابن أبي حمزة، فإنها رواياته عنه في زمن الإمام الكاظم عليه السلام، وهو لم يدرك كثيراً من عهده عليه السلام، فقد اختص

(١) الغيبة - الشيخ الطوسي - ص ١٦١ - ١٦٢، والكافي - الشيخ الكليني - ج ١ - ص ٣٤٠.

بالرواية عن الإمام الرضا عليه السلام ، وبشكل أخص عن الإمام الجواد عليه السلام .

لذا أميل إلى كون الرواية معتبرة.

وقد روى النعماني هذه الرواية عن الكليني بسند معتبر قطعاً، عن محمد بن مسلم، عن الإمام الصادق عليه السلام ، وفيها أنه عليه السلام ، قال: «لا بدّ لصاحب هذا الأمر من غيبة ولا بدّ له في غيبته من عزلة، ونعم المنزل طيبة، وما بثلاثين من وحشة»^(١).

وروى الكليني بسند معتبر، عن إسحاق بن عمار، قال: «قال أبو عبد الله عليه السلام : للقاء غيبتان: إحداهما قصيرة، والأخرى طويلة، الغيبة الأولى لا يعلم بمكانه فيها إلا خاصة شيعته، والأخرى لا يعلم بمكانه فيها إلا خاصة مواليه في دينه»^(٢).

ورواه النعماني في الغيبة بسنده عن إسحاق بن عمار^(٣).

دلّت على أنه يمكن أن يعلم بمكانه خاصة مواليه في دينه وليس فقط رؤيته. وهذه من أقوى الروايات التي تنافي ما قد يبدو من ظاهر الرواية الذي تقدم في التوقيع، لكنها لا تنافي التوجيه الذي قال بأنّ الرؤية ممكنة، والدعوى ممتنعة، لكن إذا صحت الرؤية فلا يبقى وجه لتكذيب مدعيها إلا الاحتياط كما أشرنا، وهذا

(١) الكافي - الشيخ الكليني - ج ١ - ص ٣٤٠.

(٢) م.ن.

(٣) كتاب الغيبة - محمد بن إبراهيم النعماني - ص ١٧٥.

لا يصح إلا فيمن لا يوثق به، فكيف إذا كان من الأجلء، ومن هنا
أمكن جعل تلك الروايات منافية للتوجيه المذكور.

وبناء عليه، علينا ذكر توجيه آخر، إذا صح التوقيع، وهذا
التوجيه، هو ما ذكرناه في بيان سياق الرواية، أي أنها تنفي
المشاهدة التي كانت للسمرى، أي المشاهدة المقترنة بالسفارة،
وبناء عليه فعلينا تكذيب كل من يدعي الرؤية مدعياً معها السفارة،
فلو جاءك شخص يدعي أنه يحمل لك رسالة من الإمام صاحب
الزمان عليه السلام، فكذبه، مهما كان شأنه، لكن لا ضير عليك بالعمل
بها إن كانت مندرجة في المباحات، من دون أن يترتب على ذلك
أي ضرر دينوي أو ديني، لكن عليك أن لا تسلم لمدعي السفارة
بسفارته، وعليك أن تجتنبه بعد ذلك، فإذا ما رأى منك ضعفاً،
فسيستغلك لاحقاً لما يضرك في دينك ودنياك.

وهذا التوجيه هو الذي ذكره العلامة المجلسي في البحار، على
أنه أحد الوجوه المحتملة في الرواية، قال بعد ذكر التوقيع: لعله
محمول على من يدعي المشاهدة مع النيابة، وإيصال الأخبار من
جانبه إلى الشيعة على مثال السفراء لثلا ينافي الأخبار. وتبنى هذا
التوجيه دون غيره، السيد عبد الله شبر في شرح الزيارة الجامعة،
قال: إن ذلك محمول على من يدعي المشاهدة مع النيابة وإيصال
الأخبار من جانبه عليه السلام إلى الشيعة الأبرار على نحو السفراء
والنواب وإلا فقد استفاضت الأخبار وتظافت الآثار عن جمع كثير

من الثقات الأبرار من المتقدمين والمتأخرين ممن رأوه وشاهدوه في الغيبة الكبرى، وقد عقد لها المحدثون في كتبهم أبواباً على حدة وسيما العلامة المجلسي رضي الله عنه في البحار.

وللسيد بحر العلوم، وهو ممن رأى الإمام عليه السلام، توجيه آخر، قال في ترجمة الشيخ المفيد: .. إنَّ المشاهدة المنفية أن يشاهد الإمام عليه السلام ويعلم أنه الحجة عليه السلام حال مشاهدته له، ولم يعلم من المبلغ ادعاؤه لذلك. وقال رحمه الله في فوائده في مسألة الإجماع بعد اشتراط دخول كل من لا نعرفه: وربما يحصل لبعض حفظة الأسرار من العلماء الأبرار العلم بقول الإمام عليه السلام بعينه على وجه لا ينافي امتناع الرؤية في مدة الغيبة، فلا يسعه التصريح بنسبة القول إليه عليه السلام فيبرزه في صورة الإجماع، جمعاً بين الأمر بإظهار الحق والنهي عن إذاعة مثله بقول مطلق.

وهذا التوجيه ينافي الروايات التي سبقت، والتي دلت على علم خاصة أوليائه، أو الثلاثين، وهم يتبدلون في كل زمان، بمكانه، أو يترددون إليه، فهؤلاء قطعاً يعرفون هويته حين رؤيته.

ومن هنا ذكر(قده) وجهاً آخر، انسجاماً مع الروايات المتقدمة، قال: وقد يمنع أيضاً امتناعه (أي المشاهدة) في شأن الخواص وإن اقتضاه ظاهر النصوص بشهادة الاعتبار، ودلالة بعض الآثار. ولعل مراده بالآثار الوقائع المذكورة في البحار، أو ما جرى معه شخصياً، أو خصوص ما رواه الكليني في الكافي والنعمان في غيبته والشيخ

في غيبته بأسانيدهم المعتبرة عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: لا بدّ لصاحب هذا الأمر من غيبة، ولا بد له في غيبته من عزلة، وما بثلاثين من وحشة. وظاهر الخبر كما صرح به شراح الأحاديث أنه عليه السلام يستأنس بثلاثين من أوليائه في غيبته، وقيل: إنّ المراد أنه على هيئة من سنه ثلاثون أبداً. وما في هذا السن وحشة وهذا المعنى بمكان من البعد والغرابة، وهذه الثلاثون الذين يستأنس بهم الإمام عليه السلام في غيبته لا بدّ أن يتبادلوا في كل قرن إذ لم يقدر لهم من العمر ما قدر لسيدهم عليه السلام ففي كل عصر يوجد ثلاثون مؤمناً ولياً يتشرفون بلقائه.

وهنا توجيه آخر يذكره بعضهم، وهو: أنّ المشاهدة المنفية، هي قدرة المدعي على المشاهدة، بحيث يعرف كيف يصل إليه، وهذا معلوم البطلان قطعاً، فإنّ من يرى الإمام عليه السلام، يقصده الإمام عليه السلام، ولا يقدر أحد على معرفة مكانه، لكن هذا التوجيه ضعيف، فإنّ حمل المشاهدة على هذا المعنى مما لا وجه.

وعندي فيه احتمال آخر، لم يشر إليه أحد ممن سبق، وهو أن يكون المقصود بالنفي نفي الظهور، وأنّ الدعوى هي دعوى الظهور.

ويدل عليه ما رواه الكليني، ورواه النعماني أيضاً عن الكليني، بسند معتبر عن أبي عبد الله عليه السلام، أنّه قال: إنّ في صاحب هذا الأمر شبهاً من يوسف عليه السلام، قال قلت له: كأنك تذكر حياته أو غيبته؟ قال: فقال لي: وما تنكر من ذلك هذه الأمة، إنّ إخوة

يوسف عليه السلام كانوا أسباطاً أولاد الأنبياء تاجروا يوسف، وباعوه وخاطبوه، وهم إخوته، وهو أخوهم، فلم يعرفوه حتى قال: أنا يوسف وهذا أخي. فما تنكر هذه الأمة أن يفعل الله عز وجل بحجته في وقت من الأوقات كما فعل بيوسف، إن يوسف عليه السلام كان إليه ملك مصر وكان بينه وبين والده مسيرة ثمانية عشر يوماً، فلو أراد أن يعلمه لقدر على ذلك، لقد سار يعقوب عليه السلام وولده عند البشارة تسعة أيام من بدوهم إلى مصر، فما تنكر هذه الأمة أن يفعل الله عز وجل بحجته كما فعل بيوسف، أن يمشي في أسواقهم ويطأ بسطهم حتى يأذن الله في ذلك له كما أذن ليوسف، قالوا: «أنتك لأنت يوسف؟ قال: أنا يوسف»^(١).

والخلاصة، إنه لا شك في إمكان رؤيته سلام الله تعالى عليه، إلا أن الشأن في كثرة الرؤية، فإن الرؤية على فرضها نادرة، لا تسع إلا القلة القليلة، وهي خاضعة لدواعٍ مخصوصة، وليست الرؤية كما يتم تداولها في زماننا، بحيث تجد أن من ليس أهلاً لذلك يدعي الرؤية، فعلى المؤمنين أن يكونوا على حذر، ومجرد إمكان الرؤية لا يعني تصديقنا لكل من يدعيها، فإن في كثير من ادعيائها منحرفين، يسعون للتلاعب بالمشاعر، والسعي للمناصب، والتأثير في قلوب المؤمنين. والأصل فيمن يدعيها أن يكون مخطئاً ما لم يثبت ذلك بدليل قطعي لا يكفي فيه أن يكون مدعي الرؤية ثقة عند

(١) الكافي - الشيخ الكليني - ج ١ - ص ٣٣٦ - ٣٣٧.

فلان أو علان، بل لا يكفي فيه أن يكون ثقة عندك، فإن الأصل فيمن يرى أن لا يخبر عما يراه. هذا كله إذا خلا كلام مدعي الرؤيا من أي ادعاء آخر، أما لو ادعى أنه مكلف بإيصال شيء، أو رسالة إلى شخص ما، أو الإخبار عن حالة ما، فإنه يكذب قطعاً، فإن هذا هو القدر المتيقن في تكذيب مدعي المشاهدة.

عقيدتنا في رؤيا الإمام في المنام

يدّعي الكثيرون رؤيا الإمام المهدي عليه السلام في المنام، وربما كانوا صادقين في دعواهم، وربما لم يكونوا، وصدقهم في ادعائهم لا يعني الكثير، فإنّ رؤيا الإمام المهدي عليه السلام في المنام لا تدل على شيء، لا على قيمة لدى الرائي، ولا على كشف الوقائع أمام الرائي، فعلينا أن نكون حذرين في الانسياق وراء المنامات، سواء كنا نحن الرائيين لها، أم سمعنا الرؤيا من آخرين، فليس كل من ادعى الرؤيا صادق، ولا كل من ادعاها مصيب. أما التلاعب بعواطف الناس انطلاقاً من حديث من رأنا فقد رأنا، فهو تلاعب في غير محله، وعلى الناس التعرف على حقيقة معنى هذا الحديث:

روى الصدوق في العيون والأمالى والمجالس: عن محمد بن إبراهيم الطالقاني، عن (أحمد بن محمد) ابن عقدة (الهمداني)، عن علي بن الحسن بن فضال، عن أبيه، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام

قال له رجل من أهل خراسان: يا ابن رسول الله، رأيت رسول الله ﷺ في المنام كأنه يقول لي: كيف أنتم إذا دفن في أرضكم بعضي واستحفظتم وديعتي وغيب في ترابكم نجمي؟ فقال له الرضا عليه السلام: أنا المدفون في أرضكم وأنا بضعة من نبيكم، وأنا الوديعه والنجم. ألا فمن زارني وهو يعرف ما أوجب الله تبارك وتعالى من حقي وطاعتي فأنا وآبائي شفعاؤه يوم القيامة، ومن كنا شفعاؤه يوم القيامة نجا، ولو كان عليه مثل وزر الثقلين: الجن، والإنس. ولقد حدثني أبي عن جدي عن أبيه عليه السلام أن رسول الله ﷺ قال: من رأني في منامه فقد رأني لأن الشيطان لا يتمثل في صورتني، ولا في صورة أحد من أوصيائي، ولا في صورة أحد من شيعتهم. وإن الرؤيا الصادقة جزء من سبعين جزءاً من النبوة.

وليس في السند من يمكن التوقف عنده إلا محمد بن إبراهيم الطالقاني والأرجح أنه لا بأس به. وقد رده المرتضى بضعف السند وأنه من أضعف أخبار الآحاد.

لكن رواه الشيخ الصدوق في الفقيه بسند معتبر عن الحسن بن علي بن فضال عن الإمام الرضا عليه السلام^(١).

وهذا هو الحديث الوحيد المعتبر الوارد في هذا الموضوع، وكل الأحاديث الأخرى الواردة فيه ضعيفة السند لا يعتد بها، ولا

(١) من لا يحضره الفقيه، ج ٢ ص ٥٨٤.

يرتب عليها آثار الرواية المعتبرة، ومهما بحثت عن رواية أخرى معتبرة فلم أجد. نعم هذا الحديث مشهور عند علماء السنة، ولديهم إليه طرق عديدة ربما رأوها معتبرة، وهي ليست كذلك عندنا، حتى أنهم ربما اعتمدوا على رؤيا الرسول ﷺ في المنام، واعتبروا من سمع شيئاً منه ﷺ في المنام، رواية عنه ﷺ، وقد وجدت في بعض كتب الحديث عند علماء السنة روايات، هي رواية لمنامات، وقد أكثر ابن حنبل وغيره من نقل ذلك، وكثيراً ما تمت الاستفادة من المنامات لاحتجاج قوم على آخرين، في المعتقدات والفروع، وما هكذا العلم، ولا هكذا ينال الدين.

ولقد اتفقت كلمة علماء الإمامية على عدم صحة الاحتجاجات بالمنام، ولو كان المرثي فيه رسول الله ﷺ فضلاً عن أن يكون المرثي فيه أحد المعصومين ﷺ. ولقد دل الوجدان على أن كثيراً من الناس يدعون الرؤية، ويرون النبي بما يتناسب مع ما يميلون إليه من معتقدات، فلربما رآه السني يدعوه للاقتداء بأبي بكر وعمر، وربما رآه الشيعي يدعوه للاقتداء بعلي وأبنائه. وإنه لمن غير الإنصاف أن ندعي دائماً أن من يرى النبي على خلاف ما يراه الآخر قد كذب في دعوى الرؤيا، إنما الإنصاف أن يقال إن من رؤيا النبي ﷺ وأهل البيت ﷺ، ما يكون نتيجة ما تخترته النفس من أفكار ومعتقدات، وبما تهواه من معارف، فينعكس ذلك في المنام، ويخيل إليه أنه يرى النبي ﷺ.

إذا كان الأمر كذلك، فما هو التفسير لذلك الحديث، وكيف يكون من رآهم كمن رآهم؟

المعاني الواردة في هذه الجملة تحتل وجوهاً:

أحدها: حمله على المعنى الحقيقي أي رآه ببدنه وكل صفاته كما هو عليه واقعاً، حكاه الباقلاني عن بعضهم بدعوى أنه لا عقل يحيله حتى يصرف الكلام عن ظاهره ولا دليل على فناء جسده .

قال القرطبي: وهذا قول يدرك فساده بأوائل العقول، ويلزم عليه أن لا يراه أحد إلا على صورته التي مات عليها، وأن لا يراه رائيان في آن واحد في مكانين، وأن يحيى الآن ويخرج من قبره، ويمشي في الأسواق ويخاطب الناس، ويخاطبهم ويلزم من ذلك أن يخلو قبره من جسده فلا يبقى من قبره فيه شيء فيزار مجرد القبر ويسلم على غائب، لأنه جائز أن يرى في الليل وفي النهار مع اتصال على حقيقته في غير قبره وهذه جهالات لا يلتزم بها من له أدنى مسكة من عقل .

أقول: ويلزم منه أيضاً أن يكون المدعي أن النبي ﷺ قد حضر بشخصه المادي، وهذا وإن لم يكن ممتنعاً، ولا هو بالمستحيل، إلا أنه لا يكون من رؤيا المنام، وعالم المنامات مختلف عن عالم الحقائق والواقعيات، فلذلك تمثلاته، وللواقع حضوراته .

مع أنه تفسير مناف للوجدان المشهود كما ذكرنا، فهل يعقل أن يكون الرسول ﷺ حقيقة يرشد إلى المتناقضات والمضادات؟ .

ومن هنا ذهب جملة من الأعلام إلى تبني هذا التفسير، لكن بحمل النص أساساً على رؤيا اليقظة لا على رؤيا المنام، وأنه من يراه في اليقظة فقد رآه حقيقة، لأن الشيطان لا يتمثل به. وهو اختيار المرتضى. قال: وهذا التشبيه أشبه بظاهر ألفاظ الخبر، لأنه قال: من رأي فقد رأي، فأثبت غيره راءياً له ونفسه مرئية، وفي النوم لا رأي له في الحقيقة ولا مرئي، وإنما ذلك في اليقظة. ولو حملناه على النوم، لكان تقدير الكلام: من اعتقد أنه يراني في منامه وإن كان غير راءٍ له في الحقيقة، فهو في الحكم كأنه قد رأي. وإلى هذا المعنى يميل الشيخ المفيد وقال لو حمل على رؤية المنام لوجب التخصيص. ولهذا قسم المنامات التي يرى فيها النبي ﷺ والأئمة عليهم السلام إلى ثلاثة أقسام قسم مقطوع الصحة، وهو ما إذا كانوا في حالة طاعة. وقسم مقطوع البطلان، وهو إذا كانوا في حالة ضد ذلك، وقسم لا مقطوع الصحة ولا مقطوع البطلان، وهو أن يروا في حالة عادية كالمشي ونحو ذلك. ثم قال:

ومما يوضح لك أن من المنامات التي يتخيل للإنسان أنه قد رأى فيها رسول الله والأئمة صلوات الله عليهم منها ما هو حق ومنها ما هو باطل، أنك ترى الشيعي يقول رأيت في المنام رسول الله ﷺ ومعه أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام

يأمرني بالاعتداء به دون غيره، ويعلمني أنه خليفته من بعده، وأن أبا بكر وعمر وعثمان ظالموه وأعداؤه، وينهاني عن موالاتهم ويأمرني بالبراءة منهم ونحو ذلك... ثم ترى الناصبي يقول رأيت رسول الله ﷺ في النوم ومعه أبو بكر وعمر وعثمان وهو يأمرني بمحبتهم وينهاني عن بغضهم، ويعلمني أنهم أصحابه في الدنيا والآخرة، وأنهم ومعه في الجنة، ونحو ذلك مما يختص بمذهب الناصبة، فتعلم لا محالة أن أحد المنامين حق والآخر باطل. فأولى الأشياء أن يكون الحق منهما ما ثبت بالدليل في اليقظة على صحة ما تضمنه، والباطل ما أوضحت الحجة عن فساده وبطلانه. وليس يمكن للشيعي أن يقول للناصري إنك كذبت في قولك أنك رأيت رسول الله ﷺ لأنه يقدر أن يقول له مثل هذا بعينه، وقد شاهدنا ناصبياً تشيع وأخبرنا في حال تشيعه بأنه يرى منامات بالضد مما كان يراه في حال نصبه، فبان بذلك أن أحد المنامين باطل، وأنه من نتيجة حديث النفس، أو من وسوسة إبليس ونحو ذلك، وأن المنام الصحيح هو لطف من الله تعالى بعبد على المعنى المتقدم وصفه.

وقولنا في المنام الصحيح إن الإنسان إذا رأى في نومه النبي ﷺ إنما معناه أنه كان قد رآه، وليس المراد به التحقيق في اتصال شعاع بصره بجسد النبي ﷺ وأي بصر يدرك به حال نومه، وإنما هي معانٍ تصورت في نفسه تخيل له فيها أمر لطف الله تعالى له به، قام مقام العلم وليس هذا بمناف للخبر الذي روي من قوله من رأني

فقد رأني لأنَّ معناه فكأنما رأني، وليس بغلط في هذا المكان إلا عند من ليس له من عقله اعتبار^(١).

إلا أنَّ هذا التفسير من السيد المرتضى والشيخ المفيد، وآخرين، لا يصح في النص الذي ذكرناه، لأنَّه صريح في أنَّه يتحدث عن رؤيا المنام، فلعلهم كانوا ناظرين إلى روايات أخرى لم تصرح برؤيا المنام، واقتصرت على عبارة من رأنا فقد رأنا، فهذه العبارة لا تدل على أنَّ الكلام في رؤيا المنام، لذا كانوا مرتاحين في تقديم ذلك التوجيه، وهو كلام حق، ذلك أنَّ النبي ﷺ لا يتمثل به الشيطان في حال اليقظة، وهو مقطوع لأنَّه يعرض النبوة إلى الضياع. لكن حقانية المعنى شيء وتطبيقه على النص شيء آخر، وهو لا ينطبق على ما نقلناه عن الإمام الرضا عليه السلام. بل الظاهر أنَّ السيد المرتضى والشيخ المفيد لم يطلعا على تلك الرواية، فلم يلحظاها في تقريب وجهة نظرهما.

ثانيها: حمله على معناه أي أنَّه رأى الرسول والأئمة عليهم السلام حقيقة لكن لا على معنى الجسد، بل على معنى يماثل عالم الرؤيا إلا أنَّ المرئي هو رسول الله ﷺ حقيقة، فيلهم في قلبه أنَّه هو، وإلا فليس أحد ممن جاء بعد رسول الله ﷺ يعرفه بصورته حتى يعلم أنَّ المتمثل بصورته هو أو بغير صورته. وعلى هذا لا ضرورة

(١) حكى ذلك عن الشيخ المفيد الكراجكي في كثر الفوائد ص ٢١٣، ونقله المجلسي في البحار ج ٥٨ ص ٢١٣.

لأنَّ يكون حضور النبي ﷺ في المنام على صورة واحدة، لكن لا بدُّ أن يكون بصورة تناسب شخص النبي ﷺ، أي أن يتمثل بصورة لا تستقبح منه، فيكون الإلقاء في النفس أن من رآه هو الرسول ﷺ، أو أحد من أهل البيت ﷺ، بإلهام من الله تعالى.

وهذا التفسير غير صحيح، لأنه عندما اشترط شرطاً في الصورة المرئي فيها، يكون قد تراجع عن دعوى أن المرئي هو الرسول ﷺ والأئمة ﷺ حقيقة، لأنه إقرار بأنه في حال عدم تحقق الشرط، يكون المرئي غيرهم ﷺ، ولو أُلقي في قلبه أثناء المنام أنه يراهم. وإذا صح لنا أن نشترط شرطاً، أمكن أن نشترط أي شرط. وإذا مكن أن يقال إنَّ الإلقاء في النفس في حالة معينة ليس بإلهام، أمكن أن يقال إنَّه لا سبيل للتأكد في أن ما يلقي في النفس في المنام أنها رؤية للنبي ﷺ ولهم ﷺ كان بإلهام من الله تعالى، مع أنه مجرد احتمال لا سبيل للتأكد من صحته، فإنَّ التفسير لم يرد فيه نص ليبنى عليه، ولا ذكره الحديث الذي نقلناه، ولو وجد ما يؤيده في روايات أخرى فإنه لا ينفع بعد أن أشرنا إلى أنها ضعيفة السند، فلا يبنى عليها. كما أن أصل التفسير بأنها رؤيا للنبي ﷺ والأئمة ﷺ حقيقة لكن لا بالجسد أمر لم يتضح المقصود منه تماماً، فكيف تكون كذلك إذا كانت رؤيا عبر تمثلات وصور تشير إليه، وهذا ليس من رؤيا النبي ﷺ والأئمة ﷺ حقيقة، بل ليست إلا رؤيا ما يدل عليهم. مع أن لازمه أنه إذا رآه

يأكل أن يكون الرسول ﷺ في حالة الأكل فعلاً، ولو عبر الإشارات الدالة عليه. مع أنه أيضاً منافٍ للوجدان المشهود.

ثالثها: إن من رأى الرسول في المنام فالرؤيا صحيحة، وليست بأضغاث أحلام، لكن هذا لا يعني أنه رأى الرسول ﷺ، بل يعني أنها رؤيا يمكن أن تعبر وتفسر، دون أن يعني ذلك ترتيب آثار اللقاء به ﷺ. وبعبارة أخرى إن هذه الرؤيا تندرج في المنامات الصادقة، لا في الرؤيا الحقيقية. فتكون ميزة رؤيا النبي ﷺ في اندراجها في المنامات الصادقة.

وعلى هذا المعنى قال من قال بأن معنى الحديث أن من رآه في صورة حسنة فذلك حسن، في دين الرائي، وإن كان في جارحة من جوارحه شين أو نقص، فذلك خلل في الرائي من الدين.

إلا أن هذا التفسير أيضاً منافٍ للوجدان المشهود، فنحن نعلم يقيناً، بعد أن اطلعنا على ما ادعي من منامات رُئيت، أن فيها ما هو من أضغاث الأحلام.

رابعها: إن الحديث إنما يصح فيمن يعلم، بغض النظر عن المنام، أنه رسول الله ﷺ مثل صحابي رآه فانطبع مثاله في نفسه، فإذا رآه علم أنه مثاله المعصوم من الشيطان، أو رجل تكرر عليه سماع صفاته المنقولة في الكتب التي ثبتت صحة روايتها في تحديد مواصفاته ﷺ، حتى انطبع في نفسه المثال المعصوم، فإذا رآه جزم بأنه رأى مثاله المعصوم من الشيطان كما يجزم الصحابي

بذلك، وأما غير هذين فلا يجزم أنه رأى مثاله بل يجوز أن يكون رأى مثاله، ويحتمل أن يكون من تخييل الشيطان ولا يفيد قول المثال: أنا رسول الله، ولا قول من حضر معه: هذا رسول الله ﷺ لأن الشيطان يكذب لنفسه ويكذب لغيره.

واعترض عليه بأنه يعرف كل عاقل أنه لا يمكن تشخيص الصورة بذكر أوصافها كلما دق وكثر ولا يمكن بغير الرؤية.

وهذا الاعتراض لا يؤثر على القول المذكور، إذ غايته أنه لا يصح البناء على ما تداولته الروايات الصحيحة من مواصفات، في اعتبار أن من رآه موافقاً لتلك المواصفات هو النبي ﷺ أو أحد الأئمة عليهم السلام.

واعترض أيضاً أن هذا الاحتمال إنما يصح بناء على أن المراد رؤية شخص الرسول بهيئته الواقعية، أما إن كان المراد أنه رآه حقيقة وإن تمثل الرسول بغير هيئته فلا ملزم لقصر الرؤية الصحيحة على هذين الرجلين.

وهذا الاعتراض مردود إذا لاحظنا الرواية التي نقلناها، فقد ذكرت صورة النبي ﷺ، وأن الشيطان لا يتمثل بصورته في المنام، وهذا يعني أن الرؤيا يجب أن تكون بصورته عليه السلام أو بصورة أحد الأئمة عليهم السلام، أما رؤيته بغير هيئته فهي ليست الرؤيا التي يصدق عليها أنه من رآنا فقد رآنا.

وبناء عليه فمن رآه بصورته أمكنه أن يتمسك بالحديث، وغيره

لا يصح له ذلك، وندرة من يمكن أن يعرف الإمام بصورته، إن لم نقل إنَّه شبه مستبعد كلياً، نظراً إلى أنَّ النقل التاريخي للمواصفات، مهما كان دقيقاً، لن يعطي إلا صورة تشبه صورة النبي ﷺ، لا نفس صورته، تجعل (هذه الندرة) إمكان دعوى الرؤيا، وترتيب آثارها في غاية الاستبعاد، نعم ربما يرى الرائي رسول الله ﷺ في المنام، وهو لا يعرف صورة النبي ﷺ، ولن يستطيع الجزم بأنَّ من يراه هو النبي ﷺ، إلاَّ أنَّه قد يكون أصاب من حيث لا يدري، لكن على كل التقادير لن يكون لديه سبيل للجزم بذلك.

وهذا التوجيه هو أفضل التفاسير، المناسبة للنص المعتبر الذي نقلناه، إلا أنَّ السؤال المطروح هنا، وفقاً للرواية المنقولة، هي كيف عرف الرائي أنَّه رأى النبي ﷺ، مع أنَّ الرواية لا تشير إلى معرفة الرائي بشخص النبي ﷺ، وصورته. والحقيقة أنَّ الرواية أيضاً لا تشير إلى عكس ذلك، فإنَّ من روى ذلك اكتفى بالإشارة إلى الرائي على أنَّه شخص من خراسان، ولئن كان الاعتماد على المواصفات أمراً نادراً، لكنه كان بالإمكان التأكد من ذلك من الإمام الرضا عليه السلام نفسه. وكيفما كان فإنَّ الرواية كالصريحة في أنَّ موجب كون الرؤيا صحيحة أنَّ الشيطان لا يتمثل بصورتهم عليهم السلام، ولا يكون هذا علة إلا إذا كان المرئي نفس الصورة، لا شيء آخر وإنَّ ألهم الرائي أنَّه رأى شخص النبي ﷺ.

ثم إن الرواية أيضاً لم تحدد ما معنى حقانية الرؤيا حينئذ،

فلعل المقصود هو أنها رؤيا صادقة، تدخل في عداد البشائر، فإنَّ الرؤيا، ولو كانت رؤيا لشخص المعصوم عليه السلام، فهذا لا يعني أنه لا يحدثك في المنام، بما يتلاءم مع عالم الرؤيا، أو لا يعرض عليك في المنام صوراً هي من عالم الرؤيا، وبالتالي لا ينافي أن لا يكون المقصود بذلك، وجود تعبير مناسب لها ربما يكون مطابقاً لنفس الرؤيا، وربما يكون مرموزاً إليها بها.

وكيفما كان، فقد جرت عادة علمائنا طراً على عدم العمل بالرؤيا، وعدم البناء على حجية المنامات، حتى على فرض ثبوت أنها رؤيا لشخص المعصوم، لأنها تبقى رؤيا في المنام، وليست رؤية في اليقظة، وليس من شؤون النبي صلى الله عليه وآله، أو المعصوم تبليغ الأحكام عبر المنامات، وإنما كان مبلغاً لها في حال حياته، كما أنَّ العالم غير مكلف إلا بالأخذ بما ثبت من نصوص، ولذا أيضاً يحكى عن بعض العلماء أنه لم يكن يرتدع عن فتوى أفتى بها، لمجرد أنه رأى المعصوم في المنام ينهاه عن تلك الفتوى، ما دامت الأدلة المتوفرة لديه، قد أدت به إلى تلك الفتوى.

نظرة إجمالية إلى العلامات

يضج الناس فيما بينهم بحثاً عن العلامات، ويكثرون من قراءة الكتب التي تتضمنها، وربما أسروا أنفسهم بها، وخططوا لحياتهم على وفقها، خاصة تلك العلامات التي يتم تداولها على الألسن ولا وجود لها في كتاب معتبر، ولا غير معتبر، حتى أضحوا في كثير من الحالات ضحية بعض صغار التجار يكتبون ليربحوا على ظهورهم جراء شراء كتبهم، وضحية بعض صغار المنجمين الذين يبحثون عن موقع معنوي هنا وهناك. ومع أن روحية البحث عن العلامات تعكس ارتباطاً طيباً بالإمام الثاني عشر عليه السلام، إلا أنه ينبغي مع ذلك أن يرافقها وعي حتى لا تقع ضحية المتلاعبين. ومع أن ربط الناس بالمهدي عليه السلام أمر طيب، إلا أنه لا يكون مسوغاً بأي حال من الأحوال إلى وضع الحديث والكذب على الرسول صلى الله عليه وآله وآل البيت عليهم السلام، بل والكذب على الله تعالى بإسناد أمور إليه، لم تكن إلا من مخيلة القائل أو الواضع أو الكاذب.

وليس الكذب فقط أن تقول الشيء وأنت تعلم أنه غير صحيح، بل منه أن تنسب الشيء إلى الله أو رسوله أو آل البيت عليهم السلام، وأنت تعلم أن النسبة غير مؤكدة.

والعلامات في أغلبها لم تثبت بسند صحيح، ولم يثبت منها إلا القليل، إلا أن ما ورد بسند غير صحيح لا يعني أنه لم يصدر عنهم عليهم السلام، فرب قول قالوه لم يتيسر له سند صحيح، أو ضاعت عنا أسانيد، فيمكن لمن شاء أن يستأنس بما ورد من علامات الظهور، ولو جاء بسند غير صحيح، لكن هذا شيء والبناء عليه، وتعليق الآمال عليه، شيء آخر، وهو ما يحتاج إلى الحذر، فلا نروج لفكرة قد يتبين خطأها، بلا مدرك صحيح لها، فلربما كان لهذا أثر سلبي، من حيث أردنا الإيجابية.

وبغض النظر عن الروايات، فإن العلامة الأهم هي جهوزية الأمة، لأن ضدها كان السبب الأهم وراء الغيبة، فيجب أن ينتفي السبب حتى تنتفي الغيبة. فمن يرى في الأمة جهوزية يحق له أن يقول بأن الظهور قد اقترب، لكنه ربما يتعد فيما بعد إذا لم تستمر تلك الجهورية، وإن كان المتوقع أن تستمر في الأمة تلك الجهورية، والله أعلم. وإنما تطلب الجهورية، لما ذكرناه في أسباب الغيبة، ولأن الإمام المهدي عليه السلام لن يأتي إلا للتغيير، فمن قبله مشى معه، ومن لم يقبله وتصدى له قاتله. وهل يتوقع أحد من هذه الأنظمة المستكبرة، واتباعها من النظم الصغيرة المستسلمة

للدول العظمى، المتلاعبة بمصالح شعوبها، حرصاً منها على مكاسبها، أن تقبل به وأن تنقاد له؟ كلا، بل ستكون محاربة له، وإن لبست لباس الإسلام، وسيحاربها، وربما طالت المعركة، وربما كثر فيها الشهداء، فلا بدّ من أمة صابرة مستعدة للتضحيات، فإذا ما بان من الأمة ذلك، كان الظهور، وكانت المعارك، ثم إذا ثبتت على ذلك بانّت المعجزات والكرامات الباهرات، وكان النصر من عند الله .

هذا وقد استنسبت أن أذكر في هذا الفصل طرفاً من العلامات التي ثبتت صحتها عندي، وأعرضت عن كل رواية وردت فيها علامة لم يثبت عندي سند الرواية، ولذا أعرضنا عن ذكر كثير من الروايات التي في سندها ضعف ظاهر، فضلاً عن الروايات التي لا سند لها، فإنّ الغرض ليس إلا تصويب النظرة إلى العلامات، حتى لا ينغمس كل امرئ بكل ما روي في العلامات، وفيها الموضوع والمخترع، والمرء لا يملك دائماً وسائل التمييز بين الصحيح والفاقد، فيتأثر بما يفسد أكثر مما يصح، وهو لا يدري، لذا أردنا التنبيه على الحذر في كل ذلك، ولو كان المجال يتسع لاستعرضنا كل الروايات وبيّنا وجوه الضعف فيها، إلا أنّ الهدف من هذا الكتاب، ليس ذلك، فيكفيني ذكر ما صح عندي من الروايات الواردة في العلامات، وربما فاتتني بعض الروايات الصحيحة، فلست بمعصوم عن الخطأ، ولم أدعُ الإحصاء الكامل للروايات

الواردة، وربما اعتبرت رواية ضعيفة السند هي عند غيري صحيحة السند، وإنما أحصيت ما انتهى إليه علمي، والله العالم. كما أعرضت عن رواية ما لا علاقة له مباشرة بعصر الظهور، وإنما يرتبط ببعض التبدلات التي تطرأ على الأمة، بعد رسول الله ﷺ، وإن أدرجها الباحثون تحت عنوان الفتن والملاحم. كما أعرضت عن الروايات المرتبطة بما بعد ظهوره. وقد أحصيت من الروايات ما يقرب من ستين رواية معتبرة، والله الحمد، وقد ذكرتها، رغم ما بينها من التكرار، والله الهادي.

ما صحح من علامات الظهور:

منها: ما رواه النعماني في الغيبة، بسند معتبر، عن عيسى بن أعين، عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: «السفاني من المحتوم، وخروجه في رجب، ومن أول خروجه إلى آخره خمسة عشر شهراً، ستة أشهر يقاتل فيها، فإذا ملك الكور الخمس ملك تسعة أشهر، ولم يزد عليها يوماً^(١)».

أقول: أوضحت بعض النصوص الآتية المقصد بالكور الخمس، وهي: دمشق، وفلسطين، والأردن، وحمص، وحلب. وفي بعض الروايات الآتية، أنه إذا ملك أقل ما يقرب من ثمانية أشهر.

(١) الغيبة للنعماني ص ٣١٠.

ومنها: ما رواه الشيخ الصدوق في كمال الدين وتمام النعمة، بسند معتبر عن عيسى بن أعين، عن المعلى بن خنيس، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إِنَّ أَمْرَ السَّفِيَانِي مِنَ الْمُحْتَمومِ، وَخُرُوجِهِ فِي رَجَبِ (١).

ومنها: ما رواه النعماني في الغيبة، بسند معتبر، عن عبد الملك بن أعين، قال: «كنت عند أبي جعفر عليه السلام فجرى ذكر القائم عليه السلام، فقلت له: أرجو أن يكون عاجلاً ولا يكون سفياني. فقال: لا والله إِنَّهُ لَمِنَ الْمُحْتَمومِ الَّذِي لَا بَدْءَ مِنْهُ» (٢).

ومنها: ما رواه النعماني، بسند معتبر، عن حمران بن أعين، عن أبي جعفر محمد بن علي عليه السلام في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ قَضَىٰ أَجَلًا وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِنْدِي﴾ (٣)، «فقال: إنهما أجلان: أجل محتوم، وأجل موقوف. فقال له حمران: ما المحتوم؟ قال: الذي لله فيه المشيئة. قال حمران: إني لأرجو أن يكون أجل السفياني من الموقوف. فقال أبو جعفر عليه السلام: لا والله إِنَّهُ لَمِنَ الْمُحْتَمومِ» (٤).

ومنها: ما رواه النعماني في الغيبة، بسند معتبر، عن حمران بن أعين، عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: «من المحتوم

(١) كمال الدين وتمام النعمة للشيخ الصدوق ص ٦٥٢.

(٢) الغيبة للنعماني ص ٣١٢.

(٣) سورة الأنعام، الآية ٢.

(٤) الغيبة للنعماني، ص ٣١٢.

الذي لا بدُّ أن يكون من قبل قيام القائم: خروج السفيناني، وحسف بالبيداء، وقتل النفس الزكية، والمنادي من السماء^(١).

ومنها: ما رواه الشيخ الطوسي في الغيبة، بسند معتبر، عن أبي حمزة الثمالي، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إنَّ أبا جعفر عليه السلام كان يقول: خروج السفيناني من المحتوم، والنداء من المحتوم، وطلوع الشمس من المغرب من المحتوم، وأشياء كان يقولها من المحتوم. فقال أبو عبد الله عليه السلام: واختلاف بني فلان من المحتوم، وقتل النفس الزكية من المحتوم وخروج القائم من المحتوم. قلت: وكيف يكون النداء؟. قال: ينادي مناد من السماء أول النهار يسمعه كل قوم بألسنتهم: ألا إنَّ الحق في علي وشيعته. ثم ينادي إبليس في آخر النهار من الأرض: ألا إنَّ الحق في السفيناني وشيعته فعند ذلك يرتاب المبطلون^(٢).

ومنها: ما رواه الشيخ الطوسي في الغيبة، بسند معتبر، عن محمد بن مسلم، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إنَّ السفيناني يملك بعد ظهوره على الكور الخمس حمل امرأة. ثم قال عليه السلام: أستغفر الله حمل جمل، وهو من الأمر المحتوم الذي لا بدُّ منه^(٣).

(١) الغيبة للنعمانى، ص ٢٧٢.

(٢) الغيبة للشيخ الطوسي ص ٤٣٥.

(٣) م.ن، ص ٤٤٩.

ومنها: ما رواه النعماني في الغيبة، بسند معتبر، عن محمد بن مسلم، قال: «سمعت أبا جعفر الباقر عليه السلام يقول: اتقوا الله واستعينوا على ما أنتم عليه بالورع والاجتهاد في طاعة الله، فإن أشد ما يكون أحدكم اغتباطاً بما هو فيه من الدين لو قد صار في حدّ الآخرة وانقطعت الدنيا عنه، فإذا صار في ذلك الحدّ عرف أنه قد استقبل النعيم والكرامة من الله والبشرى بالجنة، وأمن مما كان يخاف، وأيقن أنّ الذي كان عليه هو الحق، وأنّ من خالف دينه على باطل، وأنه هالك، فأبشروا ثم أبشروا بالذي تريدونه. أستم ترون أعداءكم يقتتلون في معاصي الله، ويقتل بعضهم بعضاً على الدنيا دونكم، وأنتم في بيوتكم آمنون في عزلة عنهم، وكفى بالسفيا نى نقمة لكم من عدوكم، وهو من العلامات لكم، مع أنّ الفاسق لو قد خرج لمكثتم شهراً أو شهرين بعد خروجه لم يكن عليكم بأس حتى يقتل خلقاً كثيراً دونكم. فقال له بعض أصحابه: فكيف نصنع بالعيال إذا كان ذلك؟ قال: يتغيّب الرجل منكم عنه، فإن حنقه وشرهه فإنما هي على شيعتنا، وأما النساء فليس عليهن بأس إن شاء الله تعالى. قيل: فإلى أين يخرج الرجال ويهربون منه؟ فقال: من أراد منهم أن يخرج، يخرج إلى المدينة أو إلى مكة أو إلى بعض البلدان، ثم قال: ما تصنعون بالمدينة؟ وإنما يقصد جيش الفاسق إليها، ولكن عليكم بمكة فإنها مجمعكم، وإنما فتنته حمل امرأة: تسعة أشهر، ولا يجوزها إن شاء الله»^(١).

(١) الغيبة للنعماني ص ٣١١.

أشارت هذه الرواية إلى أنَّ السفيناني سيضرب أعداءنا أيضاً، على طريقة إنَّ الله تعالى لينصر هذا الدين بالرجل الفاجر، وأشارت إلى أن هناك فترة أمان بعد خروجه تمتد لشهرين، ثم بعد ذلك تتغير الأمور في بعض البلاد الإسلامية.

ومنها: ما رواه الشيخ الطوسي بسند معتبر عن أبي خالد الكابلي، عن أبي جعفر عليه السلام قال: إذا دخل القائم الكوفة لم يبق مؤمن إلا وهو بها أو يجيء إليها، وهو قول أمير المؤمنين عليه السلام ويقول لأصحابه: سيروا بنا إلى هذه الطاغية فيسير إليه^(١).

دلت على وجود طاغية في الكوفة، أو في العراق، أو ربما كان المقصود به السفيناني.

ومنها: ما رواه النعماني في الغيبة، بسند معتبر، عن محمد بن مسلم، عن أبي عبد الله جعفر بن محمد عليه السلام أنه قال: «إنَّ قدام قيام القائم علامات بلوى من الله تعالى لعباده المؤمنين. قلت: وما هي؟ قال: ذلك قول الله عز وجل: ﴿وَلَنَبَلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾^(٢). قال: لنبلونكم يعني المؤمنين بشيء من الخوف ملك بني فلان في آخر سلطانهم، والجوع بغلاء أسعارهم، ونقص من الأموال فساد

(١) الغيبة - الشيخ الطوسي - ص ٤٥٥.

(٢) سورة البقرة، الآية ١٥٥.

التجارات وقلة الفضل فيها، والأنفس قال: موت ذريع، والثمرات قلة ريع ما يزرع وقلة بركة الثمار، وبشر الصابرين عند ذلك بخروج القائم. ثم قال ﷺ لي: يا محمد، هذا تأويله، إن الله عز وجل يقول: ﴿وَمَا يَكْمُ تَأْوِيلُهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ (١)، (٢).

ورواه الشيخ الصدوق في كمال الدين وتمام النعمة بسند معتبر عن محمد بن مسلم (٣).

ومنها: ما رواه النعماني في الغيبة بسند معتبر عن ابن أبي يعفور، قال: قال لي أبو عبد الله ﷺ: «أمسك بيدك هلاك الفلاني - اسم رجل من بني العباس -، وخروج السفيناني، وقتل النفس، وجيش الخسف والصوت. قلت: وما الصوت؟ هو المنادي؟ فقال: نعم، وبه يعرف صاحب هذا الأمر. ثم قال: الفرج كله هلاك الفلاني من بني العباس» (٤).

ومنها: ما رواه النعماني في الغيبة، بعدة أسانيد معتبرة، عن عبد الله بن سنان، قال: «قال: كنت عند أبي عبد الله ﷺ فسمعت رجلاً من همدان يقول له: إن هؤلاء يعيروننا، ويقولون لنا:

(١) سورة آل عمران، الآية ٧.

(٢) الغيبة للطوسي، ص ٢٥٩.

(٣) كمال الدين وتمام النعمة ص ٦٤٩.

(٤) الغيبة للنعماني ص ٢٦٦.

إنكم تزعمون أن منادياً ينادي من السماء باسم صاحب هذا الأمر. وكان متكئاً فغضب وجلس، ثم قال: لا ترووه عني، وارووه عن أبي، ولا حرج عليكم في ذلك، أشهد أنني قد سمعت أبي عليه السلام يقول: والله إن ذلك في كتاب الله عز وجل لبين حيث يقول: ﴿إِن شَأْ نُزِّلَ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ آيَةٌ فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ﴾^(١)، فلا يبقى في الأرض يومئذ أحد إلا خضع وذلت رقبتة لها فيؤمن أهل الأرض إذا سمعوا الصوت من السماء: ألا إن الحق في علي بن أبي طالب عليه السلام وشيعته. قال: فإذا كان من الغد صعد إبليس في الهواء حتى يتوارى عن أهل الأرض، ثم ينادي: ألا إن الحق في فلان وشيعته فإنه قتل مظلوماً فاطلبوا بدمه. قال: فيثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت على الحق، وهو النداء الأول، ويرتاب يومئذ الذين في قلوبهم مرض، والمرض والله عداوتنا، فعند ذلك يتبرؤون منا ويتناولونا، فيقولون: إن المنادي الأول سحر من سحر أهل هذا البيت، ثم تلا أبو عبد الله عليه السلام قول الله عز وجل: ﴿وَإِن يَرَوْا آيَةً يُعْرِضُوا وَيَقُولُوا سِحْرٌ مُّسْتَمِرٌّ﴾^(٢)،^(٣).

ومنها: ما رواه النعماني في الغيبة، بسند معتبر، عن عبد الله ابن سنان، قال: «سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: يشمل الناس

(١) سورة الشعراء، الآية ٤.

(٢) سورة القمر، الآية ٢.

(٣) الغيبة للنعماني ص ٢٦٨.

موت وقتل حتى يلجأ الناس عند ذلك إلى الحرم، فينادي مناد صادق من شدة القتال: فيم القتل والقتال؟! صاحبكم فلان»^(١).

ومنها: ما رواه النعماني في الغيبة، بسند معتبر، عن معروف بن خربوذ، قال: «ما دخلنا على أبي جعفر الباقر عليه السلام قط إلا قال: خراسان خراسان، سجستان سجستان، كأنه يبشرنا بذلك»^(٢).

ذكرت هذه الرواية هنا لذكرهم إياها في علامات الظهور، مع أن متنها لا يتضمن أي إشارة مباشرة إلى ذلك.

ومنها: ما رواه النعماني في الغيبة، بسند معتبر، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: «ما يكون هذا الأمر حتى لا يبقى صنف من الناس إلا وقد ولوا على الناس، حتى لا يقول قائل: إننا لو ولينا لعدلنا، ثم يقوم القائم بالحق والعدل»^(٣).

ومنها: ما رواه النعماني في الغيبة، بسند معتبر، عن هشام بن سالم، قال: «سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: هما صيحتان صيحة في أول الليل، وصيحة في آخر الليلة الثانية. قال: فقلت: كيف ذلك؟ قال: فقال: واحدة من السماء، وواحدة من إبليس. فقلت:

(١) الغيبة للنعماني، ص ٢٧٥.

(٢) م.ن، ص ٢٨٢.

(٣) م.ن.

وكيف تعرف هذه من هذه؟ فقال: يعرفها من كان سمع بها قبل أن تكون»^(١).

ومنها: ما رواه النعماني في الغيبة، بسند معتبر، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله جعفر بن محمد عليه السلام أنه قال: «إذا استولى السفاني على الكور الخمس، فعدوا له تسعة أشهر». وزعم هشام أن الكور الخمس: دمشق، وفلسطين، والأردن، وحمص، وحلب»^(٢).

ومنها: ما رواه النعماني في الغيبة، بسند معتبر، عن حذيفة بن المنصور، عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: «إن لله مائدة، (وفي غير هذه الرواية: مائدة) بقرقيساء، يطلع مطلع من السماء فينادي: يا طير السماء، ويا سباع الأرض، هلموا إلى الشبع من لحوم الجبارين»^(٣).

ومنها: ما رواه النعماني في الغيبة، بسند معتبر، عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال: «يا جابر، لا يظهر القائم حتى يشمل الناس بالشام فتنة يطلبون المخرج منها فلا يجدونه، ويكون قتل بين الكوفة والحيرة، قتلاهم على سواء، وينادي مناد من السماء»^(٤).

(١) الغيبة للنعماني، ص ٢٧٤.

(٢) م. ن، ص ٣١٦.

(٣) م. ن، ص ٢٨٧.

(٤) م. ن، ص ٢٨٨.

والتسوية بين قتلى الفريقين يعني أن كلا الطرفين من أهل النار.

ومنها: ما رواه النعماني في الغيبة، بسند معتبر، عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال: «توقعوا الصوت يأتيكم بغتة من قبل دمشق، فيه لكم فرج عظيم»^(١).

ومنها: ما رواه الشيخ الطوسي في الغيبة، بسند معتبر، عن الحسن بن محبوب، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام - في حديث له طويل اختصرنا منه موضع الحاجة - أنه قال: لا بد من فتنة صماء سيلم يسقط فيها كل بطانة ووليعة، وذلك عند فقدان الشيعة الثالث (الرابع) من ولدي، يبكي عليه أهل السماء وأهل الأرض، وكم من مؤمن متأسف حران حزين عند فقد الماء المعين، كأني بهم أسر (آيس) ما يكونون، وقد نودوا نداء يسمعه من بعد كما يسمعه من قرب، يكون رحمة للمؤمنين وعذاباً للكافرين^(٢).

ورواه الشيخ الصدوق بسنده عن الحسن بن محبوب^(٣).

ورواه النعماني في الغيبة، بسنده عن الحسن بن محبوب^(٤).

ومنها: ما رواه النعماني في الغيبة، بأسانيد معتبرة، عن

(١) الغيبة للنعماني، ص ٢٨٢.

(٢) الغيبة للشيخ الطوسي ص ٤٣٩.

(٣) عيون أخبار الرضا عليه السلام، ج ١ ص ٩، وكمال الدين وتمام النعمة ص ٣٧١.

(٤) الغيبة للنعماني ص ١٨٦.

جابر بن يزيد الجعفي، قال: «قال أبو جعفر محمد بن علي
 الباقر عليه السلام: يا جابر، الزم الأرض ولا تحرك يداً ولا رجلاً حتى
 ترى علامات أذكرها لك إن أدركتها: أولها اختلاف بني العباس،
 وما أراك تدرك ذلك، ولكن حدث به من بعدي عني، ومناد ينادي
 من السماء، ويجيئكم صوت من ناحية دمشق بالفتح، وتخسف قرية
 من قرى الشام تسمى الجابية، وتسقط طائفة من مسجد دمشق
 الأيمن، ومارقة تمرق من ناحية الترك، ويعقبها هرج الروم،
 وسيقبل إخوان الترك حتى ينزلوا الجزيرة، وسيقبل مارقة الروم حتى
 ينزلوا الرملة، فتلك السنة - يا جابر - فيها اختلاف كثير في كل
 أرض من ناحية المغرب، فأول أرض تخرب أرض الشام ثم
 يختلفون عند ذلك على ثلاث رايات: راية الأصهب، وراية الأبقع،
 وراية السفيناني، فيلتقي السفيناني بالأبقع فيقتتلون فيقتله السفيناني
 ومن تبعه، ثم يقتل الأصهب، ثم لا يكون له همة إلا الإقبال نحو
 العراق، ويمر جيشه بقرقيساء، فيقتتلون بها فيقتل بها من الجبارين
 مائة ألف، ويبعث السفيناني جيشاً إلى الكوفة وعدتهم سبعون ألفاً،
 فيصيبون من أهل الكوفة قتلاً وصلباً وسبياً، فبينا هم كذلك إذ
 أقبلت رايات من قبل خراسان وتطوي المنازل طياً حثيثاً ومعهم نفر
 من أصحاب القائم، ثم يخرج رجل من موالي أهل الكوفة في
 ضعفاء فيقتله أمير جيش السفيناني بين الحيرة والكوفة، ويبعث
 السفيناني بعثاً إلى المدينة فينفر المهدي منها إلى مكة، فيبلغ أمير
 جيش السفيناني أن المهدي قد خرج إلى مكة، فيبعث جيشاً على

أثره فلا يدركه حتى يدخل مكة خائفاً يترقب على سنة موسى بن عمران عليه السلام. وقال: فينزل أمير جيش السفيناني البيداء فينادي مناد من السماء: يا بیداء، بيدي القوم، فيخسف بهم، فلا يفلت منهم إلا ثلاثة نفر، يحول الله وجوههم إلى أقفيتهم، وهم من كلب، وفيهم نزلت هذه الآية: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرَّدهَا عَلَىٰ أَذْبَارِهَا﴾^(١) الآية. قال: والقائم يومئذ بمكة، قد أسند ظهره إلى البيت الحرام مستجيراً به، فينادي: يا أيها الناس، إنا نستنصر الله فمن أجابنا من الناس فإننا أهل بيت نبيكم محمد صلى الله عليه وسلم، ونحن أولى الناس بالله وبمحمد صلى الله عليه وسلم، فمن حاجني في آدم فأنا أولى الناس بآدم، ومن حاجني في نوح فأنا أولى الناس بنوح، ومن حاجني في إبراهيم فأنا أولى الناس بإبراهيم، ومن حاجني في محمد صلى الله عليه وسلم فأنا أولى الناس بمحمد صلى الله عليه وسلم، ومن حاجني في النبيين فأنا أولى الناس بالنبيين، أليس الله يقول في محكم كتابه: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ * ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾^(٢)؟ فأنا بقية من آدم، وذخيرة من نوح، ومصطفى من إبراهيم، وصفوة من محمد صلى الله عليه وسلم أجمعين. ألا فمن حاجني في كتاب الله فأنا أولى الناس بكتاب الله، ألا ومن حاجني

(١) سورة النساء، الآية ٤٧.

(٢) سورة آل عمران، الآيات: ٣٣، ٣٤.

في سنة رسول الله فأنا أولى الناس بسنة رسول الله، فأنشد الله من سمع كلامي اليوم لما أبلغ الشاهد منكم الغائب، وأسألکم بحق الله وبحق رسوله وبحقي، فإن لي عليكم حق القربى من رسول الله إلا أعتموننا ومنعتموننا ممن يظلمنا فقد أخفنا وظلمنا، وطرردنا من ديارنا وأبنائنا وبغني علينا، ودفعنا عن حقنا وافترى أهل الباطل علينا، فالله الله فينا لا تخذلوننا وانصروننا ينصرکم الله تعالى. قال: فيجمع الله عليه أصحابه ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلاً، ويجمعهم الله له على غير ميعاد قزعا كقزع الخريف، وهي - يا جابر - الآية التي ذكرها الله في كتابه: ﴿أَيُّنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعاً إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾^(١) فيبايعونه بين الركن والمقام، ومعه عهد من رسول الله ﷺ قد توارثته الأبناء عن الآباء، والقائم - يا جابر - رجل من ولد الحسين يصلح الله له أمره في ليلة، فما أشكل على الناس من ذلك - يا جابر - فلا يشكلن عليهم ولادته من رسول الله ﷺ ووراثته العلماء عالماً بعد عالم، فإن أشكل هذا كله عليهم فإن الصوت من السماء لا يشكل عليهم إذا نودي باسمه واسم أبيه وأمه^(٢).

ورواه الشيخ المفيد في الإرشاد حتى قوله: وراية السفيناني^(٣).

(١) سورة البقرة، الآية ١٤٨.

(٢) الغيبة للنعماني ص ٢٨٩.

(٣) الإرشاد ج ٢ ص ٣٧٢.

ورواه الشيخ الطوسي في الغيبة، مثل الإرشاد، بسند معتبر،
عن جابر الجعفي^(١).

والآيات الواردة في الرواية، ذكرها الإمام عليه السلام من باب
التطبيق، لا من باب تفسير مورد النزول.

ومنها: ما رواه الشيخ الطوسي في الغيبة، بسند معتبر، عن
بكر بن محمد الأزدي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: خروج
الثلاثة: الخراساني والسفياني واليماني في سنة واحدة في شهر
واحد في يوم واحد، وليس فيها راية بأهدى من راية اليماني يهدي
إلى الحق^(٢).

ورواه الشيخ المفيد في الإرشاد^(٣).

ومنها: ما رواه الشيخ الطوسي في الغيبة، بسند معتبر، عن
صالح قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: ليس بين قيام القائم
وبين قتل النفس الزكية إلا خمس عشرة ليلة^(٤).

ورواه الشيخ المفيد في الإرشاد، بسنده إلى صالح بن ميثم،
عن أبي جعفر عليه السلام^(٥).

(١) الغيبة للطوسي ص ٤٤١.

(٢) م. ن، ص ٤٤٦.

(٣) الإرشاد - الشيخ المفيد - ج ٢ - ص ٣٧٥.

(٤) الغيبة للشيخ الطوسي ص ٤٤٥.

(٥) الإرشاد للشيخ المفيد ج ٢ ص ٣٧٤.

ومنها: ما رواه الشيخ الطوسي في الغيبة، بسند معتبر، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال: إن من علامات الفرج حدثاً يكون بين الحرمين، قلت: وأي شيء (يكون) الحدث؟ فقال: عصبية تكون بين الحرمين، ويقتل فلان من ولد فلان خمسة عشر كبشاً^(١).

وروى نحوه الشيخ المفيد في الإرشاد بسنده إلى أحمد بن محمد بن أبي نصر، وفي آخر: خمسة عشر كبشاً من العرب^(٢).

ومنها: ما رواه الشيخ الطوسي في الغيبة، بسند معتبر، عن الحسن بن الجهم قال: سأل الرجل أبا الحسن عليه السلام عن الفرج، فقال: ما تريد، الإكثار أو أجمل لك؟. فقال: أريد تجمله لي. فقال: إذا تحركت رايات قيس بمصر ورايات كندة بخراسان. أو ذكر غير كندة^(٣).

ورواه الشيخ المفيد في الإرشاد^(٤)، وليس فيه: أو ذكر غير كندة.

ومنها: ما رواه الشيخ الطوسي في الغيبة، بسند معتبر، عن عمر بن أبان الكلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: كآني بالسفياي

(١) الغيبة للشيخ الطوسي ص ٤٤٨.

(٢) الإرشاد للشيخ المفيد، ج ٢ ص ٣٧٦.

(٣) الغيبة للشيخ الطوسي ص ٤٤٩.

(٤) الإرشاد للشيخ المفيد، ج ٢ ص ٣٧٦.

أو لصاحب السفيناني قد طرح رحله في رحبتكم بالكوفة، فنادى مناديه: من جاء برأس رجل من شيعة علي فله ألف درهم، فيشب الجار على جاره يقول: هذا منهم، فيضرب عنقه ويأخذ ألف درهم. أما إن إمارتكم يومئذ لا تكون إلا لأولاد البغايا، وكأني أنظر إلى صاحب البرقع. قلت: ومن صاحب البرقع؟ فقال: رجل منكم يقول بقولكم يلبس البرقع فيحوشكم فيعرفكم ولا تعرفونه، فيغمز بكم رجلاً رجلاً، أما إنّه لا يكون إلا ابن بغي^(١).

ومنها: ما رواه النعماني في الغيبة، بسند معتبر، عن أبي خالد الكابلي، عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال: «كأني بقوم قد خرجوا بالمشرق يطلبون الحق فلا يعطونه، ثم يطلبونه فلا يعطونه، فإذا رأوا ذلك وضعوا سيوفهم على عواتقهم فيعطون ما سأله فلا يقبلونه حتى يقوموا، ولا يدفعونها إلا إلى صاحبكم، قتلاهم شهداء. أما إنني لو أدركت ذلك لاستبقيت نفسي لصاحب هذا الأمر»^(٢).

ومنها: ما رواه الشيخ الطوسي في الغيبة، بسند معتبر، عن محمد بن مسلم قال: ينادي مناد من السماء باسم القائم عليه السلام، فيسمع ما بين المشرق إلى المغرب، فلا يبقى راقداً إلا قام، ولا

(١) الغيبة للشيخ الطوسي ص ٤٥٠.

(٢) الغيبة للنعماني ص ٢٨١.

قائم إلا قعد، ولا قاعد إلا قام على رجله من ذلك الصوت، وهو صوت جبرئيل الروح الأمين^(١).

ومنها: ما رواه الشيخ الطوسي في الغيبة، بسند معتبر، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لا يذهب ملك هؤلاء حتى يستعرضوا الناس بالكوفة يوم الجمعة، لكأني أنظر إلى رؤوس تندر فيما بين المسجد وأصحاب الصابون^(٢).

ورواه الشيخ المفيد في الإرشاد^(٣).

ومنها: ما رواه الشيخ الطوسي في الغيبة، بسند معتبر، عن محمد بن مسلم قال: يخرج قبل السفيناني مصري ويماني^(٤).

ومنها: ما رواه الشيخ الطوسي في الغيبة، بسند معتبر، عن أبي بصير قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: من يضمن لي موت عبد الله أضمن له القائم. ثم قال: إذا مات عبد الله لم يجتمع الناس بعده على أحد ولم يتناه هذا الأمر دون صاحبكم إن شاء الله، ويذهب ملك السنين ويصير ملك الشهور والأيام. فقلت: يطول ذلك؟ قال: كلا^(٥).

(١) الغيبة للشيخ الطوسي ص ٤٥٤.

(٢) م.ن، ص ٤٤٨.

(٣) الإرشاد للشيخ المفيد ج ٢ ص ٣٧٦.

(٤) الغيبة للشيخ الطوسي ص ٤٤٧.

(٥) م.ن.

لم تحدد الرواية أي صفة من صفات عبد الله، ولا ما يدل عليه، وليس من المستحسن التسرع في التطبيق.

ومنها: ما رواه النعماني في الغيبة، بسند معتبر، عن أبي بصير قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: كان أبو جعفر عليه السلام يقول: لقاتم آل محمد غيبتان إحداهما أطول من الأخرى؟ فقال: نعم، ولا يكون ذلك حتى يختلف سيف بني فلان وتضيق الحلقة، ويظهر السفيفاني ويشتد البلاء ويشمل الناس موت وقتل يلجؤون فيه إلى حرم الله وحرم رسوله^(١).

ومنها: ما رواه النعماني في الغيبة، بسند معتبر، عن أبي بصير، قال: «قلت لأبي عبد الله عليه السلام: قول الله عز وجل: ﴿عَذَابَ أَخْزَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾^(٢)، ما هو عذاب خزى الدنيا؟ فقال: وأي خزى أخزى - يا أبا بصير - من أن يكون الرجل في بيته وحجالة، وعلى إخوانه وسط عياله إذ شق أهله الجيوب عليه وصرخوا، فيقول الناس: ما هذا؟ فيقال: مسخ فلان الساعة. فقلت: قبل قيام القائم عليه السلام أو بعده؟ قال: لا، بل قبله^(٣).

ومنها: ما رواه النعماني في الغيبة، بسند معتبر، عن زرارة بن أعين، قال: «سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: ينادي مناد من السماء: إن فلاناً هو الأمير، وينادي مناد: إن علياً وشيعته هم

(١) الغيبة للنعماني ص ١٧٧.

(٢) سورة فصلت، الآية ١٦.

(٣) م.ن، ص ٢٧٨.

الفائزون. قلت: فمن يقاتل المهدي بعد هذا؟ فقال: إن الشيطان ينادي: إن فلاناً وشيعته هم الفائزون - لرجل من بني أمية -. قلت: فمن يعرف الصادق من الكاذب؟ قال: يعرفه الذين كانوا يروون حديثنا، ويقولون: إنّه يكون قبل أن يكون، ويعلمون أنهم هم المحقون الصادقون»^(١).

ومنها: ما رواه النعماني في الغيبة، بسند معتبر، عن زرارة قال: «قلت لأبي عبد الله عليه السلام: النداء حق؟ قال: إي والله حتى يسمعه كل قوم بلسانهم». وقال أبو عبد الله عليه السلام: «لا يكون هذا الأمر حتى يذهب تسعة أعشار الناس»^(٢).

وذهب تسعة أعشار الناس قد يكون بحروب شرسة تقع في الأرض، أو بكوارث طبيعية تقضي على كثير من الخلق.

ومنها: ما رواه الشيخ الصدوق، في كمال الدين وتمام النعمة، بسند معتبر، عن زرارة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ينادي مناد باسم القائم عليه السلام، قلت: خاص أو عام؟ قال: عام يسمع كل قوم بلسانهم، قلت: فمن يخالف القائم عليه السلام وقد نودي باسمه؟ قال: لا يدعهم إبليس حتى ينادي في آخر الليل ويشكك الناس^(٣).

ورواه والد الشيخ الصدوق في الإمامة والتبصرة^(٤).

(١) الغيبة للنعماني، ص ٢٧٢.

(٢) م. ن، ص ٢٨٣.

(٣) كمال الدين وتمام النعمة ص ٦٥٠.

(٤) الإمامة والتبصرة ص ١٢٩.

ومنها: ما رواه النعماني في الغيبة، بسنده عن زرارة بن أعين، قال: «قلت لأبي عبد الله عليه السلام: عجبت أصلحك الله! وإنني لأعجب من القائم كيف يُقاتل، مع ما يرون من العجائب، من خسف البيداء بالجيش، ومن النداء الذي يكون من السماء؟ فقال: إن الشيطان لا يدعهم حتى ينادي كما نادى برسول الله صلى الله عليه وآله يوم العقبة^(١).

ومنها: ما رواه الشيخ الصدوق، في كمال الدين وتمام النعمة، بسند معتبر، عن عمر بن يزيد قال: قال لي أبو عبد الله الصادق عليه السلام: إنك لو رأيت السفيناني لرأيت أخبث الناس، أشقر أحمر أزرق، يقول: يا رب ثاري ثاري ثم النار، وقد بلغ من خبثه أنه يدفن أم ولد له وهي حية مخافة أن تدل عليه^(٢).

ومنها: ما رواه الشيخ الصدوق، في كمال الدين وتمام النعمة، بسند معتبر، عن الحارث بن المغيرة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: الصيحة التي في شهر رمضان تكون ليلة الجمعة لثلاث وعشرين مضي من شهر رمضان^(٣).

ومنها: ما رواه الشيخ الصدوق، في كمال الدين وتمام النعمة، بسند معتبر، عن سليمان بن خالد قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام

(١) الغيبة للنعماني ص ٢٧٣.

(٢) كمال الدين وتمام النعمة، ص ٦٥١.

(٣) م.ن، ص ٦٥٠.

يقول: قدام القائم موتتان: موت أحمر وموت أبيض، حتى يذهب من كل سبعة خمسة، الموت الأحمر السيف، والموت الأبيض الطاعون^(١).

بناء على هذه الرواية يكون الباقي سبعين من الناس، بينما ذكرت رواية سابقة أن الباقي هو عشر، وبين العشر والسبعين فرق كبير، إلا أن يكون المقصود بقاء سبعين بهذين السبعين، وقد تكون هناك كوارث طبيعية أخرى تقضي على عدد آخر من الناس فيبلغ مجموع ما يذهب تسعة أعشار الناس.

ومنها: ما رواه الشيخ الصدوق، في كمال الدين وتمام النعمة، بسند معتبر، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «تنكسف الشمس لخمس ماضين من شهر رمضان قبل قيام القائم عليه السلام»^(٢).

ومنها: ما رواه الشيخ الصدوق، في كمال الدين وتمام النعمة، بسند معتبر، عن أبي بصير، ومحمد بن مسلم قالوا: «سمعنا أبا عبد الله عليه السلام يقول: لا يكون هذا الأمر حتى يذهب ثلثا الناس، فقليل له: إذا ذهب ثلثا الناس فما يبقى؟ فقال عليه السلام: أما ترضون أن تكونوا الثلث الباقي»^(٣).

هذه الرواية ذكرت أن الباقي هو الثلث، وهي قريبة من رواية

(١) كمال الدين وتمام النعمة، ص ٦٥٥.

(٢) م. ن، ص ٦٥٥.

(٣) م. ن، ص ٦٥٥.

السبعين، وربما يكون المقصود أن الظهور يمر بثلاثة مراحل في أحدها يزول الثلثان، ثم يضاف إليه ما يزول بالطاعون ليصير مجموع ما يزول من الناس خمسة أسباع، ثم تقع الحرب مع الإمام عليه السلام، أو تقع حروب أخرى، ليكون مجموع ما يزول تسعة أعشار، ليكون العشر هو الذي ينعم بحكم الإمام المهدي عليه السلام.

ومنها: ما رواه الشيخ الصدوق، في الخصال، بسند معتبر، عن ابن أبي عمير، عن غير واحد عن أبي عبد الله عليه السلام قال: يخرج قائمنا أهل البيت يوم الجمعة^(١).

ومنها: ما رواه الكليني، في الكافي، بسند معتبر، عن يعقوب السراج قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: متى فرج شيعتكم؟ قال: فقال: إذا اختلف ولد العباس ووهى سلطانهم، وطمع فيهم من لم يكن يطمع فيهم، وخلعت العرب أعنتها، ورفع كل ذي صيصية صيصيته، وظهر الشامي وأقبل اليماني وتحرك الحسني، وخرج صاحب هذا الأمر من المدينة إلى مكة بتراث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم. فقلت: ما تراث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؟ قال: سيف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ودرعه، وعمامته وبرده، وقضيبه، ورايته، ولامته، وسرجه، حتى ينزل مكة، فيخرج السيف من غمده، ويلبس الدرع، وينشر الراية والبردة والعمامة، ويتناول القضيب بيده ويستأذن الله في ظهوره، فيطلع على ذلك بعض مواليه فيأتي الحسني فيخبره الخبر، فيبتدر

(١) الخصال للشيخ الصدوق، ص ٣٩٤.

الحسني إلى الخروج، فيشب عليه أهل مكة فيقتلونهم، ويبعثون برأسه إلى الشام، فيظهر عند ذلك صاحب هذا الأمر فيبايعه الناس ويتبعونه ويبعث الشامي عند ذلك جيشاً إلى المدينة فيهلكهم الله عز وجل دونها، ويهرب يومئذ من كان بالمدينة من ولد علي عليه السلام إلى مكة، فيلحقون بصاحب هذا الأمر، ويقبل صاحب هذا الأمر نحو العراق، ويبعث جيشاً إلى المدينة فيأمن أهلها ويرجعون إليها^(١).

والشامي في هذه الرواية هو السفيناني.

ورواه النعماني في الغيبة، بسند معتبر، عن يعقوب السراج، إلى قوله: وسرجه^(٢).

ومنها: ما رواه الكليني، في الكافي، بسند معتبر، عن إسحاق بن عمار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لا ترون ما تحبون حتى يختلف بنو فلان فيما بينهم، فإذا اختلفوا طمع الناس وتفرقت الكلمة وخرج السفيناني^(٣).

إذا كان المقصود باختلاف بني فلان اختلاف بني العباس، كما ذكرت روايات أخرى سبقت، فتكون هذه علامة قد تحققت منذ قرون، وتفرق الكلمة علامة ما زالت متحققة، وهذا يعني

(١) الكافي للكليني ج ٨ ص ٢٢٥.

(٢) الغيبة للنعماني ص ٢٧٨.

(٣) الكافي للكليني ج ٨ ص ٢٠٩.

أنهم سيبقون على تفرقهم، وسيخرج السفيناني في ظل تفرق الكلمة.

ومنها: ما رواه الكليني، في الكافي، بأسانيد معتبرة، عن علي بن سويد أنه كتب إلى أبي الحسن موسى عليه السلام في الحبس وسأله عن مسائل فكان فيما أجابه - في حديث طويل -: إذا رأيت المشوه الأعرابي في جحفل جرار فانتظر فرجك ولشيعتك المؤمنين، وإذا انكسفت الشمس فارع بصرك إلى السماء وانظر ما فعل الله عز وجل بالمؤمنين، فقد فسرت لك جملاً جملاً، وصلى الله على محمد وآله الأخيار^(١).

ومنها: ما رواه الكليني، في الكافي، بسند معتبر، عن عمر بن حنظلة قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: خمس علامات قبل قيام القائم: الصيحة، والسفيناني، والخسف، وقتل النفس الزكية، واليماني فقلت: جعلت فداك إن خرج أحد من أهل بيتك قبل هذه العلامات أخرج معه؟ قال: لا.^(٢)

ورواه الشيخ الصدوق، في كمال الدين وتمام النعمة، بسند معتبر، عن عمر بن حنظلة^(٣).

(١) الكافي للكليني، ص ١٢٤.

(٢) م.ن، ج ٨ ص ٣١٠.

(٣) كمال الدين وتمام النعمة، ص ٦٥٠.

ورواه الشيخ الطوسي في الغيبة، بسند معتبر، عن عمر بن حنظلة^(١).

ومنها: ما رواه الكليني، في الكافي، بسند معتبر، عن عيص بن القاسم قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: .. فوالله ما صاحبكم إلا من اجتمعوا عليه، إذا كان رجب فاقبلوا على اسم الله عز وجل، وإن أحببتم أن تتأخروا إلى شعبان فلا ضير. وإن أحببتم أن تصوموا في أهاليكم فلعن ذلك أن يكون أقوى لكم، وكفاكم بالسفياني علامة^(٢).

ومنها: ما رواه الكليني، في الكافي، بسند معتبر، عن سدير قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «يا سدير الزم بيتك وكن حلساً من أحلاسه واسكن ما سكن الليل والنهار فإذا بلغك أن السفياني قد خرج فارحل إلينا ولو على رجلك»^(٣).

طلب الرحيل إليهم، كناية عن أن الإمام عليه السلام يكون قد أعلن عن نفسه، وعرف مكانه ليقصده من يريد نصرته.

ومنها: ما رواه الكليني، في الكافي، بسند معتبر، عن ميسر، عن أبي جعفر عليه السلام قال: يا ميسر كم بينكم وبين قرقيسا؟ قلت:

(١) الغيبة للشيخ الطوسي ص ٤٣٦.

(٢) الكافي للكليني ج ٨ ص ٢٦٤.

(٣) م.ن، ص ٢٦٥.

هي قريب على شاطئ الفرات. فقال: أما إنه سيكون بها وقعة لم يكن مثلها منذ خلق الله تبارك وتعالى السماوات والأرض، ولا يكون مثلها ما دامت السماوات والأرض، مآدبة للطير تشبع منها سباع الأرض وطيور السماء يهلك فيها قيس ولا يدعى لها داعية^(١).

وقد تقدم ما يشبهها من روايات النعماني في الغيبة.

ومنها: ما رواه الكليني، في الكافي، بسند معتبر، عن شهاب بن عبد ربه، قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: «يا شهاب يكثر القتل في أهل بيت من قريش حتى يدعى الرجل منهم إلى الخلافة فيأبأها، ثم قال: يا شهاب ولا تقل: إني عنيت بني عمي هؤلاء. قال شهاب: أشهد أنه قد عناهم»^(٢).

تأكيد شهاب أنه عليه السلام عنى بني العباس، لا يعني أنه كذلك.

ومنها: ما رواه الشيخ الصدوق، في كمال الدين وتمام النعمة، بأسانيد معتبرة، عن زرارة قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: يا زرارة لا بدّ من قتل غلام بالمدينة. قلت: جعلت فداك، أليس يقتله جيش السفيناني؟ قال: لا، ولكن يقتله جيش بني فلان يخرج حتى يدخل المدينة، فلا يدري الناس في أي شيء دخل، فيأخذ الغلام

(١) الكافي للكليني، ص ٢٩٥.

(٢) م.ن، ص ٢٩٥.

فيقتله فإذا قتله بغياً وعدواناً وظلماً لم يمهلهم الله عز وجل، فعند ذلك فتوقعوا الفرج^(١).

ورواه الشيخ الكليني في الكافي بسند معتبر، عن زرارة^(٢).

ورواه النعماني عن الكليني^(٣).

إذاً هناك جيش آخر معادٍ غير جيش السفيناني.

ومنها: ما رواه الشيخ الطوسي في الأمالي، بسند لا بأس به،

عن هشام، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «اليماني والسفيناني كفرسي رهان»^(٤).

ورواه النعماني بسنده إلى هشام^(٥).

ومنها: ما رواه الشيخ الطوسي، بسند معتبر، عن أبي خديجة،

عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «لا يخرج القائم حتى يخرج قبله اثنا عشر من بني هاشم كلهم يدعو إلى نفسه»^(٦).

ورواه الشيخ المفيد في الإرشاد^(٧).

ومنها: ما رواه الشيخ المفيد، بسند معتبر، عن معمر بن

(١) كمال الدين وتمام النعمة ص ٣٤٣.

(٢) الكافي للكليني ج ١ ص ٣٣٧.

(٣) الغيبة للنعماني ص ١٧٠.

(٤) أمالي الشيخ الطوسي ص ٦٦١.

(٥) الغيبة للنعماني ص ٣١٧.

(٦) الشيخ الطوسي، الغيبة ص ٤٣٧.

(٧) الإرشاد - الشيخ المفيد - ج ٢ - ص ٣٧٥.

خلاد، عن أبي الحسن عليه السلام قال: «كأنني برايات من مصر مقبلات خضر مصبغات، حتى تأتي الشامات فتهدى إلى ابن صاحب الوصيات»^(١).

ومنها: ما رواه الشيخ المفيد، بسند معتبر، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إن لولد فلان عند مسجدكم - يعني مسجد الكوفة - لوقعة في يوم عروبة، يقتل فيها أربعة آلاف من باب الفيل إلى أصحاب الصابون، فإياكم وهذا الطريق فاجتنبوه، وأحسنهم حالاً من أخذ في درب الأنصار»^(٢).

والخلاصة من هذه الروايات أنَّ الثابت من العلامات، خروج السفيناني في رجب، وأنه يملك الكور الخمس ما يقرب من تسعة أشهر، أو أقل، لكنه لن يزيد عليها، وأنه يملك على دمشق وحمص وفلسطين والأردن وحلب، والخسف بالبدياء بجيشه، وقتل النفس الزكية في مكة، ويكون ذلك قبل خمسة عشر يوماً من الظهور الواضح العام للإمام صاحب الزمان عليه السلام، والنداء من السماء يسمعه كل إنسان بلغته، في ليلة جمعة من شهر رمضان، لا يحجب صوت النداء عن أي شخص، فيه الإرشاد إلى أين يجب التوجه. وطلوع الشمس من المغرب، واختلاف بني فلان، وجوع بسبب غلاء الأسعار، ونقص من الأموال وفساد التجارات، وقلة

(١) الإرشاد - الشيخ المفيد - ج ٢ - ص ٣٧٦.

(٢) ن.م، ج ٢ - ص ٣٧٧.

الثمار ونتائج المزروعات وموت ذريع، يلجأ الناس في بعض الأماكن إلى الحرم للاحتماء. ومعركة بين السفيناني وجيوش أخرى هي كلها من أهل النار، ومأدبة في قرقيسيا تشبع منها طيور السماء وسباع الأرض، وقتل بين الكوفة والحيرة، وفتنة بالشام لا يجد الناس مخرجاً منها إلا بالتضرع والدعاء بظهور الإمام عليه السلام، ومارقة تمرق من ناحية الترك، وهرج الروم، وإقبال إخوان الترك حتى ينزلوا الجزيرة، ومارقة الروم تنزل الرملة، واختلاف كثير في كل أرض من ناحية المغرب، وخراب أرض الشام، واختلاف الرايات فيها. وظهرت رايات اليماني والخراساني، ورايات من مصر، وموت عبد الله ملك أو أمير، ومسح، وطاعون وكوارث طبيعية وحروب تقضي على خلق كثير من الناس، وكسوف الشمس في أوائل شهر رمضان.

والمحتوم من هذه العلامات، الصيحة والسفيناني والخسف وقتل النفس الزكية واليماني والخراساني، وأهمها السفيناني. إلا أن العلامة الأهم ما ذكرناه مراراً، وسنذكره لاحقاً، جهوزية الأمة لحضوره عليه السلام ونصرته، وحفظه، والعلامات القريبة تكون مقارنة لهذه العلامة الأهم.

عقيدتنا في توقيت الظهور

لا أحد يعرف تاريخ الظهور، وأي توقيت يذكر في هذا لا يرتد إلا بالسوء على مشاعر الناس وعلاقتهم المهدي عليه السلام، وربما يوجب التيئيس في بعض الأحيان، مع أن التوقيت منهي عنه شرعاً، بل يجوز تكذيب كل موقّت بلا أي تردد، كما دلت على ما ذكرنا الأخبار التي سنقلها بعد قليل، مركزين في هذا الفصل أيضاً، على خصوص ما صح عندنا من الروايات.

والحقيقة، فإنّ توقيت الظهور من الأسرار التي لم يطلع عليها أحد من عباد الله تعالى، وقد اختص بها الله لنفسه. والظهور في الأساس مرتبط ارتباطاً وثيقاً بأسباب الغيبة، فما لم ترتفع أسبابها لن ترتفع هي أيضاً. وهل يتصور عاقل، أن تكون الأسباب التي أدت إلى الغيبة، باقية في زمن الظهور؟ إنَّ لازم هذا أن تكون الغيبة بلا سبب. وإذا عرفت أنَّ السبب الجوهرية في الغيبة، عدم جهوزية

الأمة لحفظ الإمام وخط الإمامة، وهو ما يعني عدم لياقتها لحمل الإسلام الصحيح كما جاء به النبي ﷺ، بل وخذلانها لأئمة الحق الذين أرشد إليهم رسول الله ﷺ، والأئمة المعصومون ﷺ، كلٌّ يرشد إلى من يليه، بغض النظر عن كون سبب الخذلان عدم اعتقاد المسلمين بإمامته، أو هو عدم استعدادهم للتضحية في سبيل نصرته فيمن اعتقد بإمامته، فإنه على كل تقدير، تكون الأمة قد حرمت نفسها من الاهتداء إلى الدين كما جاء به النبي ﷺ. وإن الإمام ينتظر، ارتفاع كلا السببين: الأول الجهل بالحاجة للإمام، إذ تبلغ الأمة التي لم تؤمن بإمامته، مرحلة تطلب فيها من الله تعالى من يرشدها إلى الدين الحق، بعد أن تدرك ما هي عليه من ضياع، وابتعاد عن الدين، نتيجة ما تشهده من اختلافات شديدة، فيما يقدم من تصورات على أنه الدين الإسلامي الحق، أو ما تشهده من اختلافات شديدة على مستوى السلوكيات العامة، فلا تعرف أي سلوك عليها أن تسلك لتكون على الهدى والصراط المستقيم، فإنه لا يعقل أن يضيع الدين، وما جاء به النبي ﷺ، في زحمة اختلافات العلماء، والطوائف، والفرق، والسلوكيات، فلا نعرف ما هو الدين الذي جاء به النبي ﷺ، وهو ما يوجب ضياع أهداف النبوة، وهي خاتمة النبوات، وعدم إدراك رسالته الحققة، وهي خاتمة الرسالات.

والسبب الثاني المطلوب ارتفاعه هو الجبن والركون إلى الدنيا، وبلوغ من آمنوا بإمامته، وطلاب ظهوره، مرتبة الاستعداد للتضحية

في سبيل إقامة الدين الحق، الذي سيرشدنا إليه الإمام المهدي عليه السلام، وهو لن يأتي بدين جديد، بل سيأتي بدين جده عليه السلام كما بلغه للمسلمين الأوائل، وهو لم يترك صغيرة ولا كبيرة، إلا أبانها للأمة، إلا أن شدة الاختلافات، وضياع بعض الحقائق، ستوهم البعض أنه سيأتي بدين جديد، وليس الأمر كذلك. ولا تزال سنة الله تعالى في عباده، أن يبتليهم في الحياة، ويصقل شخصيتهم، فيأخذهم من بلاء إلى بلاء، حتى يرتفع عنهم حجاب الجهل، وحجاب الذل والخوف والخذلان.

إن توقيت الظهور مرتبط بجهوزية الأمة. والذي نعرفه أن الأمة تمر في فترات متعددة، تكون فيها بعض المجتمعات على جهوزية، لكن قد لا يكون هذا كافياً بالنسبة للأمة، لأنَّ الجهوزية المرضية لن تكون آنية، بل يجب أن تكون قابلة للاستمرار.

قال السيد المرتضى: فإن قيل: إذا علقتم ظهور الإمام بزوال خوفه من أعدائه، وأمنه من جهتهم: فكيف يعلم ذلك؟ وأي طريق له إليه؟ وما يضمه أعداؤه أو يظهرونه - وهم في الشرق والغرب والبر والبحر - لا سبيل له إلى معرفته على التحديد والتفصيل! قلنا: أما الإمامية فعندهم: إنَّ آباء الإمام عليه وعليهم السلام عهدوا إليه وأنذروه وأطلعوه على ما عرفوه من توقيف الرسول عليه السلام على زمان الغيبة وكيفيتها، وطولها وقصرها، وعلاماتها وأماراتها، ووقت الظهور، والدلائل على (تيسيره وتسهيله). وعلى هذا لا سؤال

علينا، لأنَّ زمان الظهور إذا كان منصوباً على صفته، والوقت الذي يجب أن يكون فيه، فلا حاجة إلى العلم بالسرائر والضمائر. وغير ممتنع - مضافاً إلى ما ذكرناه - أن يكون هذا الباب موقوفاً على غلبة الظن وقوة الأمارات وتظاهر الدلالات. وإذا كان ظهور الإمام إنما هو بأحد أمور: إما بكثرة أعوانه وأنصاره، أو قوتهم ونجدتهم، أو قلة أعدائه، أو ضعفهم وجورهم، وهذه أمور عليها أمارات يعرفها من نظر فيها وراعاها، وقربت مخالطته لها، فإذا أحس الإمام عليه السلام بما ذكرناه - إما مجتمعاً أو متفرقاً - وغلب في ظنه السلامة، وقوي عنده بلوغ الغرض والظفر بالإرب، تعين عليه فرض الظهور، كما يتعين على أحدنا فرض الإقدام والإحجام عند الأمارات المؤمنة والمخيفة^(١).

وقال الشيخ المفيد رضي الله عنه: حضرت مجلس رئيس من الرؤساء، فجرى كلام في الإمامة، فانتهى إلى القول في الغيبة. فقال صاحب المجلس: أليست الشيعة تروي عن جعفر بن محمد عليه السلام: أنه لو اجتمع للإمام عدة أهل بدر ثلاثمائة وبضعة عشر رجلاً لوجب عليه الخروج بالسيف؟ فقلت: قد روي هذا الحديث. قال: أو لسنا نعلم يقيناً أن الشيعة في هذا الوقت أضعاف عدة أهل بدر، فكيف يجوز للإمام الغيبة مع الرواية التي ذكرناها؟ فقلت له: إن الشيعة وإن كانت في وقتنا كثيراً عددها حتى تزيد

(١) المقنع في الغيبة للسيد المرتضى ص ٨٤.

على عدة أهل بدر أضعافاً مضاعفة، فإن الجماعة التي (عدتهم عدة أهل بدر إذا اجتمعت)، فلم يسع الإمام التقية ووجب عليه الظهور. لم تجتمع في هذا الوقت، ولا حصلت في هذا الزمان بصفتها وشروطها. وذلك أنه يجب أن يكون هؤلاء القوم معلوم من حالهم الشجاعة، والصبر على اللقاء، والإخلاص في الجهاد، إيثار الآخرة على الدنيا، ونقاء السرائر من العيوب، وصحة العقول، وأنهم لا يهنون ولا ينتظرون عند اللقاء، ويكون العلم من الله تعالى بعموم المصلحة في ظهورهم بالسيف. وليس كل الشيعة بهذه الصفة، ولو علم الله تعالى أن في جملتهم العدد المذكور على ما شرطناه لظهر الإمام عليه السلام لا محالة، ولم يغيب بعد اجتماعهم طرفة عين، لكن المعلوم خلاف ما وصفناه، فلذلك ساغ للإمام الغيبة على ما ذكرناه.. فقال: لِمَ لا يظهر الإمام وإن أدى ظهوره إلى قتله، فيكون البرهان له والحجة في إمامته أوضح، وي زال الشك في وجوده بلا ارتياب؟ فقلت: إنه لا يجب عليه ذلك عليه السلام، كما لا يجب على الله تعالى معاملة العصاة بالنقمات وإظهار الآيات في كل وقت متتابعات، وإن كنا نعلم أنه لو عاجل العصاة لكان البرهان على قدرته أوضح، والأمر في نهيه أو كده، والحجة في قبح خلافه أبين، ولكان بذلك الخلق عن معاصيه أزر. وإن لم يجب ذلك عليه ولا في حكمته وتدبيره لعلمه بالمصلحة فيه على التفضيل، فالقول في الباب الأول مثله، على أنه لا معنى لظهور الإمام في وقت يحيط العلم فيه بأن ظهوره منه فساد، وأنه لا يؤول إلى

إصلاح، وإنما يكون ذلك حكمة وصواباً إذا كانت عاقبته الإصلاح. ولو علم ﷺ أن في ظهوره صلاحاً في الدين مع مقامه في العالم أو هلاكه وهلاك جميع شيعته وأنصاره لما أبقاه طرفة عين، ولا فتر عن المسارعة، إلى مرضاة الله جلَّ اسمه، لكن الدليل على عصمته كاشف عن معرفته لرد هذه الحال عند ظهوره في هذا الزمان بما قدمناه من ذكر العهد إليه، ونصب الدلائل والحد والرسم المذكورين له في الأفعال^(١).

وقد دلت على هذا المعنى الذي ذكرناه بعض الروايات المعتبرة، أو لا بأس بسندها:

منها: ما رواه الشيخ الطوسي في الغيبة، بسند معتبر، عن الربيع بن محمد المسلمي قال: قال لي أبو عبد الله ﷺ: «والله لتكسرن كسر الزجاج وإنَّ الزجاج يعاد فيعود كما كان، والله لتكسرن كسر الفخار وإنَّ الفخار، لا يعود كما كان، والله لتمحصن والله لتغربلن كما يغربل الزؤان من القمح»^(٢).

ومنها: ما رواه الشيخ الصدوق، بسند معتبر، عن منصور، قال: قال أبو عبد الله ﷺ: «يا منصور إنَّ هذا الأمر لا يأتيكم إلا بعد إياس لا والله حتى تميزوا، لا والله حتى تمحصوا، لا والله حتى يشقى من يشقى، ويسعد من يسعد»^(٣).

(١) رسائل في الغيبة للشيخ المفيد ج ٣ ص ١١.

(٢) الغيبة للشيخ الطوسي ص ٣٤٠.

(٣) كمال الدين وتمام النعمة ص ٣٤٦.

ورواه الصدوق الأب^(١).

ورواه الشيخ الكليني بسند فيه كلام^(٢).

ومنها: ما رواه الشيخ الطوسي في الغيبة بسند معتبر، عن
الجزنطي قال: قال أبو الحسن عليه السلام: «أما والله لا يكون الذي
تمدون إليه أعينكم حتى تميزوا وتمحصوا. وحتى لا يبقى منكم إلا
الأندر ثم تلا ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُتْرَكُوا وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا
مِنْكُمْ﴾^(٣)»،^(٤).

ومنها: ما رواه الكليني في الكافي بسند معتبر، عن معمر بن
خلاد قال: سمعت أبا الحسن عليه السلام يقول: ﴿أَحْسِبَ النَّاسُ أَنْ
يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ﴾^(٥) ثم قال لي: ما الفتنة؟
فقلت: جعلت فداك الذي عندنا أن الفتنة في الدين، ثم قال:
يفتنون كما يفتن الذهب، ثم قال: يخلصون كما يخلص
الذهب^(٦).

ورواه النعماني في الغيبة عن الكليني^(٧).

(١) الإمامة والتبصرة، ص ١٣٠.

(٢) الكافي للكليني ج ١ ص ٣٧٠.

(٣) سورة التوبة، الآية ١٦.

(٤) الغيبة للشيخ الطوسي ص ٣٣٦.

(٥) سورة العنكبوت، الآية ٢.

(٦) الكافي للكليني ج ١ ص ٣٧٠.

(٧) الغيبة للنعماني ص ٢١٠.

ولأن التمحيص، وتهيئة الأمة لتقبل وجود الإمام عليه السلام، ونصرته، ولما كان الشعور بالانتظار من أفضل العوامل المساعدة على تجاوز البلاءات، وصياغة النفوس، وصنعها في عين الله تعالى، كان انتظار الفرج من أفضل الأعمال، فقد روى الشيخ الصدوق، بسند لا بأس به، عن الإمام الرضا، عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله ﷺ: أفضل أعمال أمتي انتظار فرج الله عز وجل ^(١).

وروى الشيخ الطوسي في الغيبة بسند معتبر، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: سيأتي قوم من بعدكم الرجل الواحد منهم له أجر خمسين منكم. قالوا: يا رسول الله، نحن كنا معك بيدر وأحد وحنين، ونزل فينا القرآن، فقال: إنكم لو تحملوا لما حملوا لم تصبروا صبرهم ^(٢).

ثم إننا ذكرنا أن التوقيت منهي عنه في النصوص، ولا بأس باستعراض جملة مما صح عندنا من الأخبار في ذلك:

منها: ما رواه الشيخ الصدوق الأب، في كتاب الإمامة والتبصرة، بسند معتبر، عن محمد بن مسلم، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: كنت عنده، إذ دخل عليه مهزم، فقال له: جعلت فداك، أخبرني عن هذا الأمر الذي نتظره، متى هو؟ قال:

(١) كمال الدين وتمام النعمة ص ٦٤٤، وعيون أخبار الرضا عليه السلام ج ١ ص ٣٩.
(٢) الغيبة للشيخ الطوسي ص ٤٥٧.

يا مهزم، كذب الوقاتون، وهلك المستعجلون، ونجا المسلمون،
والينا يصيرون^(١).

ومنها: ما رواه الشيخ الكليني، في الكافي، بسند معتبر، عن
الفضيل بن يسار، عن أبي جعفر عليه السلام قال: قلت: لهذا الأمر
وقت؟ فقال: كذب الوقاتون، كذب الوقاتون، كذب الوقاتون. إن
موسى عليه السلام لما خرج وافداً إلى ربه، واعدهم ثلاثين يوماً، فلما
زاده الله على الثلاثين عشراً، قال قومه: قد أخلفنا موسى فصنعوا ما
صنعوا، فإذا حدثناكم الحديث فجاء على ما حدثناكم به فقولوا:
صدق الله. وإذا حدثناكم الحديث فجاء على خلاف ما حدثناكم به
فقولوا: صدق الله تؤجروا مرتين^(٢).

ومنها: ما رواه الشيخ الصدوق في كمال الدين وتمام النعمة،
بسند معتبر عن محمد بن عثمان العمري - قدس الله روحه - يقول:
سمعت أبي يقول: سئل أبو محمد الحسن بن علي عليه السلام وأنا عنده
عن الخبر الذي روي عن آبائه عليهم السلام: «إنَّ الأرض لا تخلو من
حجة لله على خلقه إلي يوم القيامة، وإنَّ من مات ولم يعرف إمام
زمانه مات ميتة جاهلية». فقال عليه السلام: «إنَّ هذا حق كما أنَّ النهار
حق. فقليل له: يا ابن رسول الله، فمن الحجة والإمام بعدك؟». فقال
ابني محمد، هو الإمام والحجة بعدي، من مات ولم يعرفه

(١) الإمامة والتبصرة - ابن بابويه القمي - ص ٩٥.

(٢) الكافي - الشيخ الكليني - ج ١ - ص ٣٦٨ - ٣٦٩.

مات ميتة جاهلية. أما إن له غيبة يحار فيها الجاهلون، ويهلك فيها المبطلون، ويكذب فيها الوقاتون، ثم يخرج فكأنني أنظر إلى الأعلام البيض تخفق فوق رأسه بنجف الكوفة^(١).

ومنها: ما رواه الشيخ الصدوق، في كمال الدين وتمام النعمة، بسند معتبر، عن محمد بن عثمان العمري قدس الله روحه، قال: خرج توقيع بخط أعره: «من سماني في مجمع من الناس باسمي فعليه لعنة الله». قال أبو علي محمد بن همام: وكتبت أسأله عن الفرغ متى يكون؟ فخرج إلي «كذب الوقاتون»^(٢).

ومحمد بن عثمان العمري، أحد السفراء الأربعة، الذين عينهم الإمام الحجة عجل الله تعالى فرجه، إبان الغيبة الصغرى. ثم إن النهي عن التسمية الوارد في هذا الخبر مرتبط بفترة زمنية معينة، ولا يشمل زماننا هذا.

ومنها: ما رواه النعماني في كتاب الغيبة، بسند معتبر، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «قلت له: ما لهذا الأمر أمد ينتهي إليه ويريح أبداننا؟ قال: بلى، ولكنكم أذعتم فأخره الله»^(٣).

وفي هذا الحديث إشارة إلى أنه كان بالإمكان أن يتحقق المأمول في زمن أحد الأئمة السابقين عليهم السلام.

(١) كمال الدين وتمام النعمة - الشيخ الصدوق - ص ٤٠٩.

(٢) م.ن، ص ٤٨٣.

(٣) كتاب الغيبة - محمد بن إبراهيم النعماني - ص ٢٩٩ - ٣٠٦.

ومنها: ما رواه النعماني، في الغيبة، بسند معتبر، عن الفضيل بن يسار، قال: «سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إن قائمنا إذا قام استقبل من جهل الناس أشد مما استقبله رسول الله صلى الله عليه وآله من جهال الجاهلية. قلت: وكيف ذلك؟ قال: إن رسول الله صلى الله عليه وآله أتى الناس وهم يعبدون الحجارة والصخور والعيدان والخشب المنحوتة، وإن قائمنا إذا قام أتى الناس وكلهم يتأول عليه كتاب الله يحتج عليه به. ثم قال: أما والله ليدخلن عليهم عدله جوف بيوتهم كما يدخل الحر والقر^(١)».

ومنها: ما رواه الشيخ الطوسي، بسند معتبر، عن إسحاق بن يعقوب، قال: سألت محمد بن عثمان العمري رحمه الله أن يوصل لي كتاباً قد سئلت فيه عن مسائل أشكلت عليّ، فورد التوقيع بخط مولانا صاحب الدار عليه السلام: .. وأما ظهور الفرج فإنه إلى الله عز وجل، كذب الوقاتون^(٢).

ورواه الشيخ الصدوق، في كمال الدين وتمام النعمة بسند معتبر، إلى إسحاق^(٣).

ومنها: ما رواه الشيخ الطوسي، في كتاب الغيبة، بسند معتبر،

(١) كتاب الغيبة - محمد بن إبراهيم النعماني، ص ٢٢٩.

(٢) الغيبة - الشيخ الطوسي - ص ٢٩٠ - ٢٩١.

(٣) كمال الدين وتمام النعمة - الشيخ الصدوق - ص ٤٨٤.

عن محمد بن مسلم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من وقت لك من الناس شيئاً فلا تهابن أن تكذبه، فلسنا نوقت لأحد وقتاً^(١).

ثم إنه قد وردت في بعض الروايات المعتبرة، بعض الإشارات إلى توقيت ما غير قابل للتحديد تفصيلاً، لكنه توقيت إجمالي، كما في بعض الروايات التي ذكرت أنه يظهر في سنة وتر، وقد ذكرنا بعضها في روايات علامات الظهور.

(١) الغيبة - الشيخ الطوسي، ص ٢٩٠ - ٢٩١.

مصادر البحث

- القرآن الكريم
- علل الشرائع - الشيخ الصدوق
- دلائل الإمامة - محمد بن جرير الطبري (الشيوعي)
- من لا يحضره الفقيه، للشيخ الصدوق
- كنز الفوائد للشيخ الكراجكي
- بحار الأنوار للمجلسي
- الغيبة للشيخ الطوسي
- عيون أخبار الرضا عليه السلام، للشيخ الصدوق
- الإرشاد للشيخ المفيد
- الإمامة والتبصرة للصدوق الأب
- الخصال للشيخ الصدوق
- الكافي للكليني
- أمالي الشيخ الطوسي

- المقنع في الغيبة للسيد المرتضى
- رسائل في الغيبة للشيخ المفيد
- كمال الدين وتمام النعمة - الشيخ الصدوق
- كتاب الغيبة - محمد بن إبراهيم النعماني
- صحيح البخاري
- فتح الباري لابن حجر
- صحيح ابن حبان
- تاريخ ابن خلدون
- المهدي المنتظر في ضوء الأحاديث والآثار الصحيحة، للدكتور عبد العظيم البستوي.
- تفسير القرطبي ضعفاء العقيلي
- مسند ابن حنبل
- مسند أبي يعلى
- سنن ابن ماجه
- التاريخ الكبير للبخاري
- المستدرک للحاکم
- سنن أبي داود

- مصنف ابن أبي شيبة
- حديث خيثة
- تعليق التعليق لابن حجر
- صحيح مسلم

الفهرس

٥	إهداء
٧	المقدمة
١١	الفصل الأول: وجود الإمام <small>عليه السلام</small> وولادته
١٢	مبدأ الإمامة عند الإمامية
٢٦	هل هناك بديل عن الإمامة الحافظة
٤٠	اعتراضات
٤٤	المهدوية عند المسلمين السنة
٦١	الفصل الثاني: أسباب غيبة الإمام <small>عليه السلام</small>
٦٢	اعتراض جوهرى، مهم
٧٥	الفصل الثالث: عقيدتنا في رؤية الإمام <small>عليه السلام</small> في اليقظة
٩١	الفصل الرابع: عقيدتنا في رؤيا الإمام <small>عليه السلام</small> في المنام
٩٤	المعاني الواردة في هذه الجملة تحتمل وجوهاً

١٠٣ الفصل الخامس: نظرة إجمالية إلى العلامات
١٠٦ ما صح من علامات الظهور
١٣٥ الفصل السادس: عقيدتنا في توقيت الظهور
١٤٧ مصادر البحث
١٥١ الفهرس

